الجامع

في خطب الكبائر

تأليف أبي عبد الله

فيصل بن عبده قائد الحاشدي

عفا الله عنه

دار الإيمان
الإسكندرية

دار القمة
الإسكندرية

المقدمةُ

بسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيمِ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلَاةُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آلِهِ وصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ الجَمَّ الغفيرَ من الناس لا يعْرِفُون الكبائِرَ، بل إنَّ بعضَهم لا يعرفُ الفرقَ بين الكبائِرِ والصغائِر.

قال الذهبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وكثيرٌ من الكبائِرِ - بل عامَّتُها إلا الأقَلَّ - يجهلُ خَلْقٌ من الأمةِ تحريمَهُ، وما بلَغه الزجرُ فيه؛ ولا الوعيدُ عليهِ»(١).

وهذا في عصرِ الذهبيِّ، وعصرُ الذهبيِّ هو العصرُ الذهبيُّ؛ لأنه عصرُ العلمِ والعلماءِ، وتعظيمِ الحرماتِ، وحاجاتُ الناسِ - في عصرنا - لمعرفةِ الكبائِر آكَدُ، فقد قَلَّ فيه العلمُ والعلماءُ، وقلَّ فيه تعظيمُ الحُرُماتِ، وأصبحتْ الكبائرُ سهلةَ المَنَالِ، بفعلِ وسائِلِ العصرِ، وأَمَّا كُتُبُ العلمِ فقد زاحَمَتْها وسائِلُ التواصُلِ، حتىٰ تراجَعَ سوقُها، بل إِنَّ بعضَ الناسِ، متىٰ يقتنيها فلِلزِّينةِ، إلا مَنْ رَحِمَ رَبُّك، وأني لما رأيتُ الناسَ يأْتُون الجُمُعَةَ بسكينةٍ ووَقارٍ، ويستمعون إلىٰ الخطبةِ بهدوءٍ وإنصاتٍ؛ علمتُ أَنْ لا مقامَ لتعليمِ الناسِ الكبائِرَ أعظمُ من مِنْبَرِ الجُمُعَةِ، فكتبتُ كتابي هذا وسمَّيْتُهُ (الجَامِعَ لِخُطَبِ الكبائِرِ).

---

(١) الكبائرُ للذهبيِّ (١٠١).

اجْتَنَيْتُهُ من رياضِ الكتابِ والسنةِ وكُتُبِ أهلِ العلمِ[١].

ورجوتُ أل يبقىٰ مسجدٌ إلا وقد عَرَفَ أهلُهُ الكبائرَ؛ لأنَّ اللهَ ﷻ ضَمِنَ لِمَنْ اجتنبَ الكبائرَ أَنْ يُكَفِّرَ عنه الصغائِرَ، فقال - جلَّ وعلا -: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾﴾ [النساءُ: ٣١].

وفي «صحيح مسلم»[٢] من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَىٰ الْجُمُعَةِ، وَرَمَضانُ إِلَىٰ رَمَضَانَ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ، إِذَا اجْتُنِبَتِ الْكَبَائِرُ»**.

بل اجتنابُ الكبائِرِ سببٌ لدخولِ الجنةِ.

ففي مسندِ أحمدَ وسننِ النسائيِّ بسندٍ صحيحٍ[٣] من حديثِ أبي أَيُّوبَ الأنصاريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَا مِنْ عَبْدٍ يَعْبُدُ اللهَ لا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ وَيَصُومُ رَمَضَانَ وَيَجْتَنِبُ الكبائرَ إلا دخلَ الجنةَ»**.

وأسألُ اللهَ بأسمائِهِ الحسنىٰ وصفاتِهِ العُلَىٰ أَنْ يَتَقَبَّلَهُ بِقَبُولٍ حَسَنٍ وأن يُنْبِتَهُ نباتًا

---

(١) استفدتُ من «الكبائرِ» للذهبيِّ، و«إعلامِ الموقِّعين» لابنِ القيمِ، و«تنبيهِ الغافلين» للسمرقنديِّ، و«الزواجرِ» للهيثميِّ، و«شرحِ رسالةِ الصغائرِ والكبائرِ: لابن نُجَيمٍ، و«الكبائرِ» لابنِ عبدِ الوهابِ - رحمهم اللهُ - و«الجامعِ لكبائرِ الذنوب» لأبي حاتمٍ سعيدِ القاضي، وهذا الأخير خلاصةُ ما عند غيرِهِ وكُتِبِ بأسلوبِ العَصْرِ مع التزامِ الصحةِ والإيجازِ، فنسألُ اللهَ أن يجزيّ مؤلِفَهُ خيرًا.

(٢) رَوَاهُ مُسلمٌ (٢٣٣).

(٣) أخرجَهُ أحمدُ (٥/ ٤١٣)، والنسائيُّ (٧/ ٨٨)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «التَّعاليقِ الحسانِ علىٰ صحيحِ ابنِ حِبَّانَ» (٣٢٣٦).

حَسَنًا، وأنْ يغفِرَ لي، ولوالدَيِّ، ويُصْلِحَ لي في ذريتي وألا يَكِلَنا إلىٰ ما عَلِمَهُ الناسُ مِنَّا، وأن يَكِلَنا إلىٰ فَضْلِهِ، وكرمِهِ، ورحمتِهِ، وسِتْرِهِ، ومغفرتِهِ، وعفوِهِ، إن ربي سميعُ الدعاءِ.

وصلىٰ اللهُ علىٰ نبيِّنا محمدٍ وعلىٰ آلِهِ وصحبِهِ وسلمَ تسليمًا كثيرًا.

وكتبه/ فيصلُ الحاشديُّ

مكة ١٤٤٢/٤/٦

تعريفُ الكبائرِ وعلاماتُها وحكمُها وأحكامُ أهلِها

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فحديثي معكم اليومَ - أيها الناسُ - عن تعريفِ كبائرِ الذنوبِ وعلاماتِها، وحكمِها، وأحكامِ أهلِها.

أيُّها الناسُ، المعاصي تنقسمُ إلىٰ صغائرَ وكبائرَ، قال اللهُ ﷻ: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟

كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾﴾ [النساء: ٣١].

وقال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ ٱلْكُفْرَ وَٱلْفُسُوقَ وَٱلْعِصْيَانَ﴾ [الحجرات: ٧]. فجعلها رتبا ثلاثة.

وقوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَ﴾ [النجم: ٣٢].

وفي «صحيح مسلم»(١) من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، والْجُمُعَةُ إِلَىٰ الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَىٰ رَمَضَانَ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ، إِذَا اجْتُنِبَتْ الْكَبَائِرُ**».

وتعريفُ الكبائِرِ - أيُّها الناسُ - بِأَنَّها ما فيها حَدٌّ في الدنيا، أو وعيدٌ في الآخرةِ، أو لَعْنٌ، أو نَفْيُ الإيمانِ.

والأحاديثُ المصرِّحةُ بالكبائِرِ - أيُّها الناسُ - نوعان:

النوعُ الاولُ: ما صَرَّحَ فيه بأنه كبيرةٌ، أو أكبرُ الكبائِرِ، أو اعظمُ الذنوبِ، أو مُوْبِقٌ، او مهْلِكٌ.

والنوعُ الثاني: ما ذَكَرَ فيه نحوَ لَعْنٍ، أو غَضَبٍ، أو وعيدٍ شديدٍ.

ولنضربْ مَثَلًا بالأولِ - أيها الناسُ - وهو ما صَرَّحَ فيه بأنَّه كبيرةٌ، أو أكبرُ الكبائِرِ، أو أعظمُ الذنوبِ، أو موبقٌ، أو مُهْلِكٌ وها هو المَثَلُ من السنةِ - أيها الناسُ - جاء في «الصحيحين»(٢) من حديثِ أَبِي بَكْرَةَ نُفَيْعِ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَلَا**

(١) رَوَاهُ مسلمٌ (٢٣٣).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٥٩١٨)، ومسلمٌ (٨٧).

أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ؟، أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟، أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟» فَقُلْنَا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ» وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُتَّكِئًا فَجَلَسَ، فَقَالَ: «أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ، أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ» قَالَ: فَمَا زَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكَرِّرُهَا حَتَّىٰ قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ).

وفي «الصحيحين»[1] عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ» فَقَالَ لَهُ: «إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ» ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ» قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ» فَأَنْزَلَ اللهُ عز وجل تَصْدِيقَهَا: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾﴾ [الفرقان: ٦٩].

وفي «الصحيحين»[2] من حديثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مِنَ الْكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ»، قِيلَ: وَهَلْ يَسُبُّ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ».

وأما النوعُ الثاني - أيها الناسُ - مَثَلًا وهو ما ذُكَرَ فيه نحوَ لَعْنٍ، أو غَضَبٍ، أو وعيدٍ شديدٍ.

فمثالُهُ من السنةِ - أيها الناسُ - ما جاء في «صحيح مسلم»[3] من حديثِ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ،

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٦٤٦٨)، ومسلمٌ (٨٦).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٥٩٧٣)، ومسلمٌ (٩٠).

(٣) رواهُ مسلمٌ (١٠٦).

وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» قَالَ: فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلَاثَ مِرَّاتٍ، فَقُلْتُ: خَابُوا وَخَسِرُوا، مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟، قَالَ: «**الْمُسْبِلُ إِزَارَهُ، وَالْمَنَّانُ الَّذِي لَا يُعْطِي شَيْئًا إِلَّا مَنَّهُ، وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ**».

وفي «الصحيحين»(١) من حديثِ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَّاتٌ**».

وأما تعريفُ الكبائِرِ بالعَدَّ، من غيرِ ضَبْطِهَا بِحَدٍّ، - أَيُّها الناسُ - فقيلَ: هي سَبْعٌ واستدلُّوا علىٰ ذلك بما جاء في «الصحيحين»(٢): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «**الشِّرْكُ باللهِ، والسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلاتِ**».

وعن ابنِ عباسٍ قَالَ: هي إلىٰ السبعينَ أقربُ منها إلىٰ السَّبْعِ، وعن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ أكبرِ تلامذتِهِ: هي إلىٰ السَّبْعِمائةِ أقربُ يعني باعتبار أصنافِ أنواعِها.

وأما حكمُ الكبائِرِ - أيها الناسُ - قال العلامةُ صالحُ الفوزانُ - حفظَهُ اللهُ -: إنْ كانت شِرْكًا باللهِ أو كفرًا باللهِ فإنها لا تُغْفَرُ إلا بالتوبةِ ومن ماتَ ولم يَتُبْ فإنه خالدٌ مُخَلَّدٌ في النارِ، قال اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساءُ: ٤٨].

وقال اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ ٧٢﴾ [المائدةُ: ٧٢].

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٦٠٥٦)، ومسلمٌ رقم (١٠٥).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٢٧٦٧)، ومسلمٌ (١٧٥).

أما إن كانتْ هذه الكبائرُ دون الشركِ - أيها الناسُ - فعند أهلِ السنةِ والجماعةِ: تُفَسَّقُ ولا تُكَفِّرُ صاحبَها يُحْكَمُ عليه أنه فاسقٌ وأنه ناقصُ الإيمانِ لكنْ لا يُكَفَّرُ بها، بدليلِ أن اللهَ قال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساءُ: ٤٨]، فهي لا تُكفِّرُ وإنما تُفَسِّقُ وتُنْقِصُ الإيمانَ، ولهذا رتَّبَ اللهُ عليها الحدودَ مثلَ: السرقةِ، والزنا، شربِ الخمرِ، القتلِ العَمْدِ، العدوانِ، وقطاعِ الطريقِ، رتَّبَ اللهُ عليها حدودًا، ولو كان مرتكبوها كفارًا لما أقيمَ الحدودُ لقُتِلوا مُرْتَدِّيْنَ، فإقامةُ الحَدِّ دليلٌ علىٰ أنها ليستْ كُفرًا وإنما كبائِرُ ومعاصٍ تقامُ الحدودُ المترتبةُ عليها، وهذه الحدودُ إما زواجرُ وإما مُكفِّراتٌ، يقامُ عليه الحَدُّ في الدنيا ولا يقامُ عليه مرةٌ أخرىٰ في الآخرةِ.

أما الخوارجُ - أيها الناسُ - فهم يحكمون علىٰ مرتكبِ الكبيرةِ بالكفرِ والخلودِ في النارِ، ولا يقام عليه مرةً أخرىٰ في الآخرةِ. ولا يُفَرِّقون بين كبيرةِ الشركِ والكفرِ وبين كبيرةِ المعاصي، ويقولون: الكبائرُ كُلُّها مَكَفِّرةٌ والعياذُ باللهِ(١).

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

(١) انظرْ: شرحَ كتابِ الكبائِرِ للشيخِ: محمدِ بنِ عبد الوهابِ رَحِمَهُ اللهُ شرحُ الشيخِ: صالحِ بنِ فوزانَ الفوزانِ - حفظهُ اللهُ - بتصرفٍ يسيرٍ.

وجوبُ التوبة من الكبائرِ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آلِهِ وصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدمَ الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن (تعريفِ الكبائرِ وعلاماتِها وحكمِها وأحكامِ أهلِها).

والآن حديثي معكم عن (وجوبِ التوبةِ من الكبائرِ) أيها الناسُ، عقيدةُ أهلِ السنةِ أن الكبائرَ إنما تُكفِّرُها التوبةُ، أو رحمةُ اللهِ وفضلُهُ[1]، فمَنْ قارَفَ شيئًا من الكبائرِ كالشركِ باللهِ، أو قتلِ النفسِ، ونحوِ ذلك من الكبائرِ العظامِ، فإنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ قد فَتَحَ بابَ التوبةِ لعبادِهِ.

قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا ٥٩ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ وَلَا يُظۡلَمُونَ شَيۡـٔٗا ٦٠﴾ [مريمُ: ٥٩ - ٦٠].

وقال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقۡتُلُونَ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَلَا يَزۡنُونَۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ يَلۡقَ أَثَامٗا ٦٨ يُضَٰعَفۡ لَهُ ٱلۡعَذَابُ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَيَخۡلُدۡ فِيهِۦ مُهَانًا ٦٩ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلٗا صَٰلِحٗا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمۡ حَسَنَٰتٖۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ٧٠ وَمَن تَابَ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا فَإِنَّهُۥ يَتُوبُ إِلَى ٱللَّهِ مَتَابٗا ٧١﴾ [الفرقانُ: ٦٨ - ٧١].

---

(١) إكمالُ المعلمِ (٢/ ١٥).

وقال اللهُ ﷻ: ﴿فَأَمَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَعَسَىٰٓ أَن يَكُونَ مِنَ ٱلْمُفْلِحِينَ ﴿٦٧﴾﴾ [القَصَص: ٦٥ - ٦٧].

وفي «صحيح مسلم»(١) من حديثِ أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وهُوَ مُؤْمِنٌ والتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ**».

قال القرطبيُّ رحمه الله: «قولُهُ: «**والتَّوبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ**» هذا منه ﷺ إرشادٌ لِمَنْ وَقَعَ فِي كبيرةٍ أو كبائِرَ إلىٰ الطريقِ التي بها يتخلَّصُ، وهي التوبةُ. ومعنىٰ كونِها معروضةً، أي: عَرَضَهَا اللهُ تَعَالَىٰ علىٰ العبادِ، حيثُ أَمَرَهم بها وأوجبَهَا عليهم، وأَخْبَرَ عَنْ نفسِهِ أَنَّهُ تَعَالَىٰ يقبلُهَا؛ كلُّ ذلك فَضلٌ من الله تَعَالَىٰ، ولُطفٌ بالعبدِ»(٢).

وفي «الصحيحين»(٣) من حديثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ إِنْسَانًا، ثُمَّ خَرجَ يَسْأَلُ، فَأَتَىٰ رَاهِبًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ: هَلْ مِنْ تَوْبةٍ؟ قَالَ: لَا، فَجَعَلَ يَسْأَلُ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: ائْتِ قَرْيَةَ كَذَا وَكَذَا، فَأَدْرَكَهُ الْمَوْتُ، فَنَاءَ بِصَدْرِهِ نَحْوَهَا، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَأَوْحَىٰ اللهُ إِلَىٰ هَذِهِ أَنْ تَقَرَّبِي وَأَوْحَىٰ الله إِلَىٰ هَذِهِ أَنْ تَبَاعَدِي، وَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَهُمَا، فَوُجِدَ إِلَىٰ هَذِهِ أَقْرَبَ بِشِبْرٍ فَغُفِرَ لَهُ**».

قال ابنُ حَجَرٍ رحمه الله: «فِي الْحَدِيثِ مَشْرُوعِيَّةُ التَّوْبَةِ مِنْ جَمِيعِ الْكَبَائِرِ حَتَّىٰ مِنْ

---

(١) رواهُ مسلمٌ (٥٧).

(٢) المفهمُ (١/ ٢٤٨).

(٣) رواهُ البخاريُّ (٣٢٨٣)، ومسلمٌ (٢٧٦٦).

قَتْلِ الْأَنْفُسِ وَيُحْمَلُ عَلَىٰ أَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ إِذَا قَبِلَ تَوبَةَ الْقَاتِلِ تكَفَّلَ بِرِضَا خَصْمِهِ»(١).

أيها الناسُ، مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَتُبْ من الكبائرِ التي هي دون الشركِ، فمصيرُهُ إلىٰ اللهِ، إن شاءَ غَفَرَ له، وإن شاءَ عَذَّبَهُ.

ففي «صحيح مسلم»(٢) مِنْ حديثِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي مَجْلِسٍ فَقَالَ: «**تُبَايِعُونِي عَلَىٰ أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا وَلَا تَزْنُوا وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ فَمَنْ وَفَىٰ مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَىٰ اللهِ وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَعُوقِبَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَسَتَرَهُ اللهُ عَلَيْهِ فَأَمْرُهُ إِلَىٰ اللهِ إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ**».

قال النوويُّ رَحِمَهُ اللهُ: «فِي الحديثِ الدَّلَالَةُ لِمَذْهَبِ أَهْلِ الْحَقِّ أَنَّ الْمَعَاصِيَ غَيْرَ الْكُفْرِ لَا يُقْطَعُ لِصَاحِبِهَا بِالنَّارِ إِذَا مَاتَ وَلَمْ يَتُبْ مِنْهَا بَلْ هُوَ بِمَشِيئَةِ اللهِ تَعَالَىٰ إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ»(٣).

وقال الطحاويُّ رَحِمَهُ اللهُ: وَأَهْلُ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي النَّارِ لَا يُخَلَّدُونَ، إِذَا مَاتُوا وَهُمْ مُوَحِّدُونَ وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا تَائِبِينَ بَعْدَ أَنْ لَقُوا اللهَ عَارِفِينَ. وَهُمْ فِي مَشِيئَتِهِ وَحُكْمِهِ، إِنْ شَاء غَفَرَ لَهُمْ وَعَفَا عَنْهُمْ بِفَضْلِهِ، كَمَا ذَكَرَ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨].

وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ فِي النَّارِ بِعَدْلِهِ، ثُمَّ يُخْرِجُهُمْ مِنْهَا بِرَحْمَتِهِ وَشَفَاعَةِ الشَّفِعيينَ مِنْ

(١) فتحُ الباري (٦/ ٥١٧).

(٢) رواهُ مسلمٌ (١٧٠٩).

(٣) شرحُ النوويِّ علىٰ مسلمٍ (١١/ ٢٢٣ - ٢٢٤).

أَهْلِ طَاعَتِهِ، ثُمَّ يَبْعَثُهُم إِلَىٰ جَنَّتِهِ»[١].

أيها الناسُ صَحَّتِ الأخبارُ بشفاعةِ النبيِّ ﷺ لِمُرْتكِبِي الكبائِرِ من المسلمين.

ففي «الصحيحين»[٢] من حديثِ أبي هريرةَ رضي الله عنه قَالَ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«لكلِّ نَبِيٍّ دعوةٌ مستجابةٌ فَتَعَجَّلَ كُلُّ نبيٍّ دعوتَهُ، وإِنِّي اختبأْتُ دعوتي شفاعةً لأُمَّتِي يومَ القيامةِ، فهي نائلةٌ، إن شاءَ اللهُ، من ماتَ من أُمَّتي لا يُشْرِكُ باللهِ شيئًا»**.

وَفِي سُنَنِ الترمذيِّ بِسَنَدٍ صحيحٍ صَحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[٣] مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي»**.

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا، اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْنَا.

اللَّهُمَّ بَاعِدْ بيننا وبين خطايانا كما بَاعَدْتَ بين المشرقِ والمغربِ وَنَقِّنا من الخطايا كما يُنَقَّىٰ الثوبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَهَبْ لَنَا تقواك واهدنا بِهُدَاك ولا تكلنا إلىٰ أحدٍ سِوَاكْ وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا، وَمِنْ كُلِّ ضَيْقٍ مَخْرَجًا، اللَّهُمَّ أعْذَنَا بِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَبِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، واحْفَظْ جَوَارِحَنَا مِنْ مُخَالَفَةِ أَمْرِكَ، واغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدَيْنَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ الأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالْمَيِّتِينَ، بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، وَصَلَّىٰ اللهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

---

(١) شرحُ العقيدةِ الطحاويةِ (٣٥٩).

(٢) رواهُ البخاريُّ - انظر الفتحَ (١١/ ٦٣٠٤)، ومسلمٌ برقم (١٩٩) واللفظُ له.

(٣) أخرجَهُ الترمِذِيُّ (٢٤٣٥)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٣٧١٤).

أَوَّلا : العقيدةُ

الشركُ باللهِ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَرَغِبْنَا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جُمُعةٍ علىٰ ذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليوم عن الكبيرةِ الأولىٰ وهي (الشركُ باللهِ).

والشركُ باللهِ - أيها الناسُ - هو أكبرُ الكبائرِ علىٰ الإطلاقِ فلا كبيرةَ أكبرُ منه، بدليلِ

ما جاء في «الصحيحين»(١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَلا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟**» ثلاثًا. قَالُوا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**الإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ**» وَجلَسَ وَكَانَ مُتَّكِئًا فَقَالَ: «**أَلا وَقَوْلُ الزُّورِ**» قَالَ: فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّىٰ قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ.

والشركُ - أيها الناسُ - هو مساواةُ غيرِ اللهِ باللهِ فيما هو من خصائصِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: كما في قولِهِ تَعَالَىٰ: ﴿تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٍ ٩٧ إِذۡ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٩٨﴾ [الشعراء: ٩٧ - ٩٨]، أي: جعلوا غيرَ اللهِ مساويًا له، سواءً في ربوبيَّتِهِ، أو ألوهيَّتِهِ أو أسمائِهِ وصفاتِهِ، وَسوَّوْا آلهتَهم بربِّ العالمين في المحبةِ والتعظيمِ، ودليلُ هذا الشركِ قولُ اللهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادٗا يُحِبُّونَهُمۡ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]، فَكُلُّ مَنْ دعا نبيًّا أو وليًّا، أو مَلَكًا، أو جنيًّا، أو صَرَفَ لَهُ شيئًا من أنواعِ العبادةِ فقد اتَّخَذَهُ إلهًا من دونِ اللهِ، وهذا هو حقيقةُ الشِّركِ الأكبرِ الي قال اللهَ تَعَالَىٰ فيه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا ٤٨﴾ [النساءُ: ٤٨].

والأدلةُ الدالةُ علىٰ إبطالِ الشركِ - أيها الناسُ - كثيرةٌ فمنها قولُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿أَمِ ٱتَّخَذُوٓاْ ءَالِهَةٗ مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ هُمۡ يُنشِرُونَ ٢١ لَوۡ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَاۚ فَسُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ رَبِّ ٱلۡعَرۡشِ عَمَّا يَصِفُونَ ٢٢ لَا يُسۡـَٔلُ عَمَّا يَفۡعَلُ وَهُمۡ يُسۡـَٔلُونَ ٢٣﴾ [الأنبياءُ: ٢١ - ٢٣].

فقد أنكرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ علىٰ من اتَّخَذَ من دونِهِ آلهةً من الأرضِ، سواءً كانوا أحجارًا أو خشبًا، او غير ذلك من الأوثانِ؛ التي تُعْبَدُ من دونِ اللهِ! فهلْ هُم يُحيُن الأمواتَ ويبعثونَهم؟!.

الجوابُ: كَلَّا، لا يقدرون علىٰ شيءٍ من ذلك، ولو كان في السَّمواتِ والأرضِ آلهةٌ تستحقُّ العبادةَ غيرُ اللهِ لفسدَتَا وَفَسَدَ ما فيهما من المخلوقاتِ؛ لأن تعددَ الآلهةِ

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٢٦٥٤)، ومسلمٌ (٨٧).

يقتضي التمانُعَ والتنازُعَ، قال اللهُ ﷻ: ﴿مَا ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُۥ مِنْ إِلَٰهٍۚ إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهٍۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿٩١﴾ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٩٢﴾﴾ [المؤمنون: ٩١ - ٩٢].

ومن الأدلةِ الدالةِ على إبطالِ الشركِ - أيها الناسُ - قولُ اللهِ ﷻ: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَۖ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٦﴾ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦۚ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦۚ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٠٧﴾﴾ [يونُس: ١٠٦ - ١٠٧].

وهذا - أيها الناسُ - وَصْفٌ لكلِّ مخلوقٍ، وأنه لا يَنْفَعُ ولا يَضُرُّ، وإنما النافعُ الضارُّ هو اللهُ، ومن دعا ما لا يضرُّهُ ولا ينفعُهُ فقد ظَلَمَ نَفْسَهُ بالوقوعِ في الشركِ الأكبرِ، وإذا كان النبيُّ عليه الصلاةُ والسلامُ لو دعا غيرَ اللهِ لكان من الظالمين المشركين، فكيف بغيرِهِ[1]، فالنافعُ الضارُّ هو المُسْتَحِقُّ للعبادةِ وحدَهُ وهذا وصْفٌ لكلِّ مخلوقٍ، وأنه لا ينفَعُ ولا يَضُرُّ، وإنما النافعُ الضارُّ هو اللهُ، قال الله ﷻ: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَۖ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾﴾ [الأنعامُ: ١٧].

ومن الأدلةِ الدالةِ على إبطالِ الشركِ - أيها الناسُ - قولُ اللهِ ﷻ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ﴿٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُوا۟ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ ﴿٦﴾﴾ [سورةُ الأحقافِ، الآيتان: ٥ - ٦]، فهل هناك - أيها الناسُ - أضلُّ من هؤلاءِ الذين يعبدون مَنْ لا يَستجيبُ لهم مُدَّةَ مقامِهم في الدنيا، لا ينتفِعون بهم مثقالَ ذرةٍ، وهم لا يسمعون منهم دعاءً، ولا يُجيبون لهم نداءً،

---

(١) انظر: تيسيرَ الكريمِ الرحمنِ في تفسيرِ كلامِ المنانِ، للسعديِّ، ص ٣٣١.

وهذا حالُهم في الدنيا، ويومَ القيامةِ يكفرون بِشِرْكِهِمْ، ويكونون لهم أعداءً يَلْعَنُ بعضُهم بعضًا، ويتبرَّأُ بعضُهم مِنْ بعضٍ(١).

أيُّها الناسُ؛ لقد حذَّرنا اللهُ ﷻ من الشركِ وَضَرَبَ لنا الأمثالَ لنعقِلَ عنه، ولكثرةِ هذا النوعِ في القرآن الكريمِ سأقتصِرُ علىٰ ثلاثةِ أمثلةٍ تُوضِّحُ المقصودَ، قال اللهُ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٞ فَٱسۡتَمِعُواْ لَهُۥٓۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَن يَخۡلُقُواْ ذُبَابٗا وَلَوِ ٱجۡتَمَعُواْ لَهُۥۖ وَإِن يَسۡلُبۡهُمُ ٱلذُّبَابُ شَيۡـٔٗا لَّا يَسۡتَنقِذُوهُ مِنۡهُۚ ضَعُفَ ٱلطَّالِبُ وَٱلۡمَطۡلُوبُ ٧٣ مَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدۡرِهِۦٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ٧٤﴾ [الحج: ٧٣ - ٧٤].

حقٌّ علىٰ كُلِّ عبدٍ - أيها الناسُ - أن يستمِعَ لهذا المَثَلِ، ويتدبَّرَهُ حَقَّ تَدَبُّرِهِ؛ فإنه يقطَعُ موادَّ الشركِ من قلبِهِ، فالآلهةُ التي تُعبَدُ من دونِ اللهِ لن تَقْدِرَ علىٰ خَلْقِ الذبابِ ولو اجتمعوا كُلُّهُمْ لِخَلْقِهِ، فكيفَ بما هو أَكْبَرُ منه، بل لا يقدرون علىٰ الانتصارِ من الذبابِ إذا سَلَبَهم شيئًا مِمَّا عليهم من طِيْبٍ ونحوِهِ، فيستنقذوه منه، فلا هم قادرون علىٰ خَلْقِ الذبابِ الذي هو أَضْعَفُ المخلوقاتِ، ولا علىٰ الانتصارِ منه واسترجاعِ ما سَلَبَهم إياه، فلا أَعْجَزَ من هذه الآلهةِ الباطلةِ، ولا أضعفَ منها، فكيف يَسْتَحْسِنُ عاقِلٌ عبادَتَها من دونِ اللهِ؟! وهذا المَثَلُ من أبلغِ ما أَنْزَلَ اللهُ تَعَالَىٰ في بُطْلانِ الشركِ وتجهيلِ أَهْلِهِ(٢).

وَمِنْ أَحْسَنِ الأمثالِ علىٰ بُطْلانِ الشركِ، - أيها الناسُ - وخسارةِ صاحِبِهِ وحصولِهِ علىٰ ضِدِّ مقصودِهِ، قوله تَعالَىٰ: ﴿مَثَلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوۡلِيَآءَ كَمَثَلِ ٱلۡعَنكَبُوتِ ٱتَّخَذَتۡ بَيۡتٗاۖ وَإِنَّ أَوۡهَنَ ٱلۡبُيُوتِ لَبَيۡتُ ٱلۡعَنكَبُوتِۖ لَوۡ كَانُواْ

(١) انظر: تيسيرَ الكريمِ الرحمنِ في تفسيرِ كلامِ المنانِ، (٧٢٤).

(٢) انظر: أمثالَ القرآن، لابنِ القيمِ، (٤٧)، والتفسيرَ القيم، لابنِ القيمِ (٣٦٨)، وتفسيرَ البغويِّ (٣/ ٢٩٨) وتفسيرَ ابنِ كثيرٍ، (٣/ ٢٣٦)، وفتحَ القديرِ للشوكانيِّ (٣/ ٤٧٠)، وتفسيرَ السعديِّ (٥/ ٣٢٦).

يَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾ إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مِن شَيْءٍۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٤٢﴾ وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِۖ وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَٰلِمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [العنكبوتُ: ٤١- ٤٣].

فهذا مَثَلٌ ضربَهُ اللهُ لِمَنْ عَبَدَ مَعَهُ غيرَهُ يَقْصُدُ به التعزُّزَ والتقوىٰ والنَّفْعَ، فبيَّنَ سبحانه أَنَّ هؤلاء ضعفاءُ، وأن الذين اتَّخذُوهم أولياءَ من دونِ اللهِ أَضْعَفُ منهم، فهم في ضعفِهم وما قصدوه من اتخاذِ الأولياءِ كالعنكبوتِ التي هي من أضعفِ الحيواناتِ، اتَّخَذَتْ بيتًا وهو من أضعفِ البيوتِ، فما ازدادَتْ باتخاذِهِ إلا ضَعْفًا، وكذلك من اتخذَ من دونِ اللهِ أولياءَ، فإنهم ضُعَفاءُ، وازدادوا باتخاذِهِم ضعْفًا إلىٰ ضعفِهِم[1].

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) انظر: تفسيرَ البغويِّ (٣/ ٤٦٨)، وأمثالَ القرآنِ لابنِ القيمِ (٢١)، وفتحَ القديرِ للشوكانيِّ (٤/ ٢٠٤).

صُوَرٌ مِنَ الشِّرْكِ الأَكْبَرِ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَىٰ آلِهِ وصحبِهِ أجمعين.

أَمَّا بَعْدُ:

تَقَدَّمَ الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن (الشركِ الأكبرِ)، والآنَ حديثي معكم عن (صُوَرٍ من الشركِ الأكبرِ).

وصُوَرُ الشركِ الأكبرِ - أيها الناسُ - كثيرةٌ فمن صورِهِ الذَّبْحُ لغيرِ اللهِ، واللهُ يقولُ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ﴿٢﴾﴾ [الكوثر: ٢]، أي: انحرْ للهِ وعلىٰ اسمِ اللهِ.

وفي «صحيح مسلم»(١) عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسِرُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: فَغَضِبَ، وَقَالَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسِرُّ إِلَيَّ شَيْئًا يَكْتُمُهُ النَّاسَ، غَيرَ أَنهُ قَدْ حَدَّثَنِي بِكَلِمَاتٍ أَرْبَعٍ: قَالَ: فَقَالَ: مَا هُنَّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: قَالَ: «**لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيرِ اللهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ آوَىٰ مُحْدِثًا، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ**(٢)».

وقد يجتمعُ في الذبيحةِ مُحَرَّمانِ وهما الذبحُ لغيرِ اللهِ والذبحُ علىٰ غيرِ اسمِ اللهِ وكلاهما مانعٌ للأكلِ منها.

ومن صُورِ الذبحِ لغيرِ اللهِ - أيها الناسُ - (ذبائِحُ الجِنِّ) وهي أنهم كانوا إذا اشتَروا

---

(١) رواهُ مسلمٌ (١٩٧٨).

(٢) «منارُ الأرضِ» المنارُ: علاماتُ حُدُودِها.

دارًا أو بَنَوها أو حَفَرُوا بئرًا ذَبَحُوا عندها أو علىٰ عَتَبَتِها ذبيحةً خوفًا من أذىٰ الجِنِّ(١).

ومن صُورِ الشركِ - أيها الناسُ - الاستغاثةُ بغيرِ اللهِ تَعَالَىٰ والاستغاثةُ طَلَبُ الغوثِ لإزالةِ الشدةِ كالاستنصارِ، أي: طلبُ النُّصْرةِ، والاستغاثةُ تمتازُ عن الدعاءِ بأنها لا تكونُ إلا من المكروبِ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٩].

ومن صُوَرِ الشركِ - أيها الناسُ - الاستعاذَةُ بغيرِ اللهِ:

قال تَعَالَىٰ: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴿٦﴾﴾ [الجِنُّ: ٦].

قال الشيخُ عبدُ الرحمنِ بنُ حَسَنٍ: «... والاستعاذةُ من العباداتِ التي أَمَرَ اللهُ بها عبادَهُ. كما قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٠٠﴾﴾ [الأعراف: ٢٠٠].

فما كان عبادةً للهِ فَصَرَفَهُ لغيرِ اللهِ شِرْكٌ في العبادةِ فَمَنْ صَرَفَ شيئًا من هذه العباداتِ لغيرِ اللهِ فقد جعلَه شريكًا للهِ في عبادتِه ونازَعَ الربَّ في إلهيتِه كما أَنَّ من صَلَّىٰ للهِ وصلَّىٰ لغيرِه يكونُ عابدًا لغيرِ اللهِ ولا فَرْقَ»(٢).

وَمِنْ صُوَرِ الشركِ الأكبرِ - أيها الناسُ - التَّبَرُّكُ بالأشجارِ والأحجارِ ونحوِها.

والتبرُّكُ هو طَلَبُ البركةِ، وَطَلَبُ البركةِ لا يَخْلو من أمرين:

الأولُ: أن يكونَ التبركُ بأمرٍ شرعيٍّ معلومٍ، مثل القرآنِ، قال اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَهَٰذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ﴾ [الأنعام: ٩٢]، فمن بركتِهِ هدايتُهُ للقلوبِ وشفاؤه للصدورِ وإصلاحُهُ للنفوسِ وتهذيبُهُ للأخلاقِ، إلىٰ غيرِ ذلك من بركاتِهِ الكثيرةِ. والقبورُ

(١) انظر: تيسيرَ العزيزِ الحميد (١٥٨).

(٢) فتحُ المجيدِ (١٨٥)، والدررُ السنيةُ (١٠/ ٤٥٩).

والقِبابُ والبِقاعُ ونحوُ ذلك، فهذا كُلُّهُ من الشركِ.

الثاني: أن يكونَ التبرُّكُ بأمرٍ غيرِ مشروعٍ، كالتبرُّكِ بالأشجارِ والأحجارِ، ففي مسندِ أحمدَ وسننِ الترمذيِّ بسندٍ صحيحٍ، صَحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الترمذيِّ»(١) عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قِبل خَيْبَرَ، وَنَحْنُ حَدِيثُو عَهْدٍ بِكُفْرٍ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ (أي: شجرةٌ ذاتُ شَوْكٍ) يَعْكُفُونَ حَوْلَهَا وَيَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالُ لَهَا ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ لَهُمْ النَّبِيُّ ﷺ: «**اللهُ أَكْبَرُ إنها السُّنَنُ، قُلْتُمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرائِيلَ لِمُوسَىٰ:** ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعرافُ: ١٣٨]، **لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ**».

دلَّ هذا الحديثُ - أيها الناسُ - علىٰ أَنَّ ما يفعلُهُ مَنْ يعتقدُ في الأشجارِ والقبورِ والأحجارِ ونحوِها من التبركِ بها والعكوفِ عندها والذبحِ لها هو الشركُ، ولهذا أخبرَ في الحديثِ أَنَّ طلبَهُمْ كطلبِ بني إسرائيلَ لَمَّا قالوا لموسىٰ: اجعلْ لنا إلهًا كما لهم آلهةٌ فهؤلاءِ طلبوا سِدْرةً يتبرَّكون بها كما يتبرَّكُ المشركون، وأولئك طلبوا إلهًا كما لهم آلهةٌ، فيكون في كِلا الطَّلَبين منافاةٌ للتوحيدِ؛ لأَنَّ التبركَ بالشجرِ نوعٌ من الشركِ، واتخاذُ إلهٍ غيرِ اللهِ شركٌ واضحٌ.

اللَّهمَّ إِنَّا نعوذُ بك مِنْ عِلْمٍ لا يَنْفَعُ، ومن قلبٍ لا يخشَعُ ومن عينٍ لا تَدْمَعُ ومن دعاءٍ لا يُسْمَعُ.

اللهمَّ إِنَّا نسأَلُك الهدي والسدادَ فاهدِنا وسَدِّدْنا.

---

(١) أخرجَهُ أحمدُ (٥/ ٢١٨)، والترمذيُّ (٤/ ٣٥٧)، وصحَّحه الألبانيُّ في «صحيحِ الترمذيِّ» (٢١٨٠).

اللهم إنا نسألُك أن تُبَصِّرَنا بعيوبِنا فَنْصْلِحَها، وأَنْ تُجَنِّبُنَا الشيطانَ ووساوِسَهُ، وأن لا تَجْعَلَ له سُلطانًا علينا، ولا سبيلًا إلىٰ إفسادِنا، إنك نِعْمَ المولىٰ ونعمَ النصيرُ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نُشْرِكَ بِكَ شَيْئًا نَعْلَمُهُ، وَنَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا نَعْلَمُهُ، وسُبحانك اللهم وبحمدِك أشهدُ أن لا إلهَ إلا أنتَ أستغفِرُكَ وأتوبُ إليك.

الشِّرْكُ الأصغرُ (الجليُّ)

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كتابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَرَغِبْنَا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جُمُعةٍ علىٰ ذكرِ كبيرةٍ من كبائِرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليوم عن (الشركِ الأصغرِ).

والشركُ - أيها الناسُ - ينقسمُ إلىٰ قِسمين: أحدُهما شركٌ أكبرُ، وهو أن يَصْرِفَ

العبدُ نوعًا من أنواعِ العبادةِ لغيرِ اللهِ تَعَالَىٰ.

وهو بمعنىٰ الكفرِ الأكبرِ؛ يُحْبِطُ جميعُ الأعمالِ، ويُخْرِجُ صاحبَهُ من الإسلامِ، ويُخَلِّدُهُ في النارِ، إذا ماتَ عليه، ولم يَتُبْ منه، ولا تنفعُهُ شفاعةُ الشافِعِيين يومَ القيامةِ.

وأما الشركُ الأصغرُ فهو ما وَرَدَ في النصوصِ الشرعيةِ من تسميةِ بعضِ الذنوبِ شِرْكًا، ولم يَصِلْ إلىٰ حَدِّ الشركِ الأكبرِ، ولكنَّه ذريعةٌ إليهِ ووسيلةٌ للوقوعِ فيه، وهو أعظمُ وأكبرُ من الكبائرِ.

لكنه لا يُخْرِجُ صاحبَه من الإسلامِ، ولا ينفي عنه أصلَ الإيمانِ، ولكنْ يُنافي كمالَهُ الواجِبَ، وحكمُهُ - أيها الناسُ - أنه لا يُغْفَرُ لصاحِبِهِ إلا بالتوبةِ، وإذا ماتَ عليه ولم يَتُبْ منه؛ فهو تَحتْ المشيئةِ، وأمرُهُ إلىٰ اللهِ تعَالَىٰ، إِنْ شاءَ عَذَّبَهُ، وإن شاءَ عَفَا عنه، ولو عُذِّبَ لا يُخَلَّدُ في النارِ، وتنالُهُ شفاعةُ الشافِعِين بإِذْنِ اللهِ تَعَالَىٰ.

والشركُ الأصغرُ - أيها الناسُ - ينقسمُ إلىٰ نوعين: ظاهرٍ وخَفِيٍّ

فالظاهِرُ: يكونُ من ألفاظٍ قوليةٍ وأفعالٍ عمليةٍ، فمِنَ الشركِ الأصغرِ (الظاهِرِ) الحِلْفُ بغيرِ اللهِ، ففي «الصحيحين»(١) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ**»، قَالَ عُمَرُ: فَوَ اللهِ مَا حَلَفْتُ بِهَا مُنْذُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاكِرًا وَلَا آثِرًا.

وفي سُنَنِ أبي داودَ بسندٍ صحيح صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(٢) عَنْ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّم: «**مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا**».

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٦٦٤٧)، ومسلمٌ (٤٢٥٤).

(٢) أخرجَهُ أبو داودَ (٩/ ٧٩)، وصحَّحه الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٦٢٠٣).

وفي سُنَنِ أبي داودَ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[١] عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ حَلَفَ بغيرِ اللهِ فَقَدْ أَشْرَكَ»**.

ومن الشركِ الأصغرِ (الظاهرِ) - أيها الناسُ - قولُ الإنسانِ: لولا اللهُ وأنتَ أو هذا من اللهِ ومِنْكَ ما شاءَ اللهُ وشِئْتَ، فإن هذا يقتضي المساواةَ بينَ اللهِ وبينَ العبدِ، وهذا مُحَالٌ، ومثلُهُ لولا اللهِ وَأَنْتَ أو هذا من اللهِ ومِنْكَ وما شاء اللهُ وشِئْتَ، ففي سُنَنِ النسائيِّ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «الصحيحة»[٢] عَنْ قُتَيْلَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ؛ فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُشْرِكُوْنَ، تَقُوْلُونَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ! وَتَقُوْلُوْنَ: وَالكَعْبَةِ! فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَن يَقُوْلُوا: وَرَبِّ الكَعْبَةِ، وَأَنْ يَقُوْلُوا: مَا شاءَ اللهُ ثُمَّ شِئْتَ».

وفي سننِ النسائيِّ بسندٍ صحيحٍ صحَّحه الألبانيُّ في «صحيحِ الأدبِ المُفْرَدِ»[٣] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، فَقَالَ: **«أَجعلْتَني لِلهِ نِدًّا؟ بَلْ مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ»**.

وَفِي مُسْنَدِ أَحمدَ وغيرِهِ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «الصحيحة»[٤] عَنِ الطُّفَيْلِ - أَخِي عَائِشَةَ لِأُمِّهَا -؛ قَالَ: رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَىٰ نَفَرٍ مِنَ اليَهُوْدِ؛ قُلْتُ: إِنَّكُمْ لِأَنْتُمُ القَوْمُ؛ لَوْلَا أَنَّكُم تَقُوْلُوْنَ عُزَيْرٌ ابْنُ اللهِ! قَالُوا: وَأَنْتُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ، لَوْلَا أَنَّكُم تَقُوْلُوْنَ مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ! ثُمَّ مَرَرتُ بِنَفَرٍ مِنَ النَّصَارَىٰ، فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ؛ لَوْلَا أَنَّكُم تَقُوْلُوْنَ: المَسِيحُ ابْنُ اللهِ! قَالُوا: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ القَوْمُ؛ لَوْلَا أَنَّكُم

---

(١) أخرجَهُ أبو داودَ (٩/ ٧٨)، وصحَّحه الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٦٢٠٤).

(٢) صَحِيْحٌ: أخرجه النَّسَائِيُّ (٣٧٧٣)، وصحَّحه الألبانيُّ في «الصحيحة» (١٣٦).

(٣) أخرجه النَّسَائِيُّ فِي الْكُبْرَىٰ (١٠٧٥٩)، وصحَّحه الألبانيُّ في «صَحِيْحِ الأَدَبِ المُفْرِدِ» (٧٨٣).

(٤) أخرجه أَحْمَدُ (٢٠٦٩٤)، وابْنُ مَاجه (٢١١٨)، وصحَّحه الألبانيُّ في «الصحيحة» (١٣٧).

تَقُوْلُوْنَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ! فَلَمَّا أَصْبَحْت أَخْبَرْتُ بِهَا مَنْ أَخْبَرْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرتُهُ، قَالَ: «**هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟**» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ طُفَيْلًا رَأَى رُؤْيَا؛ أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ، وَإِنَّكُمْ قُلْتُمْ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا أَنْ أَنْهَاكُمْ عَنْهَا؛ فَلَا تَقُوْلُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُوْلُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ**».

ومن الشركِ الأصغرِ الظاهرِ - أيها الناسُ - شِرْكُ الأفعالِ، مثلُ لُبْسِ الحِلْقَةِ والخيطِ وتعليقِ التمائِمِ خَشْيَةَ العينِ، أو الجِنِّ فَمَنْ فعلَ ذلك معتقدًا أنها سببٌ يُسْتَدْفَعُ بها البلاءُ (وأن الدافعَ للبلاءِ هو اللهُ وحدَهُ) فقد أشركَ شركًا أصغرَ، وإذا فَعَلَ ذلك معتقدًا أن هذه الأشياءَ تَدْفَعُ البلاءَ بعد نزولِهِ أو تَمْنَعُهُ قبلَ حلولِهِ فقد أشركَ شِرْكًا أكبرَ حيثُ اعتقدَ شريكًا مع اللهِ في الخلقِ والتدبيرِ.

والحِلْقَةُ - أيها الناسُ - قطعةٌ مستديرةٌ من حديدٍ أو ذهبٍ أو فضةٍ أو نحاسٍ أو نحوِ ذلك، والخَيْطُ معروفٌ، وَقَدْ يُجْعَلُ من الصوفِ أو الكِتَّانِ أو نحوِهِ، وكانت العَرَبُ في الجاهليةِ تُعَلِّقُ هذا ومِثْلَهُ لدفعِ الضُّرِّ أو جَلْبِ النَّفْعِ أو اتقاءِ العينِ، واللهُ تَعَالَىٰ يقول: ﴿قُلۡ أَفَرَءَيۡتُم مَّا تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنۡ أَرَادَنِيَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلۡ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوۡ أَرَادَنِي بِرَحۡمَةٍ هَلۡ هُنَّ مُمۡسِكَٰتُ رَحۡمَتِهِۦۚ قُلۡ حَسۡبِيَ ٱللَّهُۖ عَلَيۡهِ يَتَوَكَّلُ ٱلۡمُتَوَكِّلُونَ ۝٣٨﴾ [الزُّمَرُ: ٣٨].

ومن الشركِ الظاهِرِ - أيها الناسُ - تعليقُ التمائِمِ، وهذه التمائِمُ كُلُّها مُحَرَّمَةٌ، ففي مُسْنَدِ أحمدَ وغيرِه بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «الصحيحة»[1] عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**إِنَّ الرُّقَى والتمائِمَ**

(١) أخرجه أحمدُ (١/ ٣٨١) (٣٦١٥)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ «الصحيحة» (٢٩٧٢).

والتُّوَلَةَ شِرْكٌ»، «والتُّوَلَةُ - أيها الناسُ - نوعٌ من السِّحْرِ، قال الأصمعيُّ: وهو الذي يُحَبِّبُ المرأةَ إلىٰ زوجِها»(١).

وفي مسند أَحْمَدَ بسندٍ حسنٍ حسَّنَهُ الألبانيُّ في «غايةِ المرامِ»(٢) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الجُهَنِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَقْبَلَ إِلَيْهِ رَهْطٌ فَبَايَعَ تِسْعَةً وَأَمْسَكَ عَنْ وَاحِدٍ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! بَايَعْتَ تِسْعَةً وَتَرَكْتَ هَذَا؟ قَالَ: «**إِنَّ عَلَيْهِ تَمِيمَةً**»، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَقَطَعَهَا فَبَايَعَهُ. وَقَالَ: «**مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ**».

فهي من الشركِ؛ لأنهم ظَنُّوا أَنَّ لغيرِ اللهِ تأثيرًا في الشفاءِ، وطلبوا دَفْعَ الأَذَىٰ من غيرِهِ تَعَالَىٰ مع أنه لا يَدْفَعُهُ أَحَدٌ سواه جَلَّ وعلا، لكنْ إن اعتقدَ مُتَّخِذُها أنها تنفعُ بذاتِها من دونِ اللهِ فهو شِرْكٌ أكبرُ، وإن اعتقدَ أَنَّ اللهَ هو النافِعُ وَحْدَهُ، لكن تَعَلَّقَ قلبُهُ بها في دفعِ الضُّرِّ، فهو شِرْكٌ أصغرُ، لاعتمادِهِ علىٰ الأسبابِ؛ ولأنه جعلَ ما ليس بِسَبَبٍ سببًا.

وفي مسندِ أحمدَ وغيرِهِ بسندٍ حسنٍ حسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الترغيبِ»(٣) عَنْ عِيسَىٰ بنِ حَمْزَة قَالَ: دخلتُ علىٰ عبدِ اللهِ بنِ حَكِيمٍ وَبِه حُمْرَةٌ فَقلْتُ: أَلا تُعَلِّقُ تَمِيمَةً فَقَالَ: نَعُوذُ باللهِ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ عَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ**».

وفي «الصحيحين»(٤) مِنْ حديثِ أَبِي بَشِيرٍ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، والنَّاسُ فِي مَبِيْتِهِم، فَأَرْسَلَ رَسُولًا أَنْ لَا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ.

---

(١) انظر: «شرحَ السُّنَّةِ» للبَغَوِيِّ (١٢/ ١٥٨).

(٢) أخرجَهُ أحمدُ (١٧٤٢٢)، وحسَّنَهُ الألبانيُّ في «غَايَةِ المَرَامِ» (٤٩٢).

(٣) رواهُ أحمدُ (٤/ ١٣٠، ٣١١)، والترمذيُّ (٢٠٧٢)، وحسَّنه الألبانيُّ في «صحيحِ الترمذيِّ» (١٦٩١).

(٤) رواهُ البخاريُّ (٣٠٠٥)، ومسلمٌ (١٠٥).

فهذه التمائمُ - أيها الناسُ - ليس فيها نَفْعٌ بِوَجْهٍ من الوجوهِ، وهي من خُرافاتِ الجاهليةِ التي ينشُرُها السَّحَرةُ والمشْعْوِذون، ويَدْجُلُون بها علىٰ السُّذَّجِ والجَهَلَةِ مِنَ الناسِ.

قال الألبانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «التميمةُ: خَرَزَاتٌ كَانَتْ العربُ تُعَلِّقُها علىٰ أولادِهم يَتَّقُون بها العينَ في زعمِهم فأبطَلَها الإسلامُ كما في «النهايةِ» لابنِ الأثيرِ.

وقال: ولا تزالُ هذه الضلالةُ فاشيةً بين البدوِ والفلاحين وبعضِ المدنيين ومثلُها الخَرَزاتُ التي يَضَعُها بعضُ السائِقين أمامهَم في السيارةِ يُعَلِّقُونها علىٰ المرأةِ! وبعضُهم يُعَلِّقُ نَعْلًا في مقدمةِ السيارةِ أو في مُؤَخِّرتِها! وغيرُهم يُعَلِّقون نَعْلَ فَرَسٍ في واجهةِ الدارِ أو الدكانِ! كُلُّ ذلك لِدَفْعِ العينِ زعموا، وغيرُ ذلك مِمَّا عَمَّ وطَمَّ بسببِ الجَهْلِ بالتوحيدِ، وما يُنافيه من الشركياتِ والوثنياتِ التي ما بُعِثَتِ الرسُلُ وأُنْزِلَتِ الكُتُبُ إلا مِنْ أَجْلِ إِبطالِها والقضاءِ عليها، فإلىٰ اللهِ المُشْتَكَىٰ من جهلِ المسلمين اليومَ، وبعُدِهم عن الدينِ»[1].

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) جامِعُ تُراثِ الألبانيِّ (٤/ ٤١٣).

الشِّرْكُ الأصغرُ (الخَفِيُّ)

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلَاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ المُرْسَلِينَ، وَعَلَىٰ آلِهِ وصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدمَ الحديث معكم - أيها الناسُ - عن الشركِ الأصغرِ، وذكَرْنا أنه ينقسمُ أي قسمين القسمُ الأولُ (الظاهِرُ)، والآنَ حديثي معكم عن القِسْمِ الثاني وهو الشركُ (الخَفِيُّ).

والشركُ الخَفِيُّ - أيها الناسُ - من الشركِ الأصغرِ، ويُعْرَفُ بأنه شِرْكُ الإراداتِ، والمقاصِدِ والنياتِ، وذلك مثلُ الرياءِ، والسُّمْعَةِ، مثلُ: أن يعملَ المسلمُ عملًا الأصلُ فيه أنه للهِ ﷻ، ثم بعد ذلك يُدْخُلُ فيه شيءٌ من الرياءِ أو السُّمعةِ، فيريدُ من الناسِ الثناءَ عليه، كَأَنْ يَقْرَأَ مسلمٌ القرآنَ للهِ تَعَالَىٰ وَتَقَرُّبًا له، وعندما يرىٰ الناسَ تُنْصِتُ له يُلَحِّنُ في صوتِهِ ابتغاءَ الثناءِ عليه، أو يتصدَّقُ إنسانٌ بمالٍ لكي يُمدَحَ ويثني عليه، أو يُحْسِنُ الرجُلُ صلاتَهُ التي يتقرَّبُ بها إلىٰ اللهِ لما يَرَىٰ من نظرِ الناسِ إليه، وغيرِ ذلك من الأعمالِ والعباداتِ التي تُصْرَفُ للهِ تَعَالَىٰ، وإلا لو صَرَفَ ابتداءً لغيرِ اللهِ لأصبحَ ذلك شِرْكًا أكبرَ يُخْرِجُ من الملةِ، ولكنْ بعد البَدْءِ فيها يدخُلُ عليه حُبُّ المدحِ والثناءِ علىٰ فعلِهِ وعبادتِهِ، وعاقبةُ الرياءِ الذي يخالِطُ العَمَلَ هو إبطالُ أَجْرِ وثوابِ هذا العملِ، قال تَعَالَىٰ: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ [الكهف: ١١٠].

ففي «صحيح مسلم»[(١)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قَالَ اللهُ تبارَكَ

(١) رواهُ مسلمٌ (٢٩٦٥).

وَتَعَالَىٰ: **أَنَا أَغْنَىٰ الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فيه غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ**».

والشركُ الخفيُّ - أيها الناسُ - هو الذي خاف منه النبيُّ ﷺ علىٰ أصحابِهِ، وحَذَّرَ منه أُمَّتَهُ، ففي مسندِ أحمدَ بسندٍ حسنٍ حسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(١) مِنْ حديثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ، فَقَالَ: أَلا أُخبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، قَالَ: قُلْنَا: بَلَىٰ. فَقَالَ: «**الشِّرْكُ الْخَفِيُّ: أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ يُصَلِّي، فَيُزَيِّنُ صَلاتَهُ لِمَا يَرَىٰ مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ**».

وفي مسندِ أحمدَ وغيرِهِ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(٢) عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الأَصْغَرُ**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا الشِّرْكُ الأَصْغَرُ؟ قَالَ: «**الرِّيَاءُ، إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يَقُولُ يَوْمَ يُجَازِي الْعِبَادَ بِأَعْمَالِهِمْ: اذْهَبُوا إِلَىٰ الَّذِينَ كُنْتُ تُرَاؤُونَ بِأَعْمَالِكُمْ فِي الدُّنْيَا، فَانْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جزاءً**».

وفي لفظٍ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ «إِيَّاكُمْ وَشِرْكَ السَّرَائِرِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! وَمَا شِرْكُ السَّرائِرِ؟ قَالَ: أَنْ يَقومَ الرَّجُلُ يَقُومُ يُزَيِّنُ صلَاتَهُ جاهدًا لِيَنْظُرَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَذَلِكَ شِرْكُ السَّرائِرِ».

فالشركُ الخَفِيُّ - أيها الناسُ - أمرُهُ خطيرٌ فهو أخفىٰ من دبيبِ النَّمْلِ، فقد أخرجَ الحكيمُ الترمذيُّ في سننِهِ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(٣) من حديثِ ابن عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الشِّرْكُ فِي أُمَّتِي**

(١) أخرجَهُ أحمدُ (٣/ ٣٠)، وحسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٢٦٠٧).

(٢) أخرجَهُ أحمدُ (٥/ ٤٢٩)، وابنُ خزيمةَ (٩٣٧)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الجامعِ» (١٥٥٥).

(٣) أخرجَهُ الحكيمُ الترمذيُّ (٤/ ١٤٢)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٣٧٣٠).

أَخْفَىٰ مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ علىٰ الصفا».

وفي مسندِ أحمدَ بِسنَدٍ حَسَنٍ حسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الترغيبِ»[1] عَنْ أَبِي عَلِيٍّ - رَجُل مِنْ بَنِي كَاهِلٍ - قَالَ: «خَطَبَنَا أَبُو مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيُّ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا هَذَا الشِّرْكَ؛ فَإِنَّهُ أَخْفَىٰ مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ. فَقَامَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ حَزْنٍ، وَقَيْسُ بْنُ الْمُضَارِبِ، فَقَالَا: وَاللهِ، لَتَخْرُجَنَّ مِمَّا قُلْتَ، أَوْ لَنَأْتِيَنَّ عُمَرَ مَأْذُونًا لَنَا، أَوْ غَيْرَ مَأْذُونٍ. فَقَالَ: بَلْ أَخْرُجُ مِمَّا قُلْتُ، خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا هَذَا الشِّرْكَ، فَإِنَّهُ أَخْفَىٰ مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ». فَقَالَ لَهُ مَنْ شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ: وَكَيْفَ نَتَّقِيهِ، وَهُوَ أَخْفَىٰ مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ يَا رَسُولَ اللهِ؟! قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نُشْرِكَ بِكَ شَيْئًا نَعْلَمُهُ، وَنَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا نَعْلَمُهُ».

اللهمَّ إنا نسألُكَ الهدي والسدادَ فاهدِنا وسدِّدْنا.

اللهمَّ اجعلْنا من المتقينِ الأبرارِ، وأَسْكِنَّا معَهم في دارِ القرارِ، ولا تجعلْنا من المخالِفين الفُجَّارِ، وآتِنا في الدنيا حَسَنَةً وفي الآخرةِ حَسَنَةً، وقِنا عذابَ النارِ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أنْ نُشْرِكَ بِكَ شَيْئًا نَعْلَمُهُ، وَنَسْتَغْفِرُكَ لَمَا لَا نَعْلَمُهُ.

---

(١) أخرجَهُ أحمدُ (٤/ ٤٠٣)، وقال الألبانيُّ في «صحيحِ الترغيبِ» (٣٦) حَسَنٌ لغيرِه.

الرِّياءُ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آلِ عمرانَ: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساءُ: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزابُ: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كتابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَرَغِبْنَا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جُمُعَةٍ على ذكرِ كبيرةٍ من كبائِرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليوم عن (الرِّياءُ)، والرياءُ - أيها الناسُ - شِرْكٌ أَصْغَرُ وتعريفُهُ: هو أَنْ يعملَ المسلمُ عملًا مِمَّا يُتَقَرَّبُ به إلى اللهِ يريدُ به ثناءَ الناسِ عليه والمنزلةَ في قلوبِهم،

وهو كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ؛ لأَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ورسولَهُ ﷺ سَمَّوهُ شِرْكًا، قال اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ [سورةُ الكهفِ: ١١٠].

فقولُهُ تَعَالَىٰ: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِۦ﴾، أي: ثَوَابَهُ وَجَزَاءَهُ الصَّالِحَ، وقولُهُ تَعَالَىٰ: ﴿فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا﴾، مَا كَانَ مُوَافِقًا لِشَرْعِ اللهِ، وقولُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ وَهُوَ الَّذِي يُرادُ بِهِ وَجْهُ اللهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَهَذَانَ رُكْنَا الْعَمَلِ الْمُتَقَبَّلِ. لَابُدَّ أَنْ يَكُونَ خَالصًا لِلهِ، صوابًا عَلَىٰ شَرِيعَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ(١)، وفي مسندِ أحمدَ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(٢) عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الأَصْغَرُ**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا الشِّرْكُ الأَصْغَرُ؟ قَالَ: «الرِّيَاءُ، إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يَقُولُ يَوْمَ يُجَازِي الْعِبَادَ بِأَعْمَالِهِمْ: اذْهَبُوا إِلَىٰ الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاؤُونَ بِأَعْمَالِكُمْ فِي الدُّنْيَا، فَانْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ خَيْرًا».

ومما يدلُّ أَنَّ الرياءَ من الكبائرِ أيها الناسُ أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ توعَّدَ المُرائِين بالويلِ، قال اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ٤ الَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ٥ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ ٦ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ ٧﴾ [الماعونُ: ٤ - ٧].

ومما يدلُّ أن الرياءَ من الكبائرِ - أيها الناسُ - أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ توعَّدَ المُرائِين بالويلِ بِحُبوطِ أعمالِهم، قال اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا ٢٣﴾ [الفرقانُ: ٢٣].

وفي «صحيح مسلم»(٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**قَالَ اللهُ**

(١) تفسيرُ ابنِ كثيرٍ (٥/ ٢٠٥).
(٢) أخرجَهُ أحمدُ (٢٤٠٣٦)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (١٥٥٥).
(٣) رواهُ مسلمٌ (٢٩٨٥).

تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: أَنَا أَغْنَىٰ الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ؛ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ».

ومما يدلُّ أن الرياءَ من الكبائرِ - أيها الناسُ - أن المُرائيَ متوعَّدٌ بدخولِ النارِ، ففي «صحيح مسلم»(١) عن سليمانَ بنِ يَسَارٍ قَالَ: تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فقال له قائلٌ من أهلِ الشامِ: أيها الشيخُ حَدِّثْنَا بحديثٍ سَمِعْتُه من رسولِ اللهِ ﷺ قال: نعم، سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَي يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّىٰ اسْتُشْهِدْتُ قَالَ كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ، لِأَنْ يُقَالَ جَرِيءٌ فَقَدْ قِيلَ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّىٰ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا قَالَ تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا قَالَ تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ قَالَ كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ هُوَ قَارِئٌ فَقَدْ قِيلَ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّىٰ أُلْقِيَ فِي النَّارِ وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا قَالَ مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ قَالَ كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ هُوَ جَوَادٌ فَقَدْ قِيلَ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ**» رواهُ مسلمٌ.

قال النوويُّ رَحِمَهُ اللهُ قَوْلُهُ ﷺ فِي الْغَازِي وَالْعَالِمِ وَالْجَوَّادِ وَعِقَابِهِمْ عَلَىٰ فِعْلِهِمْ ذَلِكَ لِغَيْرِ اللهِ وَإِدْخَالِهِمُ النَّارَ دَلِيلٌ عَلَىٰ تَغْلِيظِ تَحْرِيمِ الرِّيَاءِ وَشِدَّةِ عُقُوبَتِهِ وَعَلَىٰ وُجُوبِ الْإِخْلَاصِ فِي الْأَعْمَالِ(٢).

---

(١) رواهُ مسلمٌ (٣٥٢٧).

(٢) شرحُ النوويِّ علىٰ مسلمٍ (٥/ ١٢ - ١٣).

ومما يدلُّ أن الرياءَ من الكبائرِ - أيها الناسُ - أن الرياءَ من صفاتِ النفاقِ ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾﴾ [النساء: ١٤٢].

ومما يدلُّ أَنَّ الرياءَ من الكبائرِ - أيها الناسُ - أن المُرائي متوعَّدٌ بِأَنْ يُرَائِيَ اللهُ به، ففي «الصحيحين»(١) عَنْ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللهُ بِهِ»**.

قال النوويُّ رَحِمَهُ اللهُ: «قَالَ الْعُلَمَاءُ مَعْنَاهُ مَنْ رَاءَىٰ بِعَمَلِهِ وَسَمَّعَهُ النَّاسَ لِيُكْرِمُوهُ وَيُعَظِّمُوهُ وَيَعْتَقِدُوا خَيْرَهُ سَمَّعَ اللهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ النَّاسَ وَفَضَحَهُ»(٢).

والرياءُ - أيها الناسُ - خَطَرُهُ عظيمٌ؛ لأنه يُحْبِطُ العملَ فهو أخطَرُ علىٰ المسلمين من المسيحِ الدجالِ: ففي مسندِ أحمدَ بسندٍ حَسَنٍ حَسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(٣) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ، فَقَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، قَالَ: قُلْنَا: بَلَىٰ. فَقَالَ: الشِّرْكُ الْخَفِيُّ: أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ يُصَلِّي، فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ لِمَا يَرَىٰ مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ.

والرياءُ - أيها الناسُ - أَشَدُّ فَتْكًا في الدينِ من الذئبِ في الغَنَمِ، ففي سُنَنِ الترمذيِّ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الترمذيِّ»(٤) عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ الأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَا ذِئْبَانِ جَائِعَانِ، أُرْسِلَا فِي غَنَمٍ**

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٦٤٩٩)، ومسلمٌ (٢٩٨٦).

(٢) شرحُ النوويِّ علىٰ مسلمٍ (١٨/ ١١٦).

(٣) أخرجَهُ أحمدُ (٣/ ٣٠)، وحَسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٢٦٠٧).

(٤) أخرجَهُ الترمذيُّ (٢/ ٢٨٠)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الترمذيِّ» (٢٣٧٦).

بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَىٰ الْمَالِ، والشَّرَفِ لِدِينِهِ».

وهذا - أيها الناسُ - مَثَلٌ ضَرَبَهُ لنا رسولَ اللهِ ﷺ بَيَّنَ فيه أن الدينَ يَفْسُدُ بالحرصِ علىٰ الْمَالِ، وذلك بأن يَشْغَلَهُ عن طاعةِ اللهِ، وبالحرصِ علىٰ الشَّرَفِ في الدنيا بالدينِ، وذلك إذا قَصَدَ الرياءَ والسُّمْعَةَ.

والرياءُ - أيها الناسُ - يُفْسِدُ العَمَلَ الصالحَ كما يُفْسِدُ الخَلُّ العَسَلَ؛ لأنه يُذْهِبُ بركتَهَا، ويُبطِلُها والعياذُ باللهِ، قال اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ كَٱلَّذِي يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفۡوَانٍ عَلَيۡهِ تُرَابٞ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٞ فَتَرَكَهُۥ صَلۡدٗاۖ لَّا يَقۡدِرُونَ عَلَىٰ شَيۡءٖ مِّمَّا كَسَبُواْۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ٢٦٤﴾ [البقرة: ٢٦٤]، وقال تعالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۗ وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيۡطَٰنُ لَهُۥ قَرِينٗا فَسَآءَ قَرِينٗا ٣٨ وَمَاذَا عَلَيۡهِمۡ لَوۡ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمۡ عَلِيمًا ٣٩﴾ [النساء: ٣٨ - ٣٩].

هذه هي آثارُ الرياءِ تَمْحَقُ العملَ الصالحَ مَحْقًا في وَقْتٍ لا يملِكُ صاحِبُهُ قوةً ولا عونًا، ولا يستطيعُ لذلك ردًّا.

قال تَعالَىٰ: ﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمۡ أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٞ مِّن نَّخِيلٖ وَأَعۡنَابٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ لَهُۥ فِيهَا مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ وَأَصَابَهُ ٱلۡكِبَرُ وَلَهُۥ ذُرِّيَّةٞ ضُعَفَآءُ فَأَصَابَهَآ إِعۡصَارٞ فِيهِ نَارٞ فَٱحۡتَرَقَتۡۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِ لَعَلَّكُمۡ تَتَفَكَّرُونَ ٢٦٦﴾ [سورةُ البَقرة: ٢٦٦].

فهذا العَمَلُ الصالحُ - أيها الناسُ - أَصْلُهُ كالبستانِ العظيمِ كثيرِ الثمارِ، فَهَلْ هناك أَحَدٌ يُحِبُّ أن تكونَ له هذه الثمارُ والبستانُ العظيمُ، ثم يُرسِلُ عليها الرياءَ فَيَمْحَقَهَا مَحْقًا، وهو في أشدِّ الحاجةِ إليها؟؟!!

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

الطِّيَرَةُ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدَّمَ الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن (الرياءِ)، والآنَ حديثي معكم عن (الطِّيَرَةِ)، والطِّيَرَةُ - أيها الناسُ - هي: التشاؤمُ والفَرْقُ بين الطِّيَرَةِ والفَأْلِ أَنَّ الطِّيَرَةَ سوءُ ظَنٍّ باللهِ وصَرْفُ شيءٍ من حقوقِهِ لغيرِهِ وَتَعَلُّقُ القلوبِ بمخلوقٍ لا يَنْفَعُ ولا يَضُرُّ وأما الْفَأْلُ فَهُوَ حُسْنُ ظَنٍّ باللهِ لا يَرُدُّ عن الحوائجِ ولا يَحْمِلُ علىٰ الْمُضِيِّ فيها.

والطِّيَرَةُ - أيها الناسُ - من كبائرِ الذنوبِ؛ لأنها من صفاتِ أعداءِ الرُّسُلِ قال تباركَ وَتَعَالَىٰ عن قوم فِرْعَونَ: ﴿فَإِذَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡحَسَنَةُ قَالُواْ لَنَا هَٰذِهِۦۖ وَإِن تُصِبۡهُمۡ سَيِّئَةٞ يَطَّيَّرُواْ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓۗ أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ ١٣١﴾ [الأعراف: ١٣١].

والمعنىٰ - أيها الناسُ - أن آلَ فرعونَ إذا أصابَتْهم الحَسَنَةُ: أي الخِصْبُ، والسَّعَةُ، والعافيةُ - كما فَسَّرَهُ مجاهِدٌ وغيرُهُ - قالوا: لنا هذه أي نحنُ الجديرون، والحقيقون بها، ونحنُ أهلُها وإن تُصِبْهم سيئةٌ؛ أي بلاءٌ، وقَحْطٌ يطَّيَّروا بموسىٰ، ومَنْ مَعَهُ، فيقولون: هذا بسببِ موسىٰ وأصحابِهِ، أصابَنا بِشُؤْمِهم، فقال اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ﴾، أي: طائِرُهم ما قَضَىٰ عليهم وقدَّرَ لهم، بكفرِهم، وتكذيبِهم بآياتِهِ، ورسلِهِ. وقولُهُ: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾؛ أي: أَنَّ أكثرَهم جُهَّالٌ لا يَدْرون ولو فَهِمُوا، وَعَقَلُوا لعلِمُوا أَنَّهُ ليسَ فيما جاء به موسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ إلا الخيرُ، والبَرَكَةُ، والسعادَةُ، والفلاحُ لِمَنْ آمَنَ به.

وقال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عن أصحابِ القريةِ التي جاءها المرسلون: ﴿قَالُوٓاْ إِنَّا تَطَيَّرۡنَا بِكُمۡۖ

لَئِن لَّمْ تَنتَهُوا۟ لَنَرْجُمَنَّكُمْ وَلَيَمَسَّنَّكُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨﴾ قَالُوا۟ طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمْ ۚ أَئِن ذُكِّرْتُم ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿١٩﴾﴾ [يس: ١٨ - ١٩]،

والمعنىٰ: حَظُّكُمْ وما نابَكُمْ من شرٍّ بسببِ أفعالِكم، وكفرِكم، ومخالفتِكم الناصحين، ليس هو من أجلِنا، ولا بسببِنا، بل ببغيكم، وعداوتِكم؛ فطائِرُ الباغي الظالِمِ مَعَهُ؛ فما وَقَعَ به من الشرورِ فهو سَبَبُهُ الجالبُ له، وذلك بقضاءِ اللهِ، وقَدَرِه، وحكمتِهِ، وعَدْلِهِ، كما قال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٣٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٦﴾﴾ [القلم: ٣٥، ٣٦].

وأما السُّنَّةُ - أيها الناسُ - فهي حافلةٌ بالنهيِ عن الطِّيَرَةِ، ففي «الصحيحين»[(١)] مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا عَدْوَىٰ، ولا طِيَرَةَ، ويُعْجِبُنِي الفَأْلُ الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ الطَّيِّبَةُ**». وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَىٰ: «قيل: وَمَا الفأْلُ؟ قَالَ: **الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ**».

وَفِي «الصحيحين»[(٢)] أَيْضًا من حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ اللهِ صلىٰ اله عليه وسلم يَقُولُ: «**لَا طِيَرَةَ، وَخَيرُهَا الفَأْلُ. قيل: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا الفَأْلُ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الصَّالِحَة يسْمَعُهَا أحدكُم**». وَفِي رِوَايَةٍ لمُسلمٍ[(٣)]: «**لَا عَدْوىٰ وَلَا هَامةَ، وَلَا طِيَرَةَ، وَأُحِبُّ الفَأْلَ الصَّالِحَ**».

وفي سُنَنِ أبي داودَ وغيرِهِ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ أبي داود» من حديثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، الطيرةُ شِرْكٌ، الطيَرَةُ شِرْكٌ، وما منَّا إلا، ولكنَّ اللهَ يذهبُهُ بالتوكُّلِ**»[(٤)].

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٥٧٥٦ و٥٧٧٦)، ورواه مسلمٌ (٢٢٢٤).

(٢) رواهُ البخاريُّ رقم (٥٧٥٥)، ومسلمٌ رقم (٢٢٢٣).

(٣) صحيحُ مسلمٍ رقم (٢٢٢٣)، (٣٥٣٦) ولفظُهُ: «وأُحبُّ الفَأْلَ الصالحَ».

(٤) أبو داودَ (٣٩١٠)، والترمذيُّ (١٦١٤)، وقال: حَسَنٌ صحيحٌ، وابنُ ماجة (٣٥٣٨)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ أبي داودَ» (٣٣٠٩).

قال الشيخُ عبد الرحمنِ بنُ حَسَنٍ: «وهذا صريحٌ في تحريمِ الطِّيَرَةِ، وأَنَّهَا من الشِّرْكِ؛ لما فيها من تَعَلُّقِ القلبِ علىٰ غيرِ اللهِ تَعَالَىٰ.

وفي مسندِ أحمدَ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[(١)] من حديثِ عبدِ اللهِ بنِ عمروٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: يَقُولُ: اللَّهُمَّ لا طَيرَ إِلا طَيرُكَ، وَلا خَيرَ إِلا خَيرُكَ وَلا إِلَهَ غَيرُكَ».

ولقد شَفَىٰ النبيُّ أُمَّتَهُ في الطِّيَرَةِ كما في «صحيح مسلم»[(٢)] عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحكَمِ قَالَ: قلتُ يا رسولَ اللهِ وَمِنَّا رِجالٌ (يَتَطَيَّرُونَ). قَالَ: «**ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ فَلا يَصُدَّنَّهُمْ**».

قال ابنُ القيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَأخبرَ أَن تَأَذِّيَهُ وتشاؤمَهُ بالتَّطَيُّرِ إِنَّمَا هُوَ فِي نَفسِهِ وعقيدتِهِ لا في المُتَطَيَّرِ بِهِ فَوَهْمُهُ وخوفُهُ وإشراكُهُ هُوَ الَّذِي يُطَيِّرُهُ ويَصُدُّهُ لَا مَا رَآهُ وسَمِعَه فَأَوْضَحَ لِأُمَّتِهِ الْأَمرَ وَبيَّنَ لَهُم فَسَادَ الطِّيَرَةِ ليعلَموا أن اللهَ سُبحَانَه لم يَجْعَلْ لَهُمْ عَلَيْهَا عَلَامَةً وَلَا فِيهَا دَلَالَةً وَلَا نَصبَهَا سَببًا لما يخافونه ويَحْذرونه لِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُهم ولِتَسْكُنَ نُفُوسُهم إِلَىٰ وحدانيتِهِ تَعَالَىٰ»[(٣)].

أيها الناسُ، قد أباحَ الإسلامُ التَّطَيُّرَ بثلاثةٍ وهم الفَرَسُ والمرأةُ والدارُ، ففي «صحيح مسلم»[(٤)] من حديثِ ابنِ عُمَرَ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**الشُّؤمُ فِي الدَّارِ وَالْمَرأَةِ وَالْفَرَسِ**».

---

(١) أخرجَهُ أحمدُ (٢/ ٢٢٠)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٦٢٦٤).

(٢) رواهُ مسلمٌ (٥٣٧).

(٣) رواهُ مسلمٌ (٥٣٧).

(٤) مفتاحُ دارِ السعادةِ (٢/ ٢٣٤).

فهذا – أَيُّهَا الناسُ – مُسْتَثْنىً مِنَ الطَّيرَةِ أي الطَّيرَةُ مَنْهِيٌّ عَنْهَا إِلَّا من هذه الثلاثِ فربما تزوجَ الرجُلُ امرأةً تزوجَتْ قَبْلَهُ أزواجًا كُلُّهُم ماتوا، أو تكونُ سَيِّئَةَ الخُلُقِ لا تَلِدُ فيَتَشَاءَمُ بها، ويشتري دارًا كُلُّ مَنْ سَكَنَهُ قد ماتَ، أو يكونُ له جيرانُ سُوْءٍ، أو تكونُ ضَيِّقةً، أو فَرَسًا كُلُّ مَنْ رَكِبَهُ فارَقَ الحياةَ، أو يكونُ جموحًا يَرْفِسُ كُلَّ مَنْ يَقْتَرِبُ منه، فمِنْ حَقِّ الرَّجُلِ أَنْ يفارِقَ الدارَ والفَرَسَ بالبيعِ والمرأةَ بالطلاقِ وَلَا يُقيمَ عَلَىٰ الْكَرَاهَةِ والتَّأَذِّي بِهِ فَإِنَّهُ شُؤْمٌ.

اللَّهُمَّ لا طَيرَ إلا طَيرُكَ، وَلا خَيرَ إلا خَيرُكَ وَلا إِلَهَ غَيرُكَ

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نُشْرِكَ بِكَ شَيْئًا نَعْلَمُهُ، وَنَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا نَعْلَمُ.

وسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَه إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِركُ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ.

السِّحْرُ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كتابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَرَغِبْنَا - أيها الناسُ - أن نأتِيَ كُلَّ جُمُعةٍ علىٰ ذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليوم عن (السِّحْرِ).

والسِّحْرُ - أَيُّها الناسُ - كبيرةٌ عظيمةٌ من كبائرِ الذنوبِ عَرَّفَهُ الإمامُ ابنُ قُدامةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ

بأنه «عُقَدٌ وَرُقَىٰ وكلامٌ يَتكَلَّمُ به الساحرُ أو يَكْتُبُهُ أو يعملُ شيئًا، فيُؤَثِّرُ في بَدَنِ المسحورِ أو عقلِهِ من غيرِ مباشرةٍ له، وله حقيقةٌ فمنه ما يَقْتُلُ وما يُمْرِضُ وما يَأْخُذُ الرَّجُلَ عن امرأتِهِ فيمنَعُهُ وَطْأَهَا، ومنه ما يُفَرِّقُ بين المرءِ وزوجِهِ وما يُبَغِّضُ أحدَهما إلىٰ الآخرِ، أو يُحَبِّبُ بين اثنينِ، وهذا قولُ الشافعيِّ»(١).

والسِّحْرُ - أيها الناسُ - له حقيقةٌ وتأثيرٌ في الواقِعِ، قال النوويُّ: «له حقيقةٌ... يدلُّ عليه الكتابُ والسُّنَّةُ الصحيحةُ المشهورةُ»(٢).

ومن الأدلةِ الدالةِ علىٰ تأثيرِ السِّحرِ - أيها الناسُ - قولُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْۚ وَلَقَدْ عَلِمُواْ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِي ٱلْأٓخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْۚ لَوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [البقرة: ١٠١- ١٠٢].

قال الشوكانيُّ: «في إسنادِ التفريقِ إلىٰ السَّحَرَةِ وجعْلِ السِّحْرِ سببًا لذلك دليلٌ علىٰ أن للسِّحْرِ تأثيرًا في القلوبِ بالحُبِّ والبُغْضِ والجَمْعِ والفُرْقَةِ والقُرْبِ والبُعْدِ»(٣).

وإذا تدبَّرْنا - أيها الناسُ - قولَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾.

---

(١) ابنُ قُدامةَ «المغني» (٨/ ١٥٠).

(٢) فتحُ الباري (١٠/ ٢٢٢)، لابنِ حَجَرٍ.

(٣) تفسيرُ فتحِ القديرِ (١/ ١٢٠).

نَجِدُ فائدةً عظيمةً: وهي أَنَّ السَّحَرَةَ، والجِنَّ، والإِنْسَ، وجميعَ مَنْ في السمواتِ والأرضِ؛ لا يَنْفَعون أحدًا ولا يَضُرُّونه، إلا بإذنِ اللهِ فَحَقٌّ علىٰ كُلِّ مسلمٍ أَنْ يَفْزَعَ إلىٰ اللهِ ولا يَفْزَعَ لأحدٍ سواهُ، وأَنْ يلتجئَ إلىٰ اللهِ ولا يلتجئ إلىٰ أَحَدٍ سواه، وأن لا يخافَ إلا اللهَ ولا يخافَ أَحَدًا سواه، فلا أَحَدٌ يستطيعُ أن يَضُرَّكَ أو يَنْفَعَكَ يا عبدَ اللهِ، إلا بإذنِ اللهِ وأما غيرُ اللهِ فكما قَالَ ربُّنا تبارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾.

ومن الأدلةِ الدالةِ علىٰ تأثيرِ السِّحْرِ - أيها الناسُ - قولُ اللهِ ﷻ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴿١﴾ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾ وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴿٣﴾ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ﴿٤﴾ وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴿٥﴾﴾.

فقد أَمَرَ اللهُ ﷻ في هذه السورةِ العظيمةِ بالاستعاذةِ من السِّحْرِ ولولا أن السَّحْرَ لَهُ حقيقةٌ لما أَمَرَ الله بالاستعاذةِ منه، والنَّفَّاثاتُ - أيها الناسُ - هنَّ الساحراتُ اللاتي يَنْفُثْنَ في عُقَدِ الخَيْطِ حينَ يَرْقِيْنَ بها.

أيها الناسُ، إن السَّاحِرَ لا يكونُ ساحرًا إلا عندما يَتَقَرَّبُ بعبادتِهِ للشياطينِ كما قال رَبُّنا ﷻ: ﴿ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَٰطِينُ ﴿٢٢١﴾ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٢٢٢﴾ يُلْقُونَ ٱلسَّمْعَ وَأَكْثَرُهُمْ كَٰذِبُونَ ﴿٢٢٣﴾﴾ [الشعراء: ٢٢١- ٢٢٣].

ولقد سُبِرَتْ أحوالُ السَّحَرةِ والمشعوذين والدجالين فَوُجِدَ أنهم لا يُتْقِنُون صناعتَهم السِّحْرَ؛ حتىٰ يقارفوا مُكَفِّرًا يكون مُوْصِلًا لأهدافِهم وغاياتِهم، فذاك يَتَقَرَّبُ بعبادتِه للشياطينِ ويُلقي بالمصاحِفِ في الحماماتِ والقماماتِ والمزابِلِ ويُلَطِّخُ كلامَ اللهِ بالنجاساتِ ودَمِ الحيضِ وكثيرًا ما يَجْلِسُ الواحدُ منهم عاريًا في الحماماتِ والأماكِنِ المهجورة يَذْبَحُ للشياطينِ ويُمَجِّدُ الشياطينَ ويرَدِّدُ الطلاسِمَ التي تُقَرِّبُهُ من الشياطينِ.

وذاك ساحِرٌ يَسْجُدُ لصَّنَمٍ، وساحرةٌ تَضَعُ القرآنَ في فَرْجِها، وآخَرُ لا يرىٰ فَرْضِيَّةَ الصلاةِ، وآخَرُ يَذْبَحُ للجِنِّ ويتقرَّبُ إليهم، وفي بعضِ اللقاءاتِ مع بعضِ السَّحَرَةِ التائبين أظهروا أنهم كانوا يجعلون المُصْحَفَ حِذاءً، وكلَّما كان السَّاحِر أَشَدَّ إيغالًا بالكُفْرِ كانت خِدْمَةُ شياطينِ الجِنِّ له أكثرَ، وظَهَرَ علىٰ يديْهِ من السِّحْرِ أشد ممَّا يَظْهَرُ علىٰ يَديْ غيرِهِ.

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

علاماتٌ يُعْرَفُ بها الساحِرُ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدَّمَ الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن السحرِ وأنه من أكبرِ الكبائرِ والآنَ حديثي معكم عن علاماتٍ يُعْرَفَ بها الساحِرُ علاماتٌ يُعْرَفُ بِهَا السَّاحِرُ.

إن تمييزَ الساحِرِ عن غيرِهِ يمكنُ بعلاماتٍ يُدْرِكُها كلُّ من أُوتيَ شيئًا من الفِراسةِ، من ذلك أنكَ إذا نظرتَ إلىٰ وَجْهِهِ استشفيتَ فيه قُبْحًا ظاهِرًا، وظُلْمَةً باديةً، وذلك من أَثَرِ كُفْرِهِ والعياذُ باللهِ، ثم إنك إذا سمعْتَ صوتَهُ فَسَتُدْرِكُ حالًا - من نبرتِهِ ولَحْنِ قولِهِ - أنه يُوْهِمُ سامِعَهُ بصلاحِهِ، وحرصِهِ علىٰ شفائِهِ، ومن ذلك - أيضًا - أنه يحاولُ التلبيسَ علىٰ المريضِ بإيحاءاتٍ جسديةٍ كتحريكِ اليدينِ، وإغماضٍ مُتكَرِّرٍ للعينين، وغيرُ ذلك كثيرٌ مما لا تخطئُهُ فِراسَةُ المؤمِنِ، لَكِنْ مع ذلك فإن للساحِرِ علاماتٍ ظاهرةً يمكِنُ التَّعَرَّفُ عليه من خلالِها، منها[1]

العلامةُ الأولىٰ: سؤالُهُ عن اسمِ المريضِ، واسمِ أُمِّهِ.

والعلامَةُ الثانيةُ: طَلَبُهُ من المريضِ تزويدَهُ بِأَثَرٍ من آثارِهِ الماديةِ (كالمُشْطِ، أو الثوبِ، أو مُشاطةِ - ما يبقىٰ في المُشْطِ من أَثَرِ الشعرِ عند تسريحِهِ - أو عِمامةٍ... إلخ.

والعلامَةُ الثالثةُ: طلبُهُ أحيانًا لحيوانٍ بصفاتٍ معينةٍ، كسوادِ لونٍ مثلًا، ليذبَحَهُ

---

(١) انظر: الصارمَ البتَّارَ، لمُؤلِّفِهِ وحيدِ عبدِ السلامِ بالي، ص ٧٨، وما بعدَها، بتصرُّفٍ يَسِيْرٍ.

بِذِكْرِ اسمٍ غيرِ اللهِ عليه، أو بغيرِ ذكرِ اسمِ اللهِ عليه، وربما لَطَّخَ بدمِهِ أماكِنَ الألمِ من المريضِ، أو رَمَىٰ به مذبوحًا في مكانٍ خَرِبٍ.

العلامَةُ الرابعةُ: كتابتُهُ للطلاسِمِ، وهي المحتويةُ علىٰ أشكالٍ، وأَسْهُمٍ، وحروفٍ مُقَطَّعَةٍ، وأعدادٍ في أوراقٍ، ورسومٍ لأبراجٍ، وكتابةٍ لأسماءِ كواكبَ.

والعلامةُ الخامسةُ: رفْعُ الصوتِ بتلاوةِ آياتٍ من القرآنِ، ثُمَّ الإسرارُ والتمتمةُ بكلامٍ غيرِ مفهومٍ وبعزائِمَ شِرْكِيَّةٍ، بحيثُ لا يسمَعُها المريضُ فيلتبسُ الأمرُ عليه.

والعلامةُ السادسةُ: إعطاءُ المريضِ ما يُسَمَّىٰ «حِجابًا»، وهو: تميمةٌ شِرْكِيَّةٌ يعلِّقُها المريضُ، وتحوي مُرَبَّعاتٍ بداخِلِها حروفٌ وأرقامٌ وعزائِمُ، وكلامٌ غيرُ مفهومٍ، وَيَأْمُرُهُ بالحرصِ التامِّ علىٰ عَدَمِ فَكِّ ذلك الحجابِ.

والعلامَةُ السابعةُ: أمرُهُ للمريضِ أن يعتزِلَ الناسَ مُدَّةً معينةً، في غُرْفةٍ مظلمةٍ لا يدخلُها ضياءُ نورِ الشمسِ، وهو ما يسميه العامةُ (الحِجْبَةَ) (وقَصْدُ الساحِرِ بالحجبةِ استرضاءً لشياطينِ الجِنِّ بالتَّشَبُّهِ بهم في مَحَبَّةِ المكوثِ في الظلماتِ).

والعلامةُ الثامنةُ: أحيانًا يَطْلُبُ من المريضِ ألا يَمَسَّ ماءً لِمُدَّةٍ، تكونُ - غالبًا أربعين يومًا - (وقَصْدُ الساحِرِ ليبقىٰ المريضُ نَجِسًا، فتَتَمَكَّنَ شياطينُ الجِنِّ من الاقترابِ منه، ومَسِّهِ، بل ربما تَلَبَّسَتْ به، والعياذُ باللهِ عَزَّوَجَلَّ، أو يأمرُهُ بِأَنْ يَضَعَ في عُنُقِهِ صليبًا، وهذه العلامةُ تدلُّ علىٰ أن شيطانَ الجِنِّ الذي يَخْدُمُ الساحِرَ هو نصرانيٌّ. فإن كان عدوًا للنصرانيةِ أَمَرَهُ أَنْ يَجْعَلَ الصليبَ مُنَكَّسًا أو معقوفًا متكسرًا.

والعلامةُ التاسعةُ: إعطاؤه المريضَ أشياءَ يَدْفِنُها في الأرضِ.

والعلامةُ العاشرةُ: يعطيه أحيانًا أوراقًا يُحرِقُها ويَتَبَخَّرُ بها (وهي تحوي عزائِمَ

شركيةً، أو ما فيه استهزاءٌ بشيءٍ من الدينِ، والعياذُ باللهِ، أما سَبَبُ الأمرِ بالتَّبَخُّرِ بها، فلأَجْلِ أن تخالِطَ نَفْسَهُ، وَبَشَرَتَهُ، فيسهُلَ بذلك دخولُ شيطانٍ فيه، والعياذُ باللهِ).

العلامةُ الحاديةُ عَشَرَ: إخبارُهُ المريضَ أحيانًا باسْمِهِ، واسمِ بَلَدِهِ، ومشكلتِهِ العُضالِ التي جاءَ يَنْشُدُ حَلًّا لها.

العلامةُ الثانيةُ عَشَرَ: قد يَكْتُبُ للمريضِ نوعًا آخرَ من (الحجابِ) وهو ورقةٌ فيها حروفٌ مُقَطَّعَةٌ، أو يكتبُ هذه الحروفَ في طبقٍ من الخَزَفِ الأبيضِ، ويأمرُ المريضَ بإذابتِهِ بماءٍ شُرْبِهِ.

العلامةُ الثالثةُ عَشَرَ: التحدُّثُ أحيانًا مع أشخاصٍ غير منظورين في المَجْلِسِ، فيطلُبُ منهم السماحَ والإذنَ بالعونِ، ويُصرِّحُ لهم بأَنَّ المريضَ ما أتىٰ إلا وهو مُحِبٌّ لهم موقِنٌ بقدراتِهم.

العلامةُ الرابعةُ عَشَرَ: أحيانًا يأمرُ المريضَ بلُبْسِ الجديدِ من الملبسِ؛ كقميصٍ، ثم يأمرُهُ بِشَقِّ جهةِ اليدِ اليمنىٰ من القميصِ، أو نَزْعِ جيبِهِ وجَعْلِهَا علىٰ ظَهْرِهِ، وغيرِ ذلكَ.

العلامةُ الخامسةُ عَشَرَ: لا يَسْتَقْبِلُ الساحِرُ أحدًا في شهرِ رَمَضَانَ المباركِ، وبخاصةٍ في العشرِ الأواخِرِ منه، كذلك في العَشْرِ الأوائِلِ من ذي الحِجَّةِ (ذلك أَنَّ الشياطينَ تُصَفَّدُ في رمضانَ، كما أَنَّ أَعْظَمَ الخِزْيِ للشيطانِ الرجيمِ إنما يكونُ في يومِ عَرَفَةَ).

العلامةُ السادسةُ عَشَرَ: من كان متحصِّنًا بالأذكارِ المشروعةِ، فَإِنَّ الساحِرَ يرفُضُ استقبالَهُ أيضًا (حيثُ إنه لا سبيلَ للشيطانِ عليه حالَ التَّحَصُّنِ).

العلامةُ السابعةُ عَشَرَ: وَضْعُ زجاجةٍ بِلَّوْرِيَّةٍ مُكَوَّرةٍ بين يَدَيْهِ، أو طَسْتٍ فيه ماء وقد نُجِّسَ ببولِ صَبِيٍّ مثلًا.

هذا، وإنَّ طرائقَ السَّحَرَةِ تكادُ لا تَنْحَصِرُ، اللهمَّ إنا نعوذُ بك من كيدِ الفُجَّارِ وطرائِقِ الأشرارِ، ومِنْ طَوَارِقِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ، يَا رَحْمَنُ.

فإذا رأيتُم - أيها الناسُ - علامةً واحدةً من تلك العلاماتِ المتقدمةِ فإنه ساحِرٌ بلا شَكٍّ فعلينا أَنْ نَحْذَرَهُ وَنُحَذِّرَ مِن الذهابِ إليه؛ لِأَنَّ إتيانَ السحرةِ وسؤالَهم ضررٌ مَحْضٌ علىٰ دينِ النَّاسِ ودنياهم، فسؤالُهم كبيرةٌ من كبائِرِ الذُّنوبِ.

ففي «صحيح مسلم»(١) عن بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَتَىٰ عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لم تُقْبَلْ له صلاةٌ أربعينَ ليلةً**».

فسائِلُهم لا تُقْبَلُ له صلاةٌ أربعين يومًا، وليس معنىٰ هذا أَنَّه لا يُصَلِّي أو يُؤْمَرُ بالإعادةِ بعد انقضاءِ الأربعين، فهذا الحديثُ ونحوُهُ محمولٌ عند أهلِ العلمِ أَنَّهُ لا ثوابَ له في صلاتِهِ مُدَّة الأربعين، وذلك أَنَّ الصلاةَ لها ثوابٌ وإِتْيانُ السَّحَرَةِ كبيرةٌ من كبائِرِ الذُّنوبِ، فإذا تقابَلَ ثوابُ الصَّلاةِ وعِظَمُ ذَنْبِ إِتْيَانِ السَّحَرَةِ ساوىٰ الذَّنْبُ أَجْرَ الصَّلَاةِ هذه المُدَّةَ، فكأَنَّها لم تُقْبَلْ منه؛ لِأَنَّه لَمْ يَنْتَفِعْ بِها فِي رِفْعَةِ درجاتِهِ بل في حِطَّةِ خطاياه.

ومن أتاهُم وصدَّقهَم بِما يَزْعُمونَهُ من عِلْمِ الغيبِ والنَّفْعِ والضُّرِّ، فهذا كفرٌ مُخْرِجٌ من الملَّةِ؛ ففي مُسْنَدِ أحمدَ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَالْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ أَتَىٰ كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ**».

ومن صدَّقهم معتقدًا أَنَّ هذا الساحِرَ يتلقَّىٰ مِمَّن يسترِقُ السَّمْعَ مِنَ الجِنِّ، ولم يعتقِدْ معرفتَهم الغيبَ وقُدْرَتَهم علىٰ ما لا يقدرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللهُ، فهو علىٰ خطرٍ عظيمٍ، لكنَّه لا يكفُرُ.

---

(١) رواهُ مسلمٌ (٢٢٣٠).

(٢) أحمدُ رَحِمَهُ اللَّهُ (ج ٢ ص ٤٢٩)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٥٩٣٩).

اللهمَّ لك أسلمْنا وبك آمنَّا وعليك توكلنا وإليك آبنا وبك خاصَمْنا، نعوذُ بعزَّتِكَ لا إلهَ إلا أنتَ أن تُضِلَّنَا فأنتَ الحيُّ الذي لا يموتُ والجِنُّ والإنسُ يموتون، اللهمَّ أصلح ذاتَ بينِنا وألِّفْ بين قلوبِنا، واهْدِنا سُبُلَ السَّلامِ، وأخرِجْنا من الظلماتِ إلىٰ النورِ، وباركْ لنا في أسماعِنا وأبصارِنا وأزواجِنا، وذُرِّيَّتِنا وأموالِنا وأوقاتِنا، واجعلْنا مباركين أينما كُنَّا.

اللهم اشفِ مرضانا ومرضَىٰ المسلمين، وارحَمْ موتانا وموتىٰ المسلمين، اللهمَّ فرِّجْ هَمَّ المهمومين من المسلمين، ونفِّسْ كَرْبَ المكروبين، واقضِ الدَّيْنَ عن المدينين.

الكِهَانَةُ والتَّنْجِيمُ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كتابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَرَغِبْنَا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جُمُعَةٍ علىٰ ذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليوم عن (الكِهَانةِ والتنجيمِ والعَرَافةِ).

والكهانةُ - أيها الناسُ - كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ وتُعْرَفُ الكِهَانَةُ بأنها الإخبارُ

عن الأمورِ الماضية الخفيَّةِ بِضَرْبٍ مِنَ الظَّنِّ(١).

والكاهِنُ: هو مَنْ يَسْتَعِينُ بالشياطينِ لمعرفةِ المغيبات؛ ويشتمل الكاهِنُ على الكاهِنِ، والعَرَّافِ، والمُنَجِّمِ(٢).

والكاهِنُ - أيها الناسُ - يَكْفُرُ؛ لأسبابٍ(٣):

فأولُ أسبابِ كُفْرِ الكاهِنِ - أيها الناسُ -: كَونُهُ وليًّا للشيطانِ فلمْ يُوحِ إليه الشيطانُ إلا بعدَ أن تولَّاهُ، كما قال اللهُ تَعالَىٰ: ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِهِمۡ﴾ [الأنعام: ١٢١]، والشيطانُ لا يَتولَّىٰ إلا الكفارَ ويتولَّوْنَهُ، كما قال اللهُ تَعالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَوۡلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخۡرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٥٧].

وثاني أسبابِ كفرِ الكاهِنِ: قولُ اللهِ - سبحانه تعالىٰ -: ﴿يُخۡرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ﴾ [البقرةُ: ٢٥٧]، أي: نورِ الإيمانِ والهُدَىٰ، ﴿إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ [البقرةُ: ٢٥٧]، أي: ظلماتِ الكفرِ والضلالةِ(٤).

وثالثُ أسبابِ كُفْرِ الكاهِنِ: قولُ اللهِ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيۡطَٰنَ وَلِيّٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدۡ خَسِرَ خُسۡرَانٗا مُّبِينٗا﴾ [النساء: ١١٩]، والكاهِنُ يَتَّخِذُ الشيطانَ وليًّا.

ورابعُ أسبابِ كُفْرِ الكاهِنِ: تسميتُهُ طاغوتًا في قولِهِ جَلَّ جلالُهُ: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدۡ أُمِرُوٓاْ أَن يَكۡفُرُواْ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمۡ ضَلَٰلَۢا بَعِيدٗا﴾ [النساءُ: ٦٠]، نَزَلَتْ في المُتَحَاكِمين إلىٰ كاهِنِ جُهَيْنَةَ(٥).

---

(١) انظر: التوقيفَ علىٰ مهماتِ التعاريفِ، للمناويِّ ص ١٠٧.

(٢) الكاهِنُ: يشتملُ علىٰ الكاهِنِ، والعرافِ، والمنجمِ. [انظر: النهايةَ في غريبِ الحديثِ (٤/ ٢١٥)].

(٣) انظر: غايةَ المأمولِ من معارجِ القَبولِ؛ للجُهَنيِّ، ص ٨٧ - ٨٨.

(٤) انظر: تفسيرَ الطبريِّ (٥/ ٤٢٤).

(٥) انظر: تفسيرَ الطبريِّ (٨/ ٥٠٨).

وخامسُ أسبابِ كُفْرِ الكاهِنِ: قولُهُ جَلَّ جلالُهُ: ﴿وَقَدْ أُمِرُوٓاْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِۦ﴾ [النساءُ: ٦٠]، أي: بالطاغوتِ.

وسادسُ أسبابِ كُفْرِ الكاهِنِ: محاولةُ تشبُّهِهِ باللهِ عَزَّوَجَلَّ في صفاتِهِ، ومنازَعَتُهُ له تَعَالَىٰ في ربوبيتِهِ، فإنَّ علمَ الغيبِ من صفاتِ الربوبيةِ التي استأثَرَ اللهُ تَعَالَىٰ بها دونَ مَنْ سواهُ، ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعامُ: ٥٩].

وسابعُ أسبابِ كُفْرِ الكاهِنِ: أن دعواهُ تلكَ تَتَضَمَّنُ التكذيبَ بالكتابِ وبما أَرْسَلَ اللهُ به رُسُلَهُ.

وثامِنُ أسبابِ كفرِ الكاهِنِ: النصوصُ في كُفْرِ مَنْ سَأَلَهُ عن شيءٍ فَصَدَّقَهُ بما يقولُ، فكيفَ به هو نَفْسُهُ فيما ادَّعاهُ؟.

ففي مُسندِ أحمدَ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَالْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ صلىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ أَتَىٰ كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ** صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّم».

وفي «صحيح مسلم»(٢) عن بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَتَىٰ عَرَّافًا(٣)، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً(٤)**».

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٤٢٩)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٩٣٩).

(٢) رواهُ مسلمٌ (٢٢٣٠).

(٣) العرافُ: المُنَجِّمُ، أو الكاهِنُ الذي يدعي علمَ الغيبِ، وقد استأثَرَ اللهُ تعالىٰ به. [انظر: تهذيبَ اللغةِ (٢/ ٢٠٩)، والنهايةَ في غريبِ الحديثِ (٣/ ٢١٨)].

(٤) لم تقبلْ له صلاةٌ أربعين يومًا: أي أنه لا ثوابَ له فيها، وإن كانت مُجْزِئَةً في سقوطِ الفرضِ عنه، ولا يَحتاجُ معها إلىٰ إعادةٍ. [انظر: شرحَ صحيحِ مسلمٍ (١٤/ ٢٢٨)].

وهذا - أيها الناسُ - وعيدٌ أكيدٌ، وعقابٌ وتهديدٌ، وقد أتىٰ الوعيدُ مخصصًا بمن أتىٰ العرَّافَ أو الكاهِنَ مصدِّقًا لهما فيما يقولان، فقد تكونُ الكبيرةُ لِمَنْ أتاهما مصدِّقًا لهما في قولِهما، وهو أشْبَهُ، وقد يَبْقَىٰ الأمرُ علىٰ عمومِهِ.

والفرقُ بين الكاهِنِ والعراف - أيها الناسُ - هو: أن الكاهِنَ إنما يتعاطَىٰ الخَبَرَ عن الكوائِنِ في مستقبلِ الزمانِ، ويدَّعِي معرفةَ الأسرارِ.

والعرافُ هو الذي يتعاطىٰ معرفةَ الشيءِ المسروقِ، ومكانَ الضالَّةِ، ونحوِهما من الأمورِ(١).

قال بعضُ العلماءِ: إنَّ إتيانَ العرَّافينَ والكَهَنَةِ لا يكونُ كبيرةً إلا إذا صَحِبَهُ تصديقٌ لهم في دعواهم كما هو في هذه الروايةِ المُقَيَّدِ، وقد أتىٰ النبيُّ ﷺ ابنَ صيادٍ، وإنما ذَهَبَ إليه ﷺ لامتحانِهِ.

وقال ابنُ القيمِ: إتيانُ الكَهَنَةِ والمنجِّمين والعرافينَ والسحرةِ وتصديقُهم والعملُ بأقوالِهم(٢).

قال ابنُ الأثيرِ رَحِمَهُ اللَّهُ: والحديثُ الذي فيه: «**من أتىٰ كاهنا**» قد يشتملُ علىٰ إتيانِ الكاهِنِ والعرَّافِ والمُنَجِّمِ(٣).

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) [انظر: معالمَ السننِ: للخطابيِّ (٣/ ١٠٤ - ١٠٥)].

(٢) «إعلامُ الموقِّعين» (٦/ ٥٧١).

(٣) «النهايةُ» (٤/ ٢١٥). وقد قال البغويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في «شرحِ السُّنَّةِ» (١٢/ ١٨٢): ومنهم مَنْ يُسَمِّي المُنَجِّمَ كاهنًا.

حُكْمُ إتيانِ الكاهِنِ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلَاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ المُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تَقَدَّمَ الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن (الكهانةِ)، والآنَ حديثي معكم عن (حُكْمِ إتيانِ الكاهِنِ).

أيها الناسُ أُكَرِّرُ علىٰ مسامِعِكم ما جاءَ في «صحيح مسلم»(١) عَنْ بَعْضِ أَزْواجِ النَّبِيِّ ﷺ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«مَنْ أَتَىٰ عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أربعينَ ليلةً»**.

وما جاء في مُسْنَدِ أحمدَ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَه الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ والْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَنْ أَتَىٰ كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ»**.

والإتيانُ - أيها الناسُ - في قولِهِ ﷺ: **«مَنْ أَتَىٰ»** لَهُ صُوَرٌ عديدةٌ:

الصورةُ الأولىٰ: يكونُ بالذهابِ إليه.

الصورةُ الثانيةُ: بالجلوسِ إلىٰ قارئةِ الكَفِّ، أو الفنجانِ، أو صاحِبَةِ الوَدَعِ.

الصورةُ الثالثةُ: بمطالعةِ أبراجِ الحَظِّ.

---

(١) تقدَّمَ تخريجُهُ.

(٢) تقدَّمَ تخريجُهُ.

الصورةُ الرابعةُ: بمشاهدةِ بعضِ الفضائياتِ التي تدعو إلىٰ السحرِ والشعوذةِ.

وقولُهُ: «**كَاهِنًا، أَوْ عَرَّافًا**» المرادُ بالكاهِنِ: هو الذي يَتكَهَّنُ بما في المستقبلِ، والعَرَّافُ: هو الذي يدَّعِي معرفةَ الماضي، والمُنَجِّمُ: هو مَنْ يَسْتَدِلُّ بالنجومِ علىٰ أمورِ الغيبِ؛ والدِّجَلُ يَشْمَلُ ذَلِكَ كُلَّهُ.

«**فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ**» مَنْ جاءَ إِلَىٰ كَاهِنٍ أو عَرَّافٍ أو مُنَجِّمٍ أو دَجَّالٍ يَسْأَلُهُ عَنْ أَمْرٍ غيبيٍّ فلا يخلو من ثلاثِ حالاتٍ:

الحالةُ الأولىٰ: إما أن يسألَهُ ولا يُصَدِّقَهُ، وهذا لا تُقْبَلُ صلاتُهُ أربعين يومًا.

الحالةُ الثانيةُ: أن يُصَدِّقَهم، وهذا كافِرٌ باللهِ تبارَكَ وتَعَالَىٰ، للحديثِ المُتَقَدِّمِ، فإذا كانتْ هذه حالُ السائِلِ فكيفَ بحالِ المسؤولِ؟!.

قال العلامةُ حافظُ بنُ أحمدَ الحكميُّ رحمه الله تَعَالَىٰ في منظومةِ سُلَّمِ الأصولِ:

وَمَـــنْ يُصَـــدِّقْ كاهنًـــا فقـــد كَفَـــرْ بمـــا أتـــى بـــه الرســـولُ المُعْتَبَـــرْ

وقال رَحِمَهُ اللهُ أيضًا: «تصديقُ الكاهِنِ كُفْرٌ وَمَنْ صَدَّقَ كاهنًا فقد كَفَرَ بما أتىٰ به الرسولُ المعتبرُ ومن يُصَدِّقْ كاهنًا يَعْتَقِدُ بقلبِهِ صِدْقَهُ في ما ادَّعَاهُ مِنْ علمِ المغيَّباتِ التي استأْثَرَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بعلمِها فقد كَفَرَ أي بَلَغَ دَرَكَةَ الكُفْرِ بتصديقِهِ الكاهِنَ بما أتىٰ به الرسولُ محمدٌ ﷺ عن اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ مِنَ الكتابِ والسُّنَّةِ وبما أتىٰ به غيرُهُ ﷺ من الرسُلِ عليهم السلامُ»(١).

الحالَةُ الثالثةُ: أَنْ يأْتِيَهُمْ ليسْمَعَ منهم فَقَطْ من غيرِ تصديقٍ لهم، وهذا فِسْقٌ، قال اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ

---

(١) معارِجُ القَبولِ (٢/ ٥٦٧).

وَٱلْكَٰفِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾ [النساء: ١٤٠].

وهذه الآيةُ عامةٌ تشملُ كلَّ متخوِّضٍ في دينِ اللهِ يخوضُ في آياتِ اللهِ تَبَارَكَ وتَعَالَىٰ - ويُدْخِلُ الكهنةَ والمنجمين والعرافين دخولًا أوليًّا.

الحالةُ الرابعةُ: أن يسألَ لبيانِ عَجْزِهِ للناسِ وهذا سُنَّةٌ قال النبيُّ ﷺ لابنِ صيَّادٍ كما ثَبَتَ ذلك في «الصحيحين»(١) من حديثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: إِنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، قِبَلَ ابْنِ صَيَّادٍ، حَتَّىٰ وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ، عِنْدَ أُطُمِ بَنِي مَغَالَةَ، وَقَدْ قَارَبَ يَوْمَئِذٍ ابْنُ صَيَّادٍ يَحْتَلِمُ فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّىٰ ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ ﷺ**» فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الأُمِّيِّينَ، فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**آمَنْتُ بِاللهِ وَرُسُلِهِ**»، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَاذَا تَرَىٰ**»، قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**خُلِطَ عَلَيْكَ الأَمْرُ**»، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا**» قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخُّ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**اخْسَأْ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ**» قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ ائْذَنْ لِي فِيهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنْ يَكُنْهُ، فَلَنْ تُسَلَّطَ عَلَيْهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ، فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ**».

ومِنْ صُوَرِ إتيان الكُهَّانِ - أيها الناسُ - مشاهدةُ بعضِ الفضائياتِ التي تدعو إلىٰ السحرِ والشعوذةِ عياذًا باللهِ تَعَالَىٰ، فعلىٰ المسلمِ أن يَحْرِصَ علىٰ عَدَمِ مشاهدةِ هذه القنواتِ، التي يوجَدُ فيها السَّحْرُ والكِهانَةُ والشعوذةُ وأن يُحَذِّرُ منها الناسُ حتىٰ يَفِيقوا من غفلتِهم، ويُحْبِطَ كيدَهم.

وقد سُئِلَ العلامةُ شيخُ الإسلامِ عبدُ العزيزِ بنُ بازٍ رَحِمَهُ اللهُ وأسكَنَهُ فسيحَ جناتِهِ: ما

---

(١) رواهُ البخاريُّ برقمِ (٢٨٩٠)، ومسلمٌ برقمِ (٢٩٣٠).

حُكْمُ الذهابِ للسَّحَرَةِ والكهنةِ بِقَصْدِ العلاجِ إذا كان مُضْطَرًّا إلىٰ ذلك؟

فأجابَ رَحِمَهُ اللَّهُ: لا يجوزُ الذهابُ إلىٰ الكُهَّانِ والسَّحَرةِ والمشعوذين ولا سواهم، بل يجبُ أن يُنَبَّهَ عليهم ويؤخَذَ علىٰ أيديهم ويُمْنَعوا؛ لقولِهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَتَىٰ عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صلاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً**».

وقال ﷺ: «**مَنْ أَتَىٰ كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّم**»، وسُئِلَ عَنِ الكُهَّانِ، فقال: لا تَأْتوهم، والكهانُ يَدَّعُون علمَ الغيبِ بواسطةِ شياطينهم، فلا يجوزُ إتيانُ الكُهَّانِ والعرافين، ولا سؤالُهم عن شيءٍ، بل يَجِبُ أن يُنكَرَ عليه، وأن يُؤَدَّبَ حتىٰ لا يعودَ لشيءٍ من ذلك، لكن يذهبُ إلىٰ أهلِ الخيرِ المعروفين بالرقيةِ الشرعيةِ فيرقونه[١].

اللهمَّ إنا نعوذُ بك من علمٍ لا يَنْفَعُ، ومن قَلْبٍ لا يَخْشَعُ ومن عينٍ لا تَدْمَعُ ومن دعاءٍ لا يَسْمَعُ.

اللهم إنا نسأَلُكَ الهُدَىٰ والسدادَ فاهْدِنا وَسَدِّدْنا.

اللهم أنتَ خلقتَ أنفسَنا، وأنت تتوفَّاها، فزكِها أنت خيرُ من زكَّاها، أنتَ وليُّها ومولاها لك مماتُها ومحياها.

اللهم إنا نستعينُك ونستهدِيْكَ ونستغفرُكَ ونتوبُ إليك ونؤمِنُ بك ونتوكَّلُ عليك ونُثْني عليكَ الخَيْرَ كُلَّهُ نشكُرُكَ وَلَا نَكْفُرُكَ ونخلَعُ ونترُكَ مَنْ يَفْجُرُكَ.

اللهم إياكَ نعبدُ ولك نصلِّي ونسجُدُ وإليك نسعَىٰ ونحفِدُ نرجو رحمتَكَ ونخشىٰ عذابَكَ إِنَّ عَذَابَكَ الجِدَّ بالكفارِ مُلْحِقٌ.

---

(١) مجموعُ فتاوىٰ ابنِ بازٍ (٨/ ١٥٨).

التكذيبُ بالقَدَرِ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ – ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كتابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُها، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَرَغْنَا – أيها الناسُ – أن نأتيَ كُلَّ جمُعَةٍ على ذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليومَ عن (التكذيبِ بِالقَدَرِ).

والتكذيبُ بالقَدَرِ – أيها الناسُ – كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ؛ لأن النبيَّ صلى الله

عليه قَالَ: «**لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مُكَذِّبٌ بِقَدَرٍ**».

ففي مُسندِ أحمدَ وغيرِهِ بسندٍ حَسَنٍ حَسَّنَهُ الألبانيُّ في كتابِ السنةِ والوادعيُّ في الصيحِ المُسندِ(١) من حديثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَاقٌّ، وَلا مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَلا مُكَذِّبٌ بِقَدَرٍ**».

ولا شكَّ أن هذه الأمورَ المنفيَّ دخولَ الجَنَّةِ سببُها متفاوتةٌ وأعظمُها التكذيبُ بالقَدرِ، فالتصديقُ بالقَدَرِ واجبٌ وسببٌ لدخولِ الجنةِ، والتكذيبُ بالقدرِ كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ.

وفي مسندِ أحمدَ وغيرِهِ بسندٍ حَسَنٍ الألبانيُّ في «الصحيحة»(٢) عَنْ نَافِعٍ قَالَ: (جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فَقَالَ: إِنَّ فُلَانًا يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: بَلَغَنِي أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ حَدَثًا، فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ، فَلَا تُقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**يَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مَسْخٌ، وَخَسْفٌ، وَقَذْفٌ (وَذَلِكَ فِي الْمُكَذِّبِينَ بِالْقَدَرِ)**».

كيفَ نُكَذِّبُ بِالقَدَرِ - أيها الناسُ - وهو رُكْنٌ من أركانِ الإيمانِ ولا يَتِمُّ إيمانُ العبدِ إلا به كما جاء في حديثِ جبريلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الذي في «صحيح مسلم»(٣) عن عُمَرَ بنِ الخطابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «**قَالَ فَأَخْبرنِي عَنِ الْإِيمَانِ قَالَ: أَنْ تؤمِنَ باللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وتؤمِنَ بالْقَدرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ فَقَالَ: صَدَقْتَ**».

---

(١) رواهُ أحمدُ (٦/ ٤٤١)، والبزارُ (١٠/ ٤٥)، وحسَّنَهُ الألبانيُّ في «كتابِ السنةِ» (٣٢١)، والوادعيُّ في «الصحيحِ المسندِ» (١٠٤٨).

(٢) أخرجَهُ الترمذيُّ (٢١٥٣)، وابنُ ماجه (٤٠٦١)، وحسَّنَهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (١٧٨٧).

(٣) رواهُ مسلمٌ (٨).

وفي «صحيح مسلم»(١) من حديثِ جابِرِ بنِ عبدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عندما جاء سُراقَةُ بنُ مالكٍ بنِ جعشمٍ إلىٰ النبيِّ فقال: يا رسولَ اللهِ بيِّنْ لنا دينَنا كأَنَّا خُلِقْنا الآنَ، فيما العَمَلُ اليومَ؟ أفَيما جَفَّتْ به الأقلامُ وَجَرَتِ المقاديرُ؟ أم فيما نَسْتَقْبِلُ؟ قال: «**لا، بل فيما جَفَّتْ به الأقلامُ، وجَرَتِ المقاديرُ**» قال: ففيمَ العَمَلُ؟ فقال: «**اعملوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ**»، وفي روايةٍ: «**كُلُّ عامِلٍ مُيَسَّرٌ لِعَمَلِهِ**».

والصحابةُ - أيها الناسُ - عَلَّموا تلاميذَهم من التابعينَ ذلك وسَأَلوهم؛ لِيَخْتَبِرُوهُمْ، وينظروا في فَهْمِهِمْ لهذا البابِ، كما جاء في «صحيح مسلم»(٢) أَنَّ أبا الأسودِ الدؤليَّ قَال: قال لي عِمرانُ بنُ الحُصَينِ أرأيتَ ما يَعْمَلُ الناسُ اليومَ وَيَكْدَحُون فيه، أشيءٌ قُضِيَ عليهم، ومَضَىٰ عليهم من قَدَرِ ما سَبَقَ؟ أو فيما يُستَقبلون به مما أتام به نبيَّهم، وثَبَتَتْ الحجةُ عليهم؟

فقلت: بَلْ شيءٌ قُضِيَ عليهم.

قال: فقال: أفَلا يكونُ ظُلْمًا؟

قال: فَفَزِعْتُ من ذلك فَزَعًا شديدًا، قُلْتُ: كُلُّ شيءٍ خَلْقُ اللهِ، مُلْكُ يَدِهِ، فلا يُسألُ عَمَا يفعلُ وهم يُسْأَلونَ.

فقال لي: يَرْحَمُكَ اللهُ، إني لَمْ أُرِدْ بما سألْتُكَ إلا لِأَحْزُرَ عَقْلَكَ.

أيها الناسُ، إن أئمةَ السلفِ الصالحِ من العلماءِ كتبوا في هذا البابِ: بل وأَطْنَبوا فيه، فلو قُلْنا بِمَنْعِ الحديثِ عَنِ القَدَرِ لَضَلَّلْناهُمْ، وسَفَّهْنا أحلامَهُمْ.

---

(١) مسلمٌ (٢٦٤٨).

(٢) مسلمٌ (٢٦٥٠).

ولو تركْنا الحديث عنِ القَدَرِ لَجَهِلَ الناسُ به: ولربما انفتحَ البابُ لأهلِ البِدْعَةِ والضلالةِ؛ لِيُرَوِّجوا باطِلَهم، ويَلْبِسوا علىٰ المسلمين دينَهم.

وحَصَلَ فواتُ العلمِ والخَيْرِ: فلو تركْنا الحديث عَنِ القَدَرِ، وَعَنْ ثَمَرَاتِهِ لفاتَنا علمٌ غزيرٌ، وخيرٌ كثيرٌ.

فإن قيلَ: كيفَ نجمعُ بين هذا وبين ما وَرَدَ في ذَمِّ الخوضِ في القَدَرِ، كما عند الطبرانيِّ في «الكبيرِ» بِسَنَدٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(١) من حديثِ ابنِ مسعودٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا وَإِذَا ذُكِرَتِ النُّجُومُ فَأَمْسِكُوا وَإِذَا ذُكِرَ القَدَرُ فَأَمْسِكُوا**».

وكذلك ما وَرَدَ أَنَّ النبيَّ غَضِبَ غضبًا شديدًا، عندما خَرَجَ علىٰ أصحابِهِ يومًا وهم يتنازعون في القَدَرِ، حتىٰ احمرَّ وَجْهُهُ، حتىٰ كأنما فُقِيءَ في وَجْنَتَيْهِ حَبُّ الرُّمانِ، كما في سُنَنِ الترمذيِّ بسندٍ حَسَنٍ حَسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الترمذيِّ»(٢) عن أبي هريرةَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ نتنازَعُ في القَدَرِ فَغَضِبَ حَتَّىٰ احمرَّ وَجْهُهُ فَكَأَنَّما فُقِيءَ علىٰ وَجْهِهِ حَبُّ الرُّمانِ ثم أقبلَ علينا فقال: «**أَبِهذا أُمِرْتُم أَبِهذا أُرْسِلْتُ إليكم إنما هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُم لَمَّا تنازعوا في هذا الأمرِ إني عَزَمْتُ عليكم ألا تَنَازَعوا فيه**».

فالجوابُ عن ذلكَ - أيها الناسُ - أن النهيَ الواردَ مُنْصَبٌّ عَلَىٰ الْأُمُورِ الآتيةِ:

الأمرُ الأولُ: الخَوضُ في القَدَرِ بالباطِلِ وَبلا عِلْمٍ ولا دليلٍ: قال اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]، وقال عن المجرمين: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِى سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا۟ لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ ٱلْمِسْكِينَ ﴿٤٤﴾ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ ٱلْخَآئِضِينَ ﴿٤٥﴾﴾ [المُدَّثِّر: ٤٢ - ٤٥].

---

(١) أخرجه الطبرانيُّ في «الكبيرِ» (١٠٤٤٨)، وصححَّه الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٥٤٥).

(٢) أخرجه الترمذيُّ (٢١٣٣)، وَحَسَّنَهُ الألبانيُّ في صحيحِ سُنَنِ الترمذيِّ (١٧٣٢ - ٢٢٣١).

الأمرُ الثاني: الاعتمادُ في معرفةِ القدرِ علىٰ العَقْلِ البشريِّ القاصِرِ بعيدًا عن هَدْيِ الكتابِ والسنةِ؛ ذلك أنَّ العقلَ البشريَّ لا يستقلُّ بمعرفةِ ذلك علىٰ وجهِ التَّفْصِيلِ؛ لِأَنَّ لَهُ حدودًا وطاقاتٍ يَجِبُ أَنْ يَقِفَ عندَها[1].

الأمرُ الثالثُ: تَرْكُ التسليمِ والإذعانِ للهِ ﷻ في قَدَرِهِ، ذلك لأنَّ القدرَ غَيْبٌ، والغيبُ مبناه علىٰ التسليمِ.

الأمر الرابعُ: البَحْثُ عن الجانبِ الخَفِيِّ في القَدَرِ، الذي هو سِرُّ اللهِ في خَلْقِهِ، والذي لم يطَّلَعْ عليه مَلَكٌ مُقَرَّبٌ، ولا نبيٌّ مُرْسَلٌ، وذلك مما تتقاصَرُ العقولُ عن فهمِهِ ومعرفتِهِ[2].

الأمر الخامِسُ: الأسئلةُ الاعتراضيةُ التي لا يجوزُ إيرادُها: كَمَنْ يقولُ مُتَعَنِّتًا: لماذا هدىٰ اللهُ فلانًا، وأضلَّ فلانًا؟ ولماذا كَلَّفَ اللهُ الإنسانَ من بين سائِرِ المخلوقاتِ؟ ولماذا أغنىٰ اللهُ فلانًا، وأَفْقَرَ فُلانًا؟ وهكذا..

أما مَنْ سَأَلَ مُسْتَفْهِمًا فلا بَأْسَ به؛ فَشِفَاءُ العَيِّ السؤالُ، أما مَنْ سَأَلَ مَتَعنِّتًا غَيْرَ مَتَفَقِّهٍ ولا متعلِّمٍ فهو الذي لا يَحِلُّ قليلُ سؤالِهِ ولا كثيرُهُ[3].

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) انظر: الإبانةَ لابنِ بَطَّةَ العكبريِّ (١/ ٤٢١- ٤٢٢).

(٢) انظر: الدينَ الخالصَ لِصِدِّيقِ حسن (٣/ ١٧١).

(٣) شرحُ العقيدةِ الطحاويةِ لابنِ أبي العِزِّ الحَنَفِيِّ (٢٦٢)، وانظر: الاختلافَ في اللفظِ والردَّ علىٰ الجهميةِ والمشبهةِ لابنِ قُتَيْبَةَ (٣٥)، وشرحَ السنةِ للبربهاريِّ (٣٦).

قولُ الإنسان (لو) أو (ليتَ) بعد حدوثِ مكروهٍ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلَامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَىٰ آلِهِ وصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

فتقدَّمَ الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن (التكذيبِ بالقَدَرِ) وأنه من الكبائرِ، والآن حديثي معكم عن قولِ الإنسانِ (لو) أو (ليتَ) بعد حدوثِ مكروهٍ: مثل: لو أَنَّني فعلتُ كذا لكان كذا وكذا، أو ليتني فعلتُ كذا لكانَ كذا.

فهذا الاعتراضُ مُحَرَّمٌ؛ لأنه اعتراضٌ علىٰ القَدَرِ، ففي «صحيح مسلم»[(١)] من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَىٰ اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ، فَاحْرِصْ عَلَىٰ مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعِنْ بِاللهِ تَبارَكَ وَتَعَالَىٰ وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلا تَقُولَنَّ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ**».

فهذا التَّحَسُّرُ عند فواتِ بعضِ الأمورِ - أيها الناسُ - خَطَأٌ شائعٌ فيَجِبُ مَنْعُهُ؛ لأنه اعتراضٌ علىٰ قَدَرِ الله تبارَكَ وتَعَالَىٰ.

وقد يَسَأَلُ سائلٌ ويقولُ: هل معنىٰ ذلك أن استخدامَ (لو) في جميعِ الأمورِ ممنوعٌ؟ نقولُ: الجوابُ فيه تفصيلٌ:

---

(١) رواهُ مُسْلِمٌ (٢٦٦٤).

التفصيلُ الأولُ: إذا قَصَدَ بـ (لو) مُجَرَّدَ الخَبَرِ مثل أن يقولَ: لو أتيتني لأكرَمْتُكَ، أو لو علمْتُ بوجودِك لَزُرْتُكَ، فنقولُ: هذا جائزٌ؛ لأنه من بابِ الإخبارِ.

التفصيلُ الثاني: إذا قَصَدَ به التَّمنيَ في أمرٍ مشروعٍ، كَأَنْ يقولَ: لو كان عندي قدرةٌ لحَجَجْتُ أو لو كان عندي مَالٌ لَتَصَدَّقْتُ فهذا في أمرٍ مشروعٍ فهو مشروعٌ مندوبٌ إليه، ففي «الصحيحين»(١) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بنِ عَبدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**لو اسْتَقْبَلْتُ من أمري ما اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسُقِ الْهَدْيَ فَحُلُّوا**»، وَفِي لَفْظٍ لِلْبُخَارِيِّ «**لَو أَنِّي اسْتَقْبَلتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أهديتُ، وَلَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ لَأَحْلَلْتُ**».

التفصيلُ الثالثُ: أن يَتَحَسَّر علىٰ ما مضىٰ ووقَعَ وقُدِّرَ، هو الغالبُ أَنَّ الإنسانَ لا يقولُ: (قَدَّرَ اللهُ وما شاءَ فَعَلَ) والغالبُ أنه لا يكونُ إلا لِشَيْءٍ يكرهُه الإنسانُ، وإذا وَقَعَ في شيءٍ يكرهُه فلا بَأْسَ أَنْ يقولَ حتىٰ وإِنْ كان ليسَ مِنْ فِعْلِهِ فهذا هو المنهيُّ عنه، الذي سَبَقَ بيانُهُ وهو بيتُ القصيدِ ومربَطُ الفَرَسِ، وهو المقصودُ بقولِهِ ﷺ: «**وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللهُ وما شَاءَ فَعَلَ**».

قال ابنُ عثيمينَ رَحِمَهُ اللهُ: «مَا قَدَّرَهُ اللهُ فلا بُدَّ أَنْ يَقَعَ، وأنتَ إذا آمنتَ بذلك حَصَلَ لك طمأنينةٌ كاملةٌ فيما يصيبُكَ؛ لأنك تعلمُ أنه لن يتغيرَ الواقِعُ أبدًا.

فلو قُدِّرَ أَنَّ شخصًا صار يعملُ في التجارةِ ثم خَسِرَ حتىٰ فَنِيَ مالُهُ، فَيَجِبُ أن نعلمَ أن هذا الذي حَصَلَ بقضاءِ اللهِ وَقَدَرِهِ، وحينئذٍ يطمئِنُّ ويُسَلِّمُ لأنه يرضىٰ باللهِ رَبًّا، كذلك رجُلٌ خرجَ ابنُهُ إلىٰ السوقِ فأصابَهُ حادثٌ وماتَ فلا يجوزُ أن يُورِدَ علىٰ قلبِهِ أنه لو لم يخرجْ لم يَمُتْ، هذا غيرُ واقِعٍ، وهذا يجبُ أَنْ تَطْرُدَهُ عن قَلبِك؛ لأنه لابُدَّ أن يكونَ كما حَصَلَ، ولا يمكِنُ أبدًا أن تسيرَ الأمورُ إلا علىٰ هذا الذي حَصَلَ.

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٧٢٢٩)، ومسلمٌ (١٢١١).

ولهذا قال اللهُ تَعَالَىٰ عن المنافقين الذين قالوا: ﴿لَّوْ كَانُوا۟ عِندَنَا مَا مَاتُوا۟ وَمَا قُتِلُوا۟﴾ [آلُ عمرانُ الآيةُ: ١٥٦]، فقال اللهُ عنهم: ﴿لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِى قُلُوبِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [آلُ عمرانَ: الآيةُ: ١٥٦]، فهذه الأمورُ لا تُوَلِّدُ إلا الحَسْرَةَ، والأحياءُ والإماتةُ بِيَدِ اللهِ، ﴿قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ ۖ﴾ [آلُ عِمرانَ: الآيةُ ١٥٤].

وأما قولُ كلمةِ ليتَ كذلك: وهي من جِنْسِ كلمةِ (لو) فهما لا يُجْدِيانِ بعد حصولِ الأمرِ المُقَدَّرِ، بل حينئذٍ التسليمُ للهِ، والإيمانُ به، والتعزِّي بِقَدَرِهِ، مع حُسْنِ الظَّنِّ به، والرغبةِ في ثوابِهِ؛ فذلك عينُ الفَلاحِ في الدنيا والآخرةِ(١).

اللهم إنا نسأَلُكَ حُبَّكَ وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ وَحُبَّ العملِ الذي يُقَرِّبُنَا إلىٰ حُبِّكَ.

اللهم إنا نسأَلُكَ الجَنَّةَ وما قَرَّبَ إليها من قولٍ وعمل ونعوذُ بك من النارِ وما قَرَّبَ إليها من قولٍ وعملٍ.

اللهم تُبْ علينا واغفرْ لنا وارحَمْنا إنك أنت التوابُ الغفورُ الرحيمُ.

سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، نَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ.

---

(١) انظر: تيسيرَ العزيزِ الحميدِ (٦٦٢).

سَبُّ أحدٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ أو بُغْضُهُ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كتابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَرَغِبْنَا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جمُعُةٍ على ذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليومَ عن (سَبِّ أحدٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ أو بُغْضِهِ).

وسبُّ أحدٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ أو بُغْضُهُ من الكبائرِ، قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللهُ: قال

الجلال البُلْقِينيُّ: «مَنْ سَبَّ الصَّحَابَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَتَىٰ كَبِيرَةً بِلَا نِزَاعٍ»(١).

فمعنىٰ ذلك - أيها الناسُ - أَنَّ سَبَّ أحدٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ أو بُغْضَهُ كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ بإجماعِ العلماءِ، وإنما الخلافُ هل يَكْفُرُ من سَبَّهم أم لا؟

قال الإمامُ السفارينيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وكونُ سَبِّ الصحابةِ كبيرةً هذا بلا خلافٍ، وإنَّما اختلفوا: هل يكفُرُ مَنْ سبَّهُم أم لا؟(٢).

أيها الناسُ، منزلةُ الصحابةِ في الكتابِ والسنةِ عظيمةُ القَدْرِ جليلةُ الخَطَرِ، فقد اختارَهم اللهُ لِصُحْبَةِ نبيِّهِ ﷺ ورضيَ اللهُ عنهم وَنَوَّهَ بذكرِهِمْ.

فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَـٰتَلَ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَـٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [الحديدُ: ١٠].

والحُسْنَىٰ - أيها الناسُ - هي الجنةُ، قال ابنُ حَزْمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ في قولِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ أَنَّ جميعَ الصحابةِ بدونِ استثناءٍ من أهلِ الجنةِ مقطوعٌ بذلكَ.

ورضِيَ اللهُ عنهم من فوقِ سَبْعِ سماواتٍ في قولِهِ: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَـٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتحُ: ١٨].

وفي قولِهِ: ﴿وَٱلسَّـٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَـٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [التوبةُ: ١٠٠].

قال البغويُّ رحمه الله تَعَالَىٰ: (قال أبو صخرٍ حميدةُ بنُ زيادةٍ: أتيتُ محمدَ بنَ

(١) الزواجرُ (٢/ ٣٨٠).

(٢) شرحُ منظومةِ الكبائرِ (٣٢٥).

كعبٍ القرظيَّ، فقلتُ له: ما قولُك في أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ؟ فقال: جميعُ أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ في الجنةِ مُحْسِنُهم ومُسِيئُهم، فقلتُ: من أينَ تقولُ هذا؟ قال: اقرأْ قولَهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ﴾.

قال الحافظُ ابنُ كثيرٍ رحمه الله تَعَالَىٰ: فقد أخبر اللهُ العظيمُ أنه قد رَضِيَ عن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصارِ والذين اتَّبعوهم بإحسانٍ، فيا ويلَ مَنْ أبغَضَهم أو سَبَّ بعضَهم ولا سِيَّما سيدُ الصحابةِ بعدَ الرسولِ وخيرُهم وأفضلُهم، أعني الصديقَ الأكبرَ والخليفةَ الأعظمَ أبا بكرِ بنَ أبي قُحافَةَ رضيَ اللهُ تَعَالَىٰ عَنْهُ، فإن الطائفةَ المخذولةَ من الرافضةِ يُعادون أفضلَ الصحابةِ ويَبْغَضُونهم وَيسُبُّونهم، عياذًا باللهِ من ذلك؛ وهذا يدلُّ علىٰ أن عقولَهم معكوسةٌ، وقلوبَهم منكوسةٌ، فأينَ هؤلاءِ من الإيمانِ بالقرآنِ إِذْ يسبُّون مَنْ رَضِيَ اللهُ تَعَالَىٰ عَنْهُمْ، وأما أهلُ السنةِ فإنهم يَتَرَضَّون عَمَّنْ رضي الله عنه وَيَسُبُّونَ مَنْ سَبَّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، ويوالون مَنْ يوالي اللهَ، ويُعادون مَنْ يعادي اللهُ، وهم مُتَّبِعون لا مُبتدِعُون وَيَقْتَدون ولا يَبْتَدُون، ولهذا هم حِزْبُ اللهِ المفلحون وعبادُهُ المؤمنون»(١).

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) تفسيرُ ابنِ كثيرٍ (٢/ ٣٦٧).

سَبُّ أَحَدٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ أو بُغْضُه

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

ما زالَ الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن (سَبِّ أَحَدٍ من أصحابِ النبيِّ صلىٰ الله عيه وسلم أو بُغْضُهُ).

فقد ذَكَرْنا فضائِلَ الصحابةِ من كتابِ اللهِ بَقِيَ أن نذكرَ فضائلَ الصحابةِ من السنةِ النبويةِ الصحيحةِ، ففي «صحيح مسلم»(١) من حديثِ أَبِي هُرَيرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ**».

قال العلامةُ الشوكانيُّ: (فانظرْ إلىٰ هذه المزيَّةِ العظيمةِ، والخصيصةِ الكبيرةِ التي لم تُبْلُغْ من غيرِهم، إنفاقُ مثلِ الجبلِ الكبيرِ من الذهبِ نصفَ المُدِّ الذي يُنْفِقُهُ الواحدُ منهم، فَرَضِيَ اللهُ عنهم وأرضاهم.

فهم أفضلُ أولياءِ اللهِ سبحانه وأكرمُهم عليه، وأعلاهم منزلةً عنده: وهم الذين عَمِلُوا بكتابِ اللهِ تَعَالَىٰ وسُنةِ رسولِهِ ﷺ)(٢).

---

(١) رواهُ مسلمٌ (٢٥٤١)، ورواهُ البخاريُّ (٣٦٧٣) من حديثِ أبي سعيدٍ رضي الله عنه.

(٢) قَطْرُ الوليِّ (ص: ٢٥٥).

وفي «الصحيحين»(١) عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ**».

وأخرجُ الطبرانيُّ في الكبيرِ بِسَنَدٍ حَسَنٍ حَسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(٢) من حديثِ ابنِ عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلَائِكَةِ والناسِ أَجْمَعِينَ**».

قال الإمامُ الآجريُّ: (وَمَنْ سَبَّهم فقد سَبَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَمَنْ سَبَّ رَسُولَ اللهِ اسْتَحَقَّ اللعنةَ مَنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمِنَ الْمَلَائِكَةِ ومن الناسِ أجمعينَ)(٣).

وَقَالَ أَيْضًا: (لَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ مَنْ سَبَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ لِأَنَّهُ خَالَفَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَلَحِقَتْهُ اللعنةُ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ومن رسولِهِ ومن الملائكةِ ومن جميعِ المؤمنين ولا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَرْفًا ولا عَدْلًا، لا فريضةً ولا تطَّوعًا، وهو ذليلٌ في الدنيا، وَضِيْعُ القَدْرِ، كَثَّرَ اللهُ بهم القبورَ، وَأَخْلَىٰ منهم الدورَ)(٤).

قال المناويُّ: «**مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي**» أي شَتَمَهُمْ «**فعليهِ لعنةُ اللهِ والملائكةِ والناسِ**» أي الطَّرْدُ والبُعْدُ عن مواطِنِ الأبرارِ ومنازِلِ الأخيارِ، والسَّبُّ والدعاءُ من الخَلْقِ «**أجمعين**» تأكيدٌ لِمَنْ سَبَّ، أو الناسِ فقطْ أي: كُلُّهم. وهذا شاملٌ لَمَنْ لابَسَ

---

(١) أخرجَهُ البخاريُّ (٣٦٥١)، ومسلمٌ (٢٥٣٣/ ٢١٢).

(٢) أخرجَهُ الطبرانيُّ في الكبيرِ (١٢٧٠٩)، وحَسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٦٢٨٥).

(٣) الشريعة (٣/ ٥٤٣).

(٤) المرجعُ السابقُ (٣/ ٥٥٠).

القَتْلَ منهم لأنهم مُجْتهدون في تلكَ الحروبِ مُتَأَوِّلون فَسَبُّهم كبيرةٌ وَنِسْبَتُهْم إلىٰ الضلالِ أو الكفرِ كُفْرٌ)[١].

وفي «صحيح مسلم»[٢] من حديثِ أبي موسىٰ الأشعريِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «**النَّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجَومُ أَتَىٰ السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَىٰ أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَىٰ أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ**».

قال ابنُ القيمِ رَحِمَهُ اللهُ: «وَوَجْهُ الِاسْتِدْلَالِ بِالْحَدِيثِ أَنَّهُ جَعَلَ نِسْبَةَ أَصْحَابِهِ إِلَىٰ مَنْ بَعْدَهُمْ كَنِسْبَتِهِ إِلَىٰ أَصْحَابِهِ، وَكَنِسْبَةِ النُّجُومِ إِلَىٰ السَّمَاءِ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ هَذَا التَّشْبيهَ يُعْطِي مِنْ وُجُوبِ اهْتِدَاءِ الْأُمَّةِ بِهِمْ مَا هُوَ نَظِيرُ اهْتِدَائِهِمْ بِنَبِيِّهِمْ ﷺ وَنَظِيرُ اهْتِدَاءِ أَهْلِ الْأَرْضِ بِالنُّجُومِ، وَأَيْضًا فَإِنَّهُ جَعَلَ بَقَاءَهُمْ بَيْنَ الْأُمَّةِ أَمَنَةً لَهُمْ، وَحِرْزًا مِنَ الشَّرِّ وَأَسْبَابِهِ»[٣].

وفي «الصحيحين» من حديثِ[٤] أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ر ضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**يَأْتِي زَمَانٌ يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ فَيُقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ أَصْحَابَ النَّبِيَّ** صلىٰ اله عليه وسلم؟ **فَيُقَالُ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ فَيُقَالُ: فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ صَاحِبَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُقَالُ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ**».

---

(١) الفَيْضُ (٦/ ١٤٦ – ١٤٧).

(٢) رواهُ مسلمٌ (٢٥٣١).

(٣) إعلامُ الموقِّعينَ (٤/ ١٣٧).

(٤) رواهُ البخاريُّ (٢٨٩٧)، ومسلمٌ (٢٥٣٢).

وأخرجَ ابنُ أبي عاصمٍ في «السنةِ» بِسَنَدٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «الصحيحةِ»[(١)] عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ أَسْقَعَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لَا تَزَالُونَ بِخَيْرٍ مَا دَامَ فِيكُمْ مَنْ رَآنِي وَصَاحَبَنِي، واللهِ لَا تَزَالُونَ بَخَيْرٍ مَا دَامَ فِيكُمْ مَنْ رَأَىٰ مَنْ رَآنِي وَصَاحَبَ مَنْ صَاحَبَنِي، واللهِ لَا تَزَالُونَ بَخَيْرٍ مَا دَامَ فِيكُمْ مَنْ رَأَىٰ مَنْ رَأَىٰ مَنْ رَآنِي وَصَاحَبَ مَنْ صَاحَبَ مَنْ صَاحَبَنِي»**.

وأخرجَ الطبرانيُّ في «الكبير» بِسَنَدٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «الصحيحة»[(٢)] من حديثِ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا وَإِذَا ذُكِرَتِ النُّجُومُ فَأَمْسِكُوا وَإِذَا ذُكِرَ الْقَدَرُ فَأَمْسِكُوا»**.

ومعنىٰ: «**إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا**» قال أبو الحَسَنِ الأشعريِّ (قال أهل العلمِ: ومعنىٰ ذلك لا تَذْكُروهم إلا بَخَيْرِ الذكرِ)[(٣)].

وفي «صحيح البخاري»[(٤)] من حديثِ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: مَنْ عَادَىٰ لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّىٰ أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ، كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ عَبْدِي الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ، وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ»**.

---

(١) رواهُ ابنُ أبي عاصمٍ في «السنةِ» (١٤٨١)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (٣٢٨٣).

(٢) رواهُ الطبرانيُّ في معجمِهِ الكبيرِ (٢/ ٩٧)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ لشواهِدِهِ، انظر «الصحيحة» (٣٤).

(٣) «رسالتُهُ إلىٰ أهلِ الثَّغْرِ» (ص: ١٧٢).

(٤) رواهُ البخاريُّ (٦٥٠٢).

ولا شَكَّ عند كُلِّ ذي عَقْلٍ سليمٍ وخُلُقٍ كريمٍ ودينٍ قويمٍ أَنَّ الصحابةَ هم أولُ مَنْ يَتَّصِفُ بالولايةِ اتِّصافًا أوليًّا.

﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾.

اللهمَّ اهْدِنَا الصِّراطَ الْمُسْتَقِيمَ، صِراطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِم وَلَا الضَّالِّينَ.

﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾

﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ﴾

تعمُّدُ الكذبِ على اللهِ ﷻ وعلى رسولِه ﷺ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كتابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَرَغِبْنَا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جمُعُةٍ على ذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليومَ عن (تعَمُّدِ الكذبِ على اللهِ ﷻ وعلى رسولِهِ ﷺ).

تعمُّدُ الكذبِ على اللهِ ﷻ وعلى رسولِهِ ﷺ أيها الناسُ، كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ.

قال النوويُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الْكَذِب عَلَيْهِ ﷺ وَأَنَّهُ فَاحِشَةٌ عَظِيمَةٌ وَمُوبِقَةٌ كَبِيرَةٌ وَلَكِنْ لَا يَكْفُرُ بِهَذَا الْكَذِبِ إِلَّا أَنْ يَسْتَحِلَّهُ هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ مِنْ مَذَاهِبِ الْعُلَمَاءِ، وقال: «لا فرقَ فِي تَحْرِيمِ الْكَذِبِ عَلَيْهِ ﷺ بَيْنَ مَا كَانَ فِي الْأَحكَام وَمَا لَا حُكْمَ فِيهِ كَالتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ وَالْمَوَاعِظِ وَغَيْرِ ذَلِكَ فَكُلُّهُ حَرَامٌ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ وَأَقْبَحِ الْقَبَائِحِ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ[1].

ولا شَكَّ - أيها الناسُ - أَنَّ مَنْ كَذَبَ على اللهِ وعلى رسولِهِ ﷺ أَشَدُّ وأعظمُ ذنبًا، وأقبحُ فعلًا مِمَّنْ كَذَبَ على مَنْ سوى اللهِ ورسولِهِ.

قال اللهُ تَعالَى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٤].

وقال سبحانه: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ وَهُم بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٠].

وقال تعالَى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ ۗ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢١﴾﴾ [الأنعام: ٢١].

وقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا ۗ سَنَجْزِى ٱلَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ ءَايَٰتِنَا سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْدِفُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٧].

وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿٦٩﴾﴾ [يونُس: ٦٩].

وقال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِى ٱلْكَذِبَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ ﴿١٠٥﴾﴾ [النَّحلُ: ١٠٥].

---

(١) شرحُ النوويِّ على مسلمٍ (١/ ٦٩ - ٧٠).

وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [الأعراف: ٣٣].

وفي «الصحيحين»(١) عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لا تَكْذِبُوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَلِجِ النَّارَ**».

وفي «الصحيحين»(٢) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قُلْتُ لِلزُّبَيْرِ: إِنِّي لَا أَسْمَعُكَ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، كَمَا يُحَدِّثُ فُلَانٌ وَفُلَانٌ؟ قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أُفَارِقْهُ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**».

وفي «الصحيحين»(٣) عن أنسٍ قَالَ: إِنه لَيمنعُني أَنْ أحدَّثَكُمْ حديثًا كثيرًا أَنَّ النبيَّ صلىٰ الله قَالَ: «**مَنْ تعمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا، فليتبوَّأ مقعدَهُ مِنَ النَّارِ**».

وفي «صحيح البخاري»(٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي، وَمَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لا يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**».

وفي «صحيح البخاري»(٥) عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**».

---

(١) رواهُ البخاريُّ (١٠٦)، ومسلمٌ (١).

(٢) أخرجَه البخاريُّ (١٠٧)، ومسلمٌ (٣).

(٣) رواهُ البخاريُّ (١٠٨)، ومسلمٌ (٢).

(٤) رواهُ البخاريُّ (١١٠).

(٥) رواهُ البخاريُّ (١٠٩).

وفي «صحيح مسلم»(١) عَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَىٰ أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبَيْنِ**».

وفي «الصحيحين»(٢) عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ يَقُولُ: «**إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَىٰ أَحَدٍ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**».

وفي «صحيح البخاري»(٣) عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرَىٰ أَنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إِلَىٰ غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ يُرِيَ عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ أَوْ يَقُولُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ**».

قَالَ الحافظُ ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الْكَذِبُ عَلَيْهِ ﷺ كَبِيرَةٌ وَالْكَذِبُ عَلَىٰ غَيْرِهِ صَغِيرَةٌ فَافْتَرَقَا وَلَا يَلْزَمُ مِنِ اسْتِوَاءِ الْوَعِيدِ فِي حَقِّ مَنْ كَذَبَ عَلَيْهِ أَوْ كَذَبَ عَلَىٰ غَيْرِهِ أَنْ يَكُونَ مَقَرُّهُمَا وَاحِدًا أَوْ طُولُ إِقَامَتِهِمَا سَوَاءً فَقَدَ دَلَّ قَوْلُهُ ﷺ: «**فَلْيَتَبَوَّأْ**» عَلَىٰ طُولِ الْإِقَامَةِ فِيهَا بَلْ ظَاهِرُهُ أَنَّهُ لَا يَخْرُجُ مِنْهَا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَجْعَلْ لَهُ مَنْزِلًا غَيْرَهُ إِلَّا أَنَّ الْأَدِلَّةَ الْقَطْعِيَّةَ قَامَتْ عَلَىٰ أَنَّ خُلُودَ التَّأْبِيدِ مُخْتَصٌّ بِالْكَافِرِينَ وَقَدْ فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْكَذِبِ عَلَيْهِ وَبَيْنَ الْكَذِبِ عَلَىٰ غَيْرِهِ كَمَا سَيَأْتِي فِي الْجَنَائِزِ فِي حَدِيثِ الْمُغِيرَةِ حَيْثُ يَقُولُ: «**إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَىٰ أَحَدٍ**»»(٤).

والكذبُ علىٰ رسولِ اللهِ ﷺ - أيها الناسُ - كَذِبٌ علىٰ اللهِ؛ لأن اللهَ يقولُ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾.

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) رواهُ مسلمٌ (٢٦٦٢).

(٢) رواهُ البخاريُّ (١٢٩١)، ومسلمٌ (٤).

(٣) رواهُ البُخاريُّ (٣٥٠٩).

(٤) فتحُ الباريُّ (١/ ٢٢).

التَّأَلِّي على اللهِ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِين، وعلىٰ آلِهِ وصَحْبِهِ أجمعين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدَّمَ الحديثُ معكم - أيها الناسُ عن «تَعَمُّدِ الكذبِ على اللهِ ﷻ وعلىٰ رسولِهِ ﷺ، وأنه من أكبرِ الكبائِرِ، والآن حديثي معكم عن «التَّألِّي علىٰ اللهِ».

والتَّألِّي علىٰ اللهِ - أيها الناسُ - من الكبائِرِ؛ لأنه مُحْبطٌ لِعَمَلِ صاحِبِهِ وممَّا دلَّ علىٰ ذلك ما جاء في «صحيح مسلم»[١] مِنْ حَدِيثِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ حَدَّثَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: «**وَاللهِ لا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلَانٍ، وَإِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ قَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّىٰ عَلَيَّ أَنْ لا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ، فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ، وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ**».

قال القاضي عياضٌ رحمه الله: وقولُهُ في الذي قال: واللهِ لا يغفرُ اللهُ لفلانٍ: «**مَن ذَا الذي يتألىٰ علىٰ اللهِ**» أي: يَحْلِفُ عليه. والتَّألِّي الحِلْفُ، والآليةُ اليمينُ.

وقولُهُ: «**قد غَفَرْتُ لفلانٍ وأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ**» فيه الحُجَّةُ لمذهَبِ أهلِ السنةِ في غُفْرانِ اللهِ ذنوبَ عبادِهِ، وعفوِهِ عنهم وإن ماتوا مُصِرِّيْنَ عليها[٢]، وفي مسندِ أحمدَ وغيرِهِ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[٣] عَنْ ضَمْضَمِ بنِ جَوْسٍ

---

(١) رواهُ مسلمٌ (٢٦٢١).

(٢) إكمالُ المعلمِ (٨/ ١٠٢).

(٣) أخرجَهُ أحمد (٢/ ٣٢٣)، و«أبو داودَ» (٤٩٠١)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٤٤٥٥).

قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**كَانَ رَجُلَانِ فِي بَنِي إِسْرائِيلَ مُتَآخِيَيْنِ فَكَانَ أَحَدُهُمَا يُذْنِبُ وَالآخَرُ مُجْتَهِدٌ فِي الْعِبَادَةِ فَكَانَ لَا يَزَالُ الْمُجْتَهِدُ يَرَىٰ الآخَرَ عَلَىٰ الذَّنْبِ فَيَقُولُ: أَقْصِرْ. فَوَجَدَهُ يَوْمًا عَلَىٰ ذَنْبٍ فَقَالَ لَهُ: أَقْصِرْ فَقَالَ: خَلِّنِي وَرَبِّي أَبُعِثْتَ عَلَيَّ رَقِيبًا، فَقَالَ: واللهِ لَا يَغْفِرُ اللهُ لَكَ أَوْ لَا يُدْخِلُكَ اللهُ الْجَنَّةَ. فَقُبِضَ أَرْوَاحُهُمَا فَاجْتَمَعَا عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَقَالَ لِهَذَا الْمُجْتَهِدِ: أَكُنْتَ بِي عَالِمًا أَوْ كُنْتَ عَلَىٰ مَا فِي يَدِي قَادِرًا، وَقَالَ لِلْمُذْنِبِ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِي، وَقَالَ لِلآخَرِ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَىٰ النَّارِ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ**».

وهذا الحديثُ - أيها الناسُ - لا يُفْهَمُ منه أَنَّ المتألِيَ علىٰ اللهِ خالدٌ في النارِ، وليسَ معناه: أنه أَمَرَ به إلىٰ النارِ، وصارَ من أهلِ النارِ، ولكن كما هو معلومٌ من دَخَلَ النارَ وهو من أهلِ الإيمانِ، ومن أهلِ التوحيدِ، لابُدَّ أَنْ يُخْرَجُ منها ويُدْخَلَ الجنةَ، ولا يبقىٰ في النارِ أَبَدَ الآبادِ إلا الكفارُ الذين هم أهلُها والذين لا سبيلَ لهم إلىٰ الخروجِ منها؛ وإنما هم باقون فيها إلىٰ غيرِ نهايةٍ(١).

اللهمَّ يا معلمَ آدمَ وإبراهيمَ عَلِّمْنا ما ينفعُنا، ويا مُفَهِّمَ سليمانَ الحكمةَ فهِّمْنا، وزِدْنا علمًا، اللهمَّ فَقِّهْنا في الدينِ، وعَلِّمْنَا التأويلَ، اللهمَّ آتِ نفوسَنا تقواها وزكِّها أنتَ خيرُ مَنْ زَكَّاها أنتَ وَلِيُّها ومولاها.

اللهمَّ اغفرْ للمسلمينَ والمسلماتِ، والمؤمنينَ والمؤمناتِ، الأحياءِ منهم والأمواتِ.

---

(١) شرحُ سُنَنِ أبي داودَ للعبادِ (١٧/ ٥٨٨).

الْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللّٰهِ والْيَأْسُ مِنْ رَحْمَةِ اللّٰهِ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَرَغْنَا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جمُعُةٍ علىٰ ذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليومَ عَنْ «الْأَمْنِ مِنْ مَكْرِ اللهِ واليأسِ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ واتِّخَاذُ القُبُورِ مَسَاجِدَ».

فَأَمَّا الْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ - أيها الناسُ - فمن كبائرِ الذنوبِ والدليلُ، قالَ اللهُ ﷻ:

﴿أَفَأَمِنُوا۟ مَكْرَ ٱللَّهِ ۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَـٰسِرُونَ ﴿٩٩﴾﴾ [الأعراف: ٩٩].

فقد دَلَّتِ الآيةُ الكريمةُ علىٰ حرمةِ الأمنِ من مكرِ اللهِ ووصفَتْ مَنْ أَمِنَ مَكْرَ اللهِ بالخاسِرِ.

قال ابنُ تيميةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الخُسْرَانُ لَا يَكُونُ بِمُجَرَّدِ الصَّغَائِرِ المُكَفَّرَةِ باجتنابِ الكبائِرِ»(١).

وقال ابنُ سعديٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «﴿أَفَأَمِنُوا۟ مَكْرَ ٱللَّهِ﴾ حيثُ يستدرجُهم من حيثُ لا يعلمون، ويملي لهم، إن كيدَهُ متينٌ، ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَـٰسِرُونَ﴾ فَإِنَّ مَنْ أَمِنَ من عذابِ اللهِ، فهو لم يُصَدِّقْ بالجزاءِ علىٰ الأعمالِ، ولا آمَنَ بالرسُلِ حقيقةَ الإيمانِ.

وهذه الآيةُ الكريمةُ فيها من التخويفِ البليغِ، علىٰ أَنَّ العبدَ لا ينبغي له أن يكونَ آمنًا علىٰ ما مَعَهُ من الإيمانِ.

بل لا يزالُ خائفًا وَجِلًا أَنْ يُبتلي ببليةٍ تَسْلُبُ ما مَعَهُ مِنَ الإيمانِ، وَأَنْ لا يزالَ داعيًا بقولِهِ: «**يَا مُقَلِبَ القلوبِ ثَبِّتْ قلبي علىٰ دينِكَ**» وَأَنْ يعملَ ويسعىٰ، في كلِّ سببٍ يُخَلِّصُهُ مِنَ الشرِّ عند وقوعِ الفِتَنِ، فَإِنَّ العبدَ - ولو بلغَتْ به الحالُ مَا بَلَغَتْ - فليس علىٰ يقينٍ مِنَ السلامةِ»(٢).

وفي مُسْنَدِ أحمدَ وغيرِهِ بِسَنَدٍ صحيحٍ صَحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(٣) مِنْ حَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا رَأَيْتَ اللهَ يُعْطِي الْعَبْدَ مِنَ الدُّنْيَا عَلَىٰ مَعَاصِيهِ مَا يُحِبُّ، فَإِنَّمَا هُوَ اسْتِدْرَاجٌ، ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللهِ ﷺ:** ﴿فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ

---

(١) «الفتاوىٰ: ٢٢/ ٥٦».

(٢) تفسيرُ السعديِّ (٢٩٨).

(٣) أخرجَهُ أحمدُ (٤/ ١٤٥)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٥٦١).

أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا۟ بِمَآ أُوتُوٓا۟ أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [الأنعامُ: ٤٤]».

وأخرجَ الطبرانيُّ في «الكبيرِ» بسندٍ صحيحٍ(١) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «**أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ باللهِ، وَالْأَمْنُ مَنْ مَكْرِ اللهِ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ**».

قال ابنُ حَجرٍ الهيتمي رَحِمَهُ اللَّهُ: «الْكَبِيرَةُ التَّاسِعَةُ وَالثَّلَاثُونَ الْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ بالِاسْتِرْسَالِ فِي الْمَعَاصِي»(٢).

الْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ بالِاسْتِرْسَالِ فِي الْمَعَاصِي مَعَ الِاتِّكَالِ عَلَىٰ الرَّحْمَةِ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩]، وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِى ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَىٰكُمْ فَأَصْبَحْتُم مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾ [فُصِّلَتْ: ٢٣].

والآنَ أنتقلُ معكم - أيها الناسُ - إلىٰ كبيرةٍ أخرىٰ من كبائرِ الذنوبِ وهي (اليَأْسُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ) وهي كبيرةٌ مِنْ كبائرِ الذنوبِ؛ لِأَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وَصفَ مَنْ يَئِسَ مَنْ رَحْمَتِهِ بِالْكُفْرِ، قال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَٰبَنِىَّ ٱذْهَبُوا۟ فَتَحَسَّسُوا۟ مِن يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَا۟يْـَٔسُوا۟ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ لَا يَا۟يْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٨٧﴾﴾ [يوسُفُ: ٨٧].

وقال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾﴾ [الزمُرُ: ٥٣].

ومعنىٰ الآيةِ - أيها الناسُ -: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾ بارتكابِ المعاصي، واقتحامِ الذنوبِ ﴿لَا تَقْنَطُوا۟﴾ لا تيأسوا ﴿مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ﴾ ومغفرتِهِ؛ فالقنوطُ من رحمتِهِ تعالىٰ كُفْرٌ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ للتائبِ المستغفرِ.

---

(١) أخرجَهُ معمرُ في «الجامعِ» (١٩٧٠١)، والطبرانيُّ في «الكبيرِ» (٨٧٨٣).

(٢) الزواجِرُ (١/ ١٤٥).

قال القرطبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**فَالشِّرْكُ أَكْبَرُ ذَلِكَ كُلِّهِ، وَهُوَ الَّذِي لَا يُغْفَرُ لِنَصِّ اللهِ تَعَالَىٰ عَلَىٰ ذَلِكَ، وَبَعْدَهُ الْيَأْسُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ؛ لِأَنَّ فِيهِ تَكْذِيبَ الْقُرْآنِ، إِذْ يَقُولُ وَقَوْلُهُ الْحَقُّ: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦] هُوَ يَقُولُ: لَا يُغْفَرُ لَهُ، فَقَدْ حَجَرَ واسِعًا. هَذَا إِذَا كَانَ مُعْتَقِدًا لِذلِكَ، وَلِذَلِكَ قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّهُۥ لَا يَاْيْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [يوسُفُ: ٨٧]**»(١).

ومن يَئِسَ من رحمةِ اللهِ - أيها الناسُ - فهو موصوفٌ بالضَّلالِ قالتِ الملائكةُ عليهم الصلاةُ والسلامُ لإبراهيمَ عليه الصلاة والسلام: ﴿قَالُواْ لَا تَوْجَلْ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَـٰمٍ عَلِيمٍ ۝٥٣ قَالَ أَبَشَّرْتُمُونِي عَلَىٰٓ أَن مَّسَّنِيَ ٱلْكِبَرُ فَبِمَ تُبَشِّرُونَ ۝٥٤ قَالُواْ بَشَّرْنَـٰكَ بِٱلْحَقِّ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْقَـٰنِطِينَ ۝٥٥ قَالَ وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ ۝٥٦﴾ [الحِجْرُ: ٥٣ - ٥٦].

أخرجَ الطبرانيُّ وغيرُهُ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(٢) مِنْ حَدِيثِ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «**ثلاثةٌ لا تَسْأَلْ عَنْهُمْ: رَجُلٌ يُنازِعُ اللهَ إِزَارَهُ وَرَجُلٌ يُنازِعُ اللهَ رِداءَهُ فَإِنَّ رِداءَهُ الكِبْرِياءُ وإِزارَهُ العِزُّ وَرَجُلٌ فِي شَكٍّ مِنْ أَمْرِ اللهِ والقُنُوطِ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ**».

وفي مسندِ أحمدَ وغيرِهِ بِسَنَدٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» والوادعيُّ في «الصحيح المُسْنَدِ»(٣) من حديثِ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «**ثَلَاثَةٌ لا تَسْأَلْ عَنْهُمْ: رَجُلٌ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ، وَعَصَىٰ إِمَامَهُ، وَمَاتَ عَاصِيًا، وَأَمَةٌ، أَوْ**

---

(١) تفسيرُ القرطبيِّ (٥/ ١٦٠).

(٢) أخرجَهُ البخاريُّ في «الأدبِ المُفْرَدِ» (٥٩٠)، والطبرانيُّ (٧٨٩)، وأخرجه أيضًا: ابنُ حِبَّانَ (٤٥٥٩)، والبَزَارُ (٣٧٤٩). قال الهيثميُّ (١/ ٩٩): رِجالُهُ ثِقاتٌ.

(٣) أخرجَهُ أحمدُ (٦/ ١٩)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (٥٤٢)، والوادعيُّ في «الصحيحِ المُسْنَدِ» (١٠٥١).

عَبْدٌ، أَبِقَ، فَمَاتَ، وَامْرَأَةٌ غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا، وَقَدْ كَفَاهَا مُؤْنَةَ الدُّنْيَا، فَتبَرَّجتْ بَعْدَهُ، فَلَا تَسْأَلْ عَنْهُمْ: رَجُلٌ نَازَعَ اللهَ عَزَّوَجَلَّ رِدَاءَهُ، فَإِنَّ رِدَاءَهُ الْكِبْرِيَاءُ، وَإِزَارَهُ الْعِزَّةُ، وَرَجُلٌ شَكَّ فِي أَمْرِ اللهِ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ».

وقد عَدَّ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابِهِ (الكبائِرِ) هَذَا كَبِيرَةً، وقال: هُوَ مَا أَطْبَقُوا عَلَيْهِ وَهُوَ ظَاهِرٌ، لِمَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ الَّذِي عَلِمْتَهُ مِمَّا ذُكِرَ، بَلْ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي مَرَّ آنِفًا التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُ مِنَ الْكَبَائِرِ، بَلْ جَاءَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ[(١)].

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) الزواجِرُ (١/ ١٤٩).

اتِّخَاذُ القُبُورِ مَسَاجِدَ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَىٰ آلِهِ وصحبِهِ أجمعين.

أَمَّا بَعْدُ:

فتقدَّمَ الحديثُ معكم عن (الْأَمْنُ من مَكْرِ اللهِ واليأسِ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ)، والآنَ حديثي معكم عن كبيرةٍ من كبائِرِ الذنوبِ وهي: (اتِّخاذ القُبُورِ مَسَاجِدَ).

واتِّخاذُ القُبُورِ مَسَاجِدَ - أيها الناسُ - كبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ؛ لِأَنَّ اللهَ لَعَنَ اليهودَ والنَّصَارَىٰ لاتِّخاذِهِم قبورَ أنبيائِهم مساجِدَ.

ففي «الصحيحين»[1] من حديثِ عَائِشَةَ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم قالا: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَىٰ وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «**لَعْنَةُ اللهِ عَلَىٰ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَىٰ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**» يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا.

وفي «الصحيحين»[2] من حديثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «**لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ والنَّصَارَىٰ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدْ**». قَالَتْ: وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَبْرَزُوا قَبْرَهُ غَيْرَ أَنِّي أَخْشَىٰ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا.

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٤٣٥)، ومسلمٌ (٥١٣).

(٢) رواهُ البخاريُّ (١٣٣٠)، ومسلمٌ (٥٢٩).

وفي «الصحيحين»[١] من حديثِ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**».

ومما يَدُلُّ علىٰ أَنَّ اتِّخاذَ القُبُورِ مسَاجِدَ كبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ في قومٍ أنهم شِرارُ الخَلْقِ عند اللهِ يومَ القيامةِ لاتِّخاذِهِم قبورَ صالحيهم مَسَاجِدَ.

ففي «الصحيحين»[٢] مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَذَكَرَتَا لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «**إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوْا عَلَىٰ قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، فَأُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

قال النوويُّ رَحِمَهُ اللهُ: «قَالَ الْعُلَمَاءُ إِنَّمَا نَهَىٰ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ اتِّخَاذِ قَبْرِهِ وَقَبْرِ غَيْرِهِ مَسْجِدًا خَوْفًا مِنَ الْمُبَالَغَةِ فِي تَعْظِيمِهِ وَالافْتِتَانِ بِهِ فَرُبَّمَا أَدَّىٰ ذَلِكَ إِلَىٰ الْكُفْرِ كَمَا جَرَىٰ لِكَثِيرٍ مِنَ الْأُمَمِ الْخَالِيَةِ ولما احتاجَتِ الصَّحَابَةُ رِضْوانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ وَالتَّابِعُونَ إِلَىٰ الزِّيَادَةِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ حِينَ كَثُرَ الْمُسْلِمُونَ وَامْتَدَّتِ الزِّيَادَةُ إِلَىٰ أَنْ دَخَلَتْ بُيُوتُ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فِيهِ وَمِنْهَا حُجْرَةُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا مَدْفِنُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَصَاحِبَيْهِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بَنَوْا عَلَىٰ الْقَبْرِ حِيطَانًا مُرْتَفِعَةً مُسْتَدِيرَةً حَوْلَهُ لِئَلَّا يَظْهَرَ فِي الْمَسْجِدِ فَيُصَلِّي إِلَيْهِ الْعَوَامُّ وَيُؤَدِّي الْمَحْذُورَ ثُمَّ بَنَوْا جِدَارَيْنِ مِنْ رُكْنَي الْقَبْرِ الشَّمَالِيَّيْنِ وَحَرَّفُوهُمَا حَتَّىٰ الْتَقَيَا حَتَّىٰ لَا يَتَمَكَّنَ أَحَدٌ مِنِ اسْتِقْبَالِ الْقَبْرِ وَلِهَذَا قَالَ فِي الحديثِ ولولا ذَلِكَ لَأُبْرِزَ قَبْرُهُ غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا والله تَعَالَىٰ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ[٣].

فتبيَّنَ لكم - أيها الناسَ - أَنَّ اتِّخَاذَ القُبُورِ مَسَاجِدَ مِنَ الكَبَائِرِ: وَذَلِكَ لِاسْتِحْقَاقِ

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٤٣٧)، ومسلمٌ (٥٣٠).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٤٢٧)، ومسلمٌ (٥٢٨).

(٣) شرحُ النوويِّ علىٰ مسلمٍ (٥/ ١٤).

اللَّعْنِ؛ وَلِوصْفِهِم بِشِرَارِ الخَلْقِ.

قال ابنُ القيمِ رحمه اله في عدِّ الكبائِرِ: وَاتِّخَاذُ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ، وَجَعْلُهَا أَوْثَانًا وَأَعْيَادًا يَسْجُدُونَ لَهَا تَارَةً وَيُصَلُّونَ إِلَيْهَا تَارَةً وَيَطُوفُونَ بِهَا تَارَةً وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ الدُّعَاءَ عِنْدَهَا أَفْضَلُ مِنَ الدُّعَاءِ فِي بُيُوتِ اللهِ الَّتِي شَرَعَ أَنْ يُدْعَىٰ فِيهَا وَيُعْبَدَ وَيُصَلَّىٰ لَهُ وَيُسْجَدُ(١).

اللهم جَنِّبْنا الشركَ وما يقرِّبُ إليه من قولٍ أو فِعْلٍ، ووفِّقْنا لتوحيدِك وما يُقَرِّبُ إليه من قولٍ أو فعلٍ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نُشْرِكَ بِكَ شَيْئًا نعلمهُ ونستغفرُكَ لِمَا نعلمهُ.

اللهم اهْدِنَا الصِّراطَ الْمُسْتَقِيمَ، صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِم وَلَا الضَّالِّينَ.

﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾

﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةًۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ﴾

---

(١) أعلامُ الموقعين (٦/ ٥٧٢).

موالاةُ الكافرين ومعاونَتُهُم على المسلمين

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كتابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَرَغِبْنَا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جمُعُةٍ على ذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليومَ عن (موالاةِ الكافرين ومعاونتِهم على المسلمين).

وموالاةُ الكافرين ومعاونَتُهم على المسلمين - أيها الناسُ - كبيرةٌ من كبائرِ

الذنوبِ؛ لأنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وَعَدَ من يتولَّاهم بالعذابِ الأليمِ، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ بَشِّرِ ٱلْمُنَٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾ ﴾ [النساء: ١٣٨ - ١٣٩].

وأخبرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أن موالاةَ الكافرين سببٌ من أسبابِ سَخَطِهِ علىٰ من يتولَّاهم، قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾ ﴾ [المائدة: ٨٠].

وأخبرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أنَّ مَنْ فعَلَ ذلك فقد نُفِيَ عنه الإيمانُ (والمرادُ كمالُهُ) وَوُصِفَ بالفِسْقِ: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾ ﴾ [المجادلة: ٢٢].

وقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨١﴾ ﴾ [المائدة: ٨١].

ووصَفَ اللهُ من يتولَّىٰ الكافرين والمنافقين بأنه منهم وهذا غايةُ الذمِّ فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ ﴾ [المائدة: ٥١].

وقال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ ﴾.

قال ابنُ سعديٍّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذا نهيٌ من اللهِ تَعَالَىٰ للمؤمنين عن موالاةِ الكافرين بالمحبةِ والنُّصْرةِ والاستعانةِ بهم علىٰ أمرٍ من أمورِ المسلمين، وتوعَّدَ علىٰ ذلك، فقال:

﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ﴾ أي: فَقَدْ انْقَطَعَ عَنِ اللهِ، وليس له في دينِ اللهِ نصيبٌ؛ لأنَّ موالاةَ الكافرين لا تجتمعُ مع الإيمانِ؛ لِأَنَّ الإيمانَ يَأْمُرُ بموالاةِ اللهِ وموالاةِ أوليائِهِ المؤمنين المتعاونين علىٰ إقامةِ دينِ اللهِ وجهادِ أعدائِهِ، قال تعالىٰ: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ فَمَنْ والىٰ الكافرين من دونِ المؤمنين الذين يريدون أَنْ يطفِئوا نورَ اللهِ ويفتنوا أولياءَهُ خَرَجَ من حِزْبِ المؤمنين، وصار من حِزْبِ الكافرين، قال تعالىٰ: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ وفي هذه الآيةِ دليلٌ علىٰ الابتعادِ عن الكفارِ وعن معاشرتِهم وصداقتِهم، والميلِ إليهم والركونِ إليهم، وأنه لا يجوزُ أَنْ يُوَلَّىٰ كافرٌ ولايةً من ولاياتِ المسلمين، ولا يُستعانَ به علىٰ الأمورِ التي هي مصالحُ لعمومِ المسلمين(١).

والمؤمنُ - أيها الناسُ - يوالي من أجْلِ اللهِ ﷻ ويعادي من أَجْلِهِ، يحبُّ في اللهِ ويبغَضُ فيه، فالحُبُّ في اللهِ والبُغْضُ في الله من أوثَقِ عُرَىٰ الإيمانِ، وهو أصلٌ عظيمٌ من أصولِ العقيدةِ والإيمانِ، يجبُ مراعاتُهُ، وبناءُ علاقاتِنا مع الناسِ عليه، ففي مُسْنَدِ أحمدَ بسندٍ حَسَنٍ حَسَّنَهُ الألبانيُّ في «الصحيحة»(٢) عن البراءِ بنِ عازبٍ رضي الله عنه أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**إِنَّ أوثَقَ عُرَىٰ الإيمانِ أَنْ تُحِبَّ في اللهِ وَتَبْغَضَ في اللهِ**».

وقال العلامةُ حمدُ بنُ عتيقٍ: «فأما معاداةُ الكفارِ والمشركين فاعلمْ أَنَّ اللهَ ﷻ قد أوجَبَ ذلك وَأَكَّد إيجابَهُ وحَرَّمَ موالاتَهم وَشَدَّدَ فيها حتىٰ إنه ليس في كتابِ اللهِ تعالىٰ حُكْمٌ فيه من الأدلةِ أَكْثَرُ ولا أَبْيَنُ من هذا الحكمِ، بعد وجوبِ التوحيدِ وتحريمِ ضِدِّهِ»(٣).

---

(١) تفسيرُ السعديِّ (١٢٧).

(٢) أخرجَهُ أحمد (٤/ ٢٨٦)، وحسَّنَهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (١٧٢٨).

(٣) الدررُ السنيةُ (٨/ ٤٣٥ - ١٠/ ١٣٩، ١٤٠).

والموالاةُ - أيها الناسُ - غيرُ التولِّي فالموالاةُ كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ والتولِّي كُفْرٌ مُخْرِجٌ من المِلَّة.

سُئِلَ الشيخُ عبدُ اللهِ بنُ عبدِ اللطيفِ بنِ عبدِ الرحمنِ - رحمهم اللهُ تعالىٰ - عَنِ الفَرْقِ بين الموالاةِ، والتولِّي؟

فأجابَ: التولِّي كُفْرٌ يخرجُ من المِلَّةِ، وهو كالذَّبِّ عنهم، وإعانَتِهم بالمالِ والبَدَنِ والرَّأْيِ، والموالاةُ كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ، كَبَلِّ الدواةِ، أو بَرْيِ القَلَمِ، أو التَّبَشُّشِ لهم، أو رَفْعِ السَّوْطِ لهم(١).

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

(١) المرجعُ السابقُ (٨/ ٤٢٢).

من دعا إلى ضلالة وبدعة أو سن سنة سيئة

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آلِهِ وصَحْبِهِ أجمعينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدَّمَ الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن (موالاةِ الكافرين ومعاونتِهم علىٰ المسلمين).

والآنَ حديثي معكم عن (مَنْ دعا إلىٰ ضلالةٍ أو بدعةٍ أو سَنَّ سُنَّةً سيئةً).

ولا شَكَّ أَنَّ من دعا إلىٰ ضلالةٍ أو بِدْعَةٍ أَوْ سَنَّ سُنَّةً سيئةً فقد أتىٰ كبيرةً من كبائرِ الذنوبِ؛ لأنه يَتَحَمَّلُ وِزْرَهُ وَوِزْرَ مَنْ يُضِلُّهم إلىٰ يوم القيامةِ.

قال اللهُ ﷻ: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُم مَّاذَآ أَنزَلَ رَبُّكُمۡ قَالُوٓاْ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ ﴿٢٤﴾ لِيَحۡمِلُوٓاْ أَوۡزَارَهُمۡ كَامِلَةٗ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَمِنۡ أَوۡزَارِ ٱلَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيۡرِ عِلۡمٍۗ أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ ﴿٢٥﴾﴾ [النَّحْلُ: ٢٤ - ٢٥].

وفي «الصحيحين»(١) عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إلا كَانَ عَلَىٰ ابْنِ آدَمَ الأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا؛ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ**».

وفي «صحيح مسلم»(٢) عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنَ الأَعْرَابِ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، عَلَيْهِمُ الصُّوفُ، فَرَأَىٰ سُوءَ حَالِهِمْ، قَدْ أَصَابَتْهُمْ حَاجَةٌ، فَحَثَّ النَّاسَ

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٣٣٣٥)، ومسلمٌ _١٦٧٧).

(٢) رواهُ مسلمٌ (١٠١٧).

عَلَىٰ الصَّدَقَةِ، فَأَبْطَؤُوا عَنْهُ، حَتَّىٰ رُئِيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ جَاءَ بِصُرَّةٍ مِنْ وَرِقٍ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ، ثُمَّ تَتَابَعُوا، حَتَّىٰ عُرِفَ السُّرُورُ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ**».

وفي «صحيح مسلم»(١) من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ دَعَا إِلَىٰ هُدىً كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَىٰ ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا**».

ومن سَنَّ سنةً سيئةً - أيها الناسُ - فَهُوَ مِنْ أَبْغَضِ الناسِ إلىٰ اللهِ سبحانه وتعالى، ففي «صحيح البخاري»(٢) من حديثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَىٰ اللهِ ثَلَاثَةٌ: مُلْحِدٌ فِي الْحَرَمِ، وَمُبْتَغٍ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَمُطَّلِبُ دَمِ امْرِئٍ بِغَيْرِ حَقٍّ لِيُهَرِيقَ دَمَهُ**».

اللَّهُمَّ إنا نعوذُ بكَ من الذُّلِّ إلا لك ومن الخوفِ إلا منك ومن الضراعةِ إلا إليك ومن الوقوفِ إلا ببابِكَ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلَكَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا اسْتَعَاذَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحمدٌ.

وسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٦٧٤).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٦٤٨٨).

الخروجُ على وَلِيِّ أمْرِ المسلمين

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كتابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَرَغْنَا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جمُعُةٍ علىٰ ذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليومَ عن بعضِ الكبائرِ وهي: (الخروجُ علىٰ وليِّ أَمْرِ المسلمين).

والخروجُ علىٰ وليِّ أمرِ المسلمين - أيها الناسُ - يجوزُ بثلاثةِ شروطٍ:

الشرطُ الأولُ: أن يَقَعَ منه الكُفْرُ، وهذا الكفرُ موصوفٌ بثلاثةِ أوصافٍ: كُفْرٌ بَواحٌ صريحٌ، واضحٌ لا لَبْسَ فيه عندكم فيه من اللهِ برهانٌ.

ففي «الصحيحين»(١) من حديثِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعْنَاهُ فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: «**أَنْ بَايَعَنَا عَلَىٰ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةً عَلَيْنَا، وَأَنْ لا نُنَازِعَ الأَمْرُ أَهْلَهُ**»، قَالَ: «**إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ فِيهِ بُرْهَانٌ**».

والشرطُ الثاني: القدرةُ؛ لقولِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾.

فإذا كانت هناك قوةٌ بشريةٌ وحربيةٌ مثلُ التي تملِكُها الدولةُ من الجيشِ وآلةُ الحَرْبِ الحديثةِ كالطائراتِ والدباباتِ والمدرعات ونحوِ ذلك فحَيَّ هَلا.

والشرطُ الثالثُ - أيها الناس -: وجودُ البديلِ المسلمِ، والجماعةِ المسلمةِ التي سوفَ تتحمَّلُ المسؤوليةَ؛ أما أن يُزالَ كافرٌ بَدَلَهُ بكافرٍ، فلن يحصلَ المقصودُ فإذا وُجِدَتْ هذه الشروطُ - أيها الناسُ - وَجَبَ الخروجُ، فإذا فُقِدَ شرطٌ واحدٌ وَجَبَ الصبرُ، وَحَرُمَ الخروجُ، ولو كانت الدولةُ كافرةً، فَسَيُيَسِّرُ اللهُ الخروجَ متىٰ توفَّرَتْ تلك الشروطُ مجتمعةً؛ لأنَّ الخروجَ بدونِ تلك الشروطِ أو بعضِها من كبائرِ الذنوبِ؛ لِأَنَّ الخروجَ علىٰ وليِّ الأمرِ يَتَرَتَّبُ عليه مفاسِدُ عظيمةٌ منها: إراقَةُ الدماءِ، واختلالُ الأَمْنِ، واختلالُ أحوالِ الناسِ، واختلالُ الاقتصادِ والزراعةِ، والتجارةِ والتعليمِ، ويتربَّصُ الأعداءُ بهم الدوائِرَ، ونظرًا لانشغالِهم يتدخَّلُ الأعداءُ باسمِ حَلِّ المشكلاتِ، إلىٰ غيرِ ذلك من المفاسِدِ التي تترتَّبُ علىٰ الخروجِ علىٰ وليِّ الأمرِ، أما الفِسْقُ والمعصيةُ فهذه

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٧٠٥٦) ومسلمٌ (١٧٠٩).

مسألةٌ خاصةٌ به، وتكونُ النصيحةُ مبذولةً مِنْ قِبَلِ العلماءِ فيما يليقُ بولاةِ الأمورِ، فإنْ حصلَتْ الإزالةُ فالحمدُ للهِ، وإن لم تَزُلْ فلا يَضُرُّنا؛ لأن الصبرَ علىٰ جَوْرِ الولاةِ يترتَّبُ عليه تكفيرُ السيئاتِ، ورَفْعُ الدرجاتِ، فهو من جِنْسِ المصائِبِ.

ولأن هذا فيه ردع للناس وزجر ليتوبوا إلىٰ الله؛ لأن الولاة ما سلطوا علىٰ الرعية إلا بسبب فساد أعمالهم، والله تعالىٰ يقول: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٖ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖ ٣٠﴾ [الشورىٰ: ٣٠]، فإذا أراد الناس أن يتخلصوا من ظلم الجائر، فعليهم أن يتوبوا إلىٰ الله، ويصلحوا أعمالهم، حتىٰ يصلحَ اللهُ لهم ولاتِهِ، قال اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لأفضلِ الناسِ وهم الصحابةُ، ومعهم نبيُّهم عليه الصلاةُ والسلامُ لما حصلَ لهم ما حصلَ في غزوةِ أُحُدٍ: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ قَدۡ أَصَبۡتُم مِّثۡلَيۡهَا قُلۡتُمۡ أَنَّىٰ هَٰذَاۖ قُلۡ هُوَ مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡ﴾ [آل عمرانَ: ١٦٥]، فإذا كان الصحابةُ وهم خيرُ الناسِ ومعهم نبيُّهم خيرُ الناسِ أفضلَ الخلقِ يُقالُ لهم: ﴿قُلۡ هُوَ مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡ﴾ [آلُ عمرانَ: ١٦٥]، فكيفَ بِمَنْ سواهم؟!

والخروجُ علىٰ وليِّ أمرِ المسلمين - أيها الناسُ - بدونِ تلكَ الشروطِ من كبائِرِ الذنوبِ(١)؛ لِأَنَّ الخارجَ علىٰ والي الأمرِ متوعَّدٌ بِأَلَّا ينظرَ اللهُ إليه يومَ القيامةِ، ولا يزكِّيَهُ وله عذابٌ أليمٌ.

ففي «الصحيحين»(٢) من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يَزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ... وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لا يُبَايِعُهُ إِلَّا للدنيا، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا ما يريد وَفَىٰ له، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ لَمْ يفِ**»

---

(١) انظر: البحرَ المحيطَ (٣/ ٢٤٤)، والزواجرَ (١/ ١٨٣)، وتنبيهَ الغافلين (١٨٨)، وشرحَ رسالةِ الكبائِرِ والصغائِرِ (٤٨)، والكبائِرِ لابنِ عبدِ الوهابِ (١٥٨).

(٢) البخاريُّ (٢٦٧٢)، ومسلمٌ (١٠٨).

وممَّا يدلُّ علىٰ أن الخروجَ علىٰ وليِّ الأمرِ من كبائرِ الذنوبِ - أيها الناسُ - أن النبيَّ ﷺ - قال: «**ثَلَاثَةٌ لا تسألُ عنهم، وذكرَ رجلًا عَصَىٰ إمامَهُ، وماتَ عاصيًا**».

وفي مسندِ أحمدَ وغيرِه بِسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(١) مِنْ حَدِيثِ فِضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**ثَلَاثَةٌ لا تَسْأَلْ عَنْهُمْ: رَجُلٌ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ وَعَصَىٰ إِمَامَهُ وَمَاتَ عاصيًا**».

وفي «صحيح مسلم»(٢) عَنْ نَافِعٍ رحمه الله قَالَ: جَاءَ عبدُ اللهِ بنْ عُمَرَ إِلَىٰ عبدِ اللهِ بنِ مُطِيعٍ حِينَ كَانَ مِنْ أَمرِ الْحُرَّةِ مَا كَانَ زمنَ يزِيدِ بنِ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: اطرحوا لأبي عبدِ الرَّحْمَنِ وِسَادَةً، فَقَالَ: إِنِّي لم آتِكَ لأجلسَ، أَتَيْتُك لأحدِّثك حَدِيثًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ لَقِيَ اللهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بيعةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً**».

قال النوويُّ رحمه الله: «قولُهُ ﷺ: «**مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طاعةٍ لَقِيَ اللهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلا حُجَّةَ لَهُ**» أي: لا حُجَّةَ لَهُ في فِعْلِهِ ولا عُذْرَ لَهُ يَنْفَعُهُ»(٣).

وقال في قولِهِ ﷺ: «**وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بيعةٌ مَاتَ مِيتَة جَاهِلِيَّة**»، أَيْ: عَلَىٰ صِفَةِ مَوْتِهِمْ مِنْ حَيْثُ هُمْ فَوْضَىٰ لَا إِمَامَ لَهُمْ(٤).

ومما استدلَّ به العلماءُ علىٰ أَنَّ الخروجَ علىٰ وليِّ الأمرِ من كبائرِ الذنوبِ - أيها الناسُ - أنه من خَرَجَ علىٰ وليِّ الأمرِ الذي اجتمعَ عليه المسلمون فقد أُهْدِرَ دَمُهُ بذلكَ.

---

(١) أخرجَهُ أحمدُ (٦/ ١٩)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٣٠٥٨).

(٢) رواهُ مسلمٌ (١٨٥١).

(٣) شرحُ النوويِّ علىٰ مسلمٍ (١٢/ ٢٤٠).

(٤) المرجعُ السابقُ (١٢/ ٢٣٨).

ففي «صحيح مسلم»(١) من حديثِ عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «... وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ، وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ، فَلْيُطِعْهُ إن استطَاعَ، فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الآخَرِ».

ومما استدلَّ به العلماءُ علىٰ أن الخروجَ علىٰ ولي الأمرِ من كبائرِ الذنوبِ - أيها الناس - أن النبيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ**».

ففي مُستدَرِكِ الحاكِمِ وغيرِهِ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(٢) عَنْ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَأَنَا آمُرُكُمْ بِخَمْسٍ اللهُ أَمَرَنِي بِهِنَّ، السَّمْعُ والطَّاعَةُ والجهادُ وَالهِجْرَةُ والجَمَاعَةُ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ، وَمَنْ ادَّعَىٰ دَعْوَىٰ الجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّهُ مِنْ جُثَا جَهَنَّمَ**».

ومما استدلَّ به العلماءُ علىٰ أن الخروجَ علىٰ وليِّ الأمرِ من كبائرِ الذنوبِ - أيها الناسُ - أن النبيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شِبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً**».

ففي «صحيح مسلم»(٣) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شِبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً**».

وفي «صحيح مسلم»(٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ**

---

(١) رواهُ مسلمٌ (١٨٤٤).

(٢) أخرجَهُ أحمدُ (٥/ ١٨٠) عن أبي ذرٍّ، والحاكِمِ في المستدركِ (١/ ١١٧)، وأبو داودَ (٤٧٥٨)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٦٢٨٦).

(٣) رواه مسلم (١٨٤٩).

(٤) رواهُ مسلمٌ (١٤٨٨).

خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الجَمَاعَةَ، فَمَاتَ، مَاتَ مِيْتَةً جَاهِلِيَّةً».

وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عُمِيَّةٍ، يَغْضَبُ لِعَصَبَةٍ، أَوْ يَدْعُو إِلَىٰ عَصَبَةٍ، أَوْ يَنْصُرُ عَصَبَةً، فَقُتِلَ، فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ، وَمَنْ خَرَجَ عَلَىٰ أُمَّتِي، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا، وَلا يَتَحَاشَ مِنْ مُؤْمِنِهَا، وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهُ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ».

قال العلماءُ رحمهم الله: وهذا يدلُّ علىٰ أن الخروجَ علىٰ وليِّ الأمرِ مِنَ الكبائِرِ؛ لكونِهِ توعَّدَ بأنْ تكونَ ميتةً جاهليةً[1].

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ

---

(١) انظر: البحرَ المحيطَ (٣/ ٢٤٤)، الكبائرَ للذهبيِ (٣٢٣ - ٣٦٩)، الزواجرَ (١/ ١٨٣)، تنبيهُ الغافلين (١٨٨)، شرحُ رسالةِ الصغائرِ والكبائرِ (٤٨)، الكبائرُ لابنِ عبدِ الوهابِ (١٥٨).

الصبرُ على ظلمِ ولاةِ الأمورِ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرفِ الْمُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدَّم الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن (الخروجِ علىٰ وليِّ المسلمين)

والآن حديثي معكم عن (الصبرِ علىٰ ظُلْمِ ولاةِ الأمورِ).

والصبرُ علىٰ جورِ الأئمةِ - أيها الناسُ - وتركُ قِتَالِهِم، ولزومُ جماعتِهم، أصلٌ من أصولِ أهل السنةِ والجماعةِ(١)، وهو من أعلىٰ أنواعِ الصبرِ، والصبرُ ثلاثةُ أنواعٍ أعلاه الصبرُ علىٰ الطاعةِ ثم الصبرُ علىٰ المعصيةِ ثم الصبرُ علىٰ أقدارِ اللهِ المؤلمةِ.

وإنما كانَ الصبرُ علىٰ جَوْرِ الأئمةِ - أيها الناسُ - من الصبرِ علىٰ الطاعةِ؛ لِأَنَّ النبيَّ ﷺ أَمَرَ به، ففي «الصحيحين»(٢) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ رَأَىٰ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً**».

قَالَ ابنُ أَبِي جَمْرَةَ: الْمُرَادُ بِالْمُفَارَقَةِ السَّعْيُ فِي حَلِّ عَقْدِ الْبَيْعَةِ الَّتِي حَصَلَتْ

---

(١) بنحوهِ قَالَهُ شيخ الإسلام، انظرْ: الفتاوىٰ (٢٨/ ٧٥ - ١٠٢).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٦٦٤٦)، ومسلمٌ (١٨٤٩).

لِذَلِكَ الْأَمِيرِ وَلَوْ بِأَدْنَىٰ شَيْءٍ فَكُنِّي عَنْهَا بِمِقْدَارِ الشِّبْرِ؛ لِأَنَّ الْأَخْذ فِي ذَلِك يؤول إِلَىٰ سَفْكِ الدِّمَاءِ بِغَيْرِ حَقٍّ(١).

وفي «الصحيحين»(٢) من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَيَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْثُرُونَ**». قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «**فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ، أَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ فَإِنَّ اللهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ**».

قال ابنُ حجر رَحِمَهُ اللهُ: «قَوْلُهُ: «**أَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ**»، أَيْ: أَطِيعُوهُمْ وَعَاشِرُوهُمْ بِالسَّمْعِ، فَإِنَّ اللهَ يُحَاسِبُهُمْ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَهُ بِكُمْ»(٣).

وفي «صحيح مسلم»(٤) مِنْ حَدِيثِ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**يَكُونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهَدْيِي، وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي، وَسَيَقُومُ فِيكُمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ**»، قَالَ: كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللهِ إِن أَدْرَكْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «**تَسْمَعُ وَتُطِيعُ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ وَأُخِذَ مَالُك فَاسْمَعْ وَأَطِعْ**».

بل أنه ﷺ أباحَ دَمَ من يريدُ تفريقَ الأمةِ بعد اجتماعِها علىٰ وليِّ الأمر، ففي «صحيح مسلم»(٥) مِنْ حَدِيثِ عَرْفَجَةَ الأشجعيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «**مَنْ أتاكم وأمرُكم جَمْعٌ علىٰ رجلٍ واحدٍ يريدُ أن يشقَّ عصاكُمْ أو يفرِّقَها عنكم فاقتلوه**».

---

(١) فتح الباري (١٣/ ٧).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٣٤٥٥)، ومسلمٌ (١٨٤٢).

(٣) فتح الباري (٦/ ٤٦٧).

(٤) رواهُ مسلمٌ (١٤٧٦).

(٥) رواهُ مسلمٌ (١٤٨٢).

فتلكَ - أيها الناسُ - أدلةٌ قاطعةٌ تقضي بالسمع والطاعةِ لولاةِ الأمورِ، وتأمُرُ بالصبرِ علىٰ ظلمِهم، وعدمِ الخروجِ عليهم مهما ظلموا ومهما ارتكبوا من الظلمِ والمعاصي؛ لِأنَّ في الخروجِ عليهم من المفاسِدِ أضعافَ أضعافَ ما فيها من المصالِحِ، وقد أجمعَ العلماءُ علىٰ تحريمِ الخروجِ علىٰ ولاةِ الأمورِ، ولو بكلمةٍ؛ لأنَّ الخروجَ بالكلمةِ أساسُ الخروجِ بالسيفِ.

﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ٢٣﴾

اللَّهمَّ رَبَّ جِبريلَ ومِيكائِيلَ وإِسرَافِيلَ فَاطِرَ السَّمواتِ والأرضِ، عَالَمَ الغَيبِ والشَّهادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فيما كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهدني لِمَا اختُلِفَ فِيهِ مِنَ الحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلىٰ صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا، أَوْ نُفْتَنَ عَنْ دِينِنَا.

وسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ.

ثانيا : العبادات

تركُ الصلاةِ تكاسلًا وتأخيرُها عن وقتِها عمدًا

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كتابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَرَغِبْنَا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جُمُعةٍ على ذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليوم عن بعضِ الكبائرِ وهي: (تركُ الصلاةِ تكاسلًا وتأخيرُها عن وقتِها عمدًا).

وَمَنْ تَرَكَ الصلاةَ تكاسُلًا وَأَخَّرَهَا عن وقتِها عمدًا لغيرِ عذرٍ - أيها الناسُ - فقد

أتى كبيرةً من كبائرِ الذنوبِ؛ لِأَنَّ اللهَ ﷻ توعَّدَ مَنْ ضَيَّعَ صلاتَهَ بالعذابِ والويلِ.

قال اللهُ ﷻ: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا ٥٩﴾ [مريمُ: ٥٩ - ٦٠].

وقال اللهُ ﷻ: ﴿فَوَيۡلٌ لِّلۡمُصَلِّينَ ٤ ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ ٥﴾ [الماعونُ: ٤ - ٥].

وتركُ الصلاةِ تكاسُلًا وتأخيرُها عن وقتِها عمدًا - أيها الناسُ - من أسبابِ عذابِ أهلِ النارِ؛ قال الله ﷻ: ﴿مَا سَلَكَكُمۡ فِي سَقَرَ ٤٢ قَالُواْ لَمۡ نَكُ مِنَ ٱلۡمُصَلِّينَ ٤٣﴾ [المدثرُ: ٤٢ - ٤٣].

فقوله: ﴿مَا سَلَكَكُمۡ فِي سَقَرَ ٤٢﴾ هو مما تساءَلَ به أهلُ الجَنَّةِ، عن أهلِ النَّارِ، حيثُ اطَّلعوا عليهم، فسألُوهم: ﴿مَا سَلَكَكُمۡ فِي سَقَرَ ٤٢﴾؟؛ أي: ما نَظَمَ جمَعكم فيها، وشدَّكم إليها، كما يُشَدُّ الخَرَزُ فِي سِلْكِهِ؟.

﴿قَالُواْ لَمۡ نَكُ مِنَ ٱلۡمُصَلِّينَ ٤٣﴾؛ أي: قال المجرمون من أهلِ النارِ مُجيبين للسائلين مُبَيِّنين لهم أسبابَ دخولِهِم النارَ يقولون: لم نَكُ من المصلين كما كان يصلي المسلمون المخلصون.

وَمَنْ تَرَكَ الصلاةَ تكَاسُلًا وَأَخَّرهَا عَنْ وَقْتِهَا عَمْدًا لغيرِ عُذْرٍ - أيها الناسُ - فقد وصفه النبيُّ ﷺ - بالكُفرِ، ففي «صحيح مسلم»[1] مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلَاةِ**».

وفي مسندِ أحمدَ وغيرِهِ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[2]

(١) رواهُ مُسْلِمٌ (٨٢).

(٢) أخرجَهُ أحمدُ (٥/ ٣٤٦)، والترمذيُّ (٢٦٢١)، والنسائيُّ (٤٦٣)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٤١٤٣).

عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ**».

وَمَنْ تَرَكَ الصلاةَ تكَاسُلًا وَأَخَّرَهَا عَنْ وَقْتِهَا عَمْدًا لِغَيْرِ عُذْرٍ - أيها الناسُ - يُعَذَّبُ فِي قبرِهِ.

ففي «صحيح البخاري»(١) مِنْ حَدِيثِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِمَّا يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ لِأَصْحَابِهِ: «**هَلْ رَأَىٰ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا**»، قَالَ: فَيَقُصُّ عَلَيْهِ مَنْ شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُصَّ وَإِنَّهُ قَالَ، ذَاتَ غَدَاةٍ: «**إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ وَإِنَّهُمَا ابْتَعَثَانِي، وَإِنَّهُمَا قَالَا لِي: انْطَلِقْ وَإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَىٰ رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ، وَإِذَا آخَرُ قَائِمٌ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ، وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ، فَيَثْلَغُ رَأْسَهُ فَيَتَهَدْهَدُ الْحَجَرُ ههُنَا، فَيَتْبَعُ الْحَجَرَ، فَيَأْخُذُهُ، فَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّىٰ يَصِحَّ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الأُولَىٰ.**

قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: سُبْحَانَ اللهِ مَا هَذَانِ.

قَالَ: قَالَا لِي: انْطَلِقْ، انْطَلِقْ...

قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ مَنْذُ اللَّيْلَةِ عَجَبًا فَمَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتُ.

قَالَ: قَالَا لِي: أَمَا إِنَّا سَنُخْبِرُكَ أَمَّا الرَّجُلُ الأَوَّلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُثْلَغُ رَأْسُهُ بِالْحَجَرِ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ فَيَرْفِضُهُ، وَيَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ».

ولا خلافَ بَيْنَ أهلِ العلمِ - أيها الناسُ - أَنَّ مَنْ تَرَكَ الصلاةَ تكاسُلًا، أو أَخَّرَهَا عَنْ وَقْتِهَا عَمْدًا لغيرِ عُذْرٍ، فقد أتىٰ كبيرةً بالإجماعِ حَكَىٰ ذلك القرطبيُّ وغيرُهُ، قال القرطبيُّ

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٧٠٤٧).

رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِضَاعَةُ الصَّلَاةِ مِنَ الْكَبَائِرِ الَّتِي يُوبَقُ بِهَا صَاحِبُهَا وَلَا خِلَافَ فِي ذَلِكَ»(١).

وقال الإمامُ المحققُ ابنُ قيم الجوزيةِ رحمه الله تَعَالَىٰ: «لا يختلفُ المسلمون أَنْ تَرْكَ الصلاةِ المفروضةِ عَمْدًا مِنْ أَعْظَمِ الذنوبِ وأكبرِ الكبائرِ، وَأَنَّ إثمَهُ عند اللهِ أعظمُ مِنْ إِثْمِ قَتْلِ النفسِ وَأَخْذِ الأموالِ، ومن إثمِ الزنا والسرقةِ وشربِ الخَمْرِ، وأنه متعرضٌ لعقوبةِ الله وَسَخَطِهِ وَخِزْيِهِ في الدنيا والآخرةِ»(٢)، ومقصودُهُ أن هذا موضعُ إجماعٍ من العلماءِ.

وقال الإمامُ الذهبيُّ رحمه الله تَعَالَىٰ: «فَمُؤَخِّرُ الصلاةِ عَنِ وَقتِهَا صَاحِبُ كَبِيرَةٍ، وتَارِكُهَا بالكليةِ - يعني: الصلاةَ الواحدةَ - كَمَنْ زَنَىٰ وَسَرَقَ؛ لِأَنَّ تَرْكَ كُلِّ صَلَاةٍ أو تفويتَهَا كبيرةٌ، فَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ مراتٍ فهو من أهلِ الكبائرِ إِلَّا أَنْ يتوبَ، فإن لازَمَ تركَ الصلاةِ فهو من الأخسرين الأشقياءِ المجرمين»(٣).

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) الجامعُ لأحكامِ القرآنِ (١١/ ١٢٢).

(٢) الصلاةُ وحكمُ تارِكها (٢٩).

(٣) الكبائر للذهبي (٨١).

تركُ صلاةِ الجُمُعةِ مِنْ غيرِ عذرٍ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

تَقَدَّمَ الحديثُ معكم عن (تركِ الصلاةِ تكاسُلًا وتأخيرِها عن وَقْتِها عَمْدًا).

والآن حديثي معكم عن (تركِ صلاةِ الجُمُعَةِ من غيرِ عُذْرٍ).

وتركُ صلاةِ الجُمُعَةِ من غيرِ عذرٍ - أيها الناسُ - كبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ هَمَّ أَنْ يُحَرِّقَ علىٰ الذين يتخلَّفون عن الجمعةِ بيوتهم، ففي «صحيح مسلم»[(١)] مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لقومٍ يتخلفون عَنِ الْجُمُعَةِ: «**لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ ثُمَّ أُحْرِقَ عَلَىٰ رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بُيُوتَهُمْ**».

ومما يدلُّ أن تركَ صلاةِ الجمعةِ من غيِ عذرٍ من الكبائِرِ - أيها الناسُ - أَنَّ النبيَّ ﷺ توعَّدَ الذين يَتَخَلَّفون عن الجمعةِ بِأَنْ يختمَ اللهُ علىٰ قلوبِهِم، ففي «صحيح مسلم»[(٢)] من حديثِ عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، وَأبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ عَلَىٰ أَعْوَادِ مِنْبَرِهِ: «**لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ**».

---

(١) رواهُ مُسْلِمٌ (٦٥٢).

(٢) رواهُ مسلمٌ (٨٦٥).

قال القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: «العقابُ والوعيدُ والطَّبْعُ والخَتْمُ إنما يكونُ على الكبائرِ»[١].

وفي مسندِ أحمدَ وغيرِهِ بسندٍ صحيحٍ صحَحَّهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[٢] مِنْ حَدِيثِ أَبِي الجعدِ الضَّمريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمَعٍ تَهَاوُنًا بِهَا طَبَعَ اللهُ عَلَىٰ قَلْبِهِ**».

وفي سُنَنِ ابنِ مَاجَه[٣] بسندٍ حسنٍ حَسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ ابنِ ماجَه» من حديثِ جابرِ بن عبد اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثًا مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ طَبَعَ اللهُ عَلَىٰ قَلْبِهِ**».

قَالَ المناويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**طَبَعَ اللهُ عَلَىٰ قَلْبِهِ**» أي: خَتَمَ عليه وغَشَّاهُ وَمَنَعَهُ أَلطافَهُ، وجعل فيه الجهلَ والجفاءَ والقسوةَ، أو صَيَّرَ قَلْبَهُ مُنَافِقٍ»[٤].

والطبعُ علىٰ القلب المذكورِ في الأحاديثِ السابقةِ - أيها الناسُ - لا يلزَمُ منه كُفْرُ صَاحِبِ ذلك القلبِ، بل هو من الوعيدِ الذي جاءَ به الشارعُ في حَقِّ المسلمِ والكافِرِ.

فقد روى الترمذيُّ[٥] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَخْطَأَ خَطِيئَةً نُكِتَتْ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ، فَإِذَا هُوَ نَزَعَ وَاسْتَغْفَرَ وَتَابَ سُقِلَ قَلْبُهُ، وَإِنْ عَادَ زِيدَ فِيهَا حَتَّىٰ تَعْلُوَ قَلْبَهُ، وَهُوَ الرَّانُ الَّذِي ذَكَرَ اللهُ:** ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ ١٤﴾»

---

(١) إكمالُ المعلمِ (٣/ ١٤٦).

(٢) أخرجَهُ أحمدُ (٣/ ٤٢٤)، وصحَّحَه الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٦١٤٣).

(٣) أخرجَهُ ابن ماجه (١١٢٦)، والنسائيُّ (٣/ ٨٨)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٦١٤٠).

(٤) «فيضُ القديرِ» (٦/ ١٣٣).

(٥) أخرجَهُ الترمذيُّ (٣٣٣٤)، وحسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (١٦٧٠).

قال ابنُ القيمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الذنوبُ إذا تكاثرتْ: طُبِعَ علىٰ قلبِ صاحِبِها، فكان من الغافلين، كما قال بعضُ السلفِ في قولِهِ تعالىٰ: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١٤﴾﴾ قال: هو الذَنْبُ بَعْدَ الذَنْبِ»(١).

وقال الحافظُ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «عن مجاهِدٍ قَالَ: كانوا يرونَ الرَّيْنَ هُوَ الطَّبْعَ»(٢).

وقال الشيخُ عبدُ العزيز بنُ بازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَنْ لَمْ يَحْضُرْ صلاةَ الجمعةِ مع المسلمين لِعُذْرٍ شرعيٍّ مِنْ مَرَضٍ أو غيرِهِ أو لأسبابٍ أُخرىٰ صلىٰ ظهرًا، وهكذا المرأةُ تصلي ظهرًا، وهكذا المسافِرُ وسُكانُ البدايةِ يُصَلُّونَ ظهرًا كما دَلَّتْ علىٰ ذلك السنةُ، وهو قولُ عامةِ أهلِ العلمِ، ولا عبرةَ بِمَنْ شَذَّ عنهم، وهكذا مَنْ تركَها عمدًا، يتوبُ إلىٰ اللهِ سبحانه، ويُصَلِّيها ظهرًا»(٣).

﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾

اللَّهُمَّ اكْفِنَا مَا أَهَمَّنَا مِنْ أَمْرِ آخِرَتِنَا وَدُنْيَانَا.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ وَنَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا، أَوْ نُفْتَنَ عَنْ دِينِنَا.

وسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ.

---

(١) الجوابُ الكافي (ص: ٦٠).

(٢) فتحُ الباري (٨/ ٦٩٦).

(٣) مجموعُ فتاوىٰ ابنِ بازٍ (١٢/ ٣٣٢).

مَنْعُ الزكاةِ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كتابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَرَغْنَا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جُمُعةٍ علىٰ ذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليوم عن بعضِ الكبائرِ وهي: (مَنْعُ الزكاةِ).

ومنع الزكاةِ - أيها الناسُ - كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ بإجماعِ أهلِ العلمِ، قال ابنُ

حَجَرٍ الهيتمي رَحِمَهُ اللَّهُ: «عَدُّ مَنْعِ الزَّكَاةِ كَبِيرَةً هُوَ مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ لِمَا عَلِمْت مَا فِيهِ مِنْ أَنْوَاعِ ذَلِكَ الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ تِلْكَ الْأَحَادِيث، وَظَاهِرُ كَلَامِهِمْ أَوْ صَرْيحُهُ أَنَّه لَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مَنْعِ قَلِيلِهَا وَكَثِيرِهَا»(١)؛ لِأَنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى توعَّدَ مَنْ مَنَعَ الزكاةَ بالويلِ والعذابِ في الآخرةِ.

قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾﴾ [آل عِمرانَ: ١٨٠]؛ أي: ولا يَظُنُّ الذين يَبْخلون، أي: يمنعون ما عندهم مما آتاهم اللهُ من فضلِهِ، من المالِ والجاهِ والعلمِ، وغيرِ ذلك مما مَنَحَهم اللهُ، وَأَحْسَنَ إليهم به، وأمرَهم ببذْلِ ما لا يضرُّهم منه لعبادِهِ، فَبَخِلوا بذلك وَأَمْسَكُوه، وبَخلُوا به على عبادِ اللهِ، وَظَنُّوا أنه خيرٌ لهم، بل هو شَرٌّ لهم، في دينِهم ودُنياهم، وعاجِلِهم وآجِلِهِم ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾؛ أي: يُجْعَلُ ما بَخِلوا به طوقًا في أعناقِهم يُعَذَّبون.

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ ۖ هَـٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا۟ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [التوبةُ: ٣٤ – ٣٥].

قال ابنُ سعديٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قولُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ﴾؛ أي: يُمْسِكونها، ﴿وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: طُرُقُ الخيرِ الموصلةُ إلىٰ اللهِ، وهذا هو الكَنْزُ المُحَرَّمُ أَنْ يُمْسِكَها عن النفقةِ الواجبةِ كأَنْ يمنعَ منها الزكاةَ أو النفقاتِ الواجبةَ للزوجاتِ، أو الأقاربِ، أو النفقةِ في سبيلِ اللهِ إذا وَجَبَتْ.

---

(١) الزواجرُ (١/ ٢٨٧).

﴿فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٖ ٣٤﴾ ثم فَسَّرَهُ بقولِهِ: ﴿يَوۡمَ يُحۡمَىٰ عَلَيۡهَا﴾ أي: على أموالِهِم، ﴿فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾ فيُحمىٰ كُلُّ دينارٍ أو درهمٍ على حِدَتِهِ.

﴿فَتُكۡوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمۡ وَجُنُوبُهُمۡ وَظُهُورُهُمۡ﴾ في يومِ القيامةِ كلما بردَتْ أُعِيْدَتْ في يومٍ كان مقدارُهُ خمسينَ ألفَ سنةٍ، ويقالُ لهم توبيخًا ولومًا: ﴿هَٰذَا مَا كَنَزۡتُمۡ لِأَنفُسِكُمۡ فَذُوقُواْ مَا كُنتُمۡ تَكۡنِزُونَ ٣٥﴾ فما ظَلَمَكُم ولكنكم ظلمْتُم أنفسَكم وعذَّبتموها بهذا الكنزِ(١).

وفي «الصحيحين»(٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحَ مِنْ نَارٍ فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُكْوَىٰ بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وظَهْرُهُ كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّىٰ يُقْضَىٰ بَيْنَ الْعِبَادِ فَيُرَىٰ سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَىٰ الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَىٰ النَّارِ**». قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ فَالإِبِلُ قَالَ: «**وَلَا صَاحِبُ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا وَمِنْ حَقِّهَا حَلَبُهَا يَوْمَ وِرْدِهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ أَوْفَرَ مَا كَانَتْ لَا يَفْقِدُ مِنْهَا فَصِيلًا وَاحِدًا تَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا وَتَعَضُّهُ بِأَفْوَاهِهَا كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّىٰ يُقْضَىٰ بَيْنَ الْعِبَادِ فَيُرَىٰ سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَىٰ الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَىٰ النَّارِ**». قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ فَالْبَقَرُ والْغَنَمُ قَالَ: «**وَلَا صَاحِبُ بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ لَا يَفْقِدُ مِنْهَا شَيْئًا لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءُ وَلَا جَلْحَاءُ وَلَا عَضْبَاءُ تَنْطِحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْه أُخْرَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّىٰ يُقْضَىٰ بَيْنَ**

(١) تفسيرُ السعديِّ (٣٣٥).

(٢) رواهُ البخاريُّ (١٤٠٢)، ومسلمٌ (٩٨٧)، واللفظُ لَهُ.

الْعِبَادِ فَيُرَىٰ سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَىٰ الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَىٰ النَّارِ».

أيها الناس، مَنْ مَنع الزَّكَاةَ إِنْكَارًا وَجُحَودًا لِفَرْضِيَّتِهَا؛ فَهُو كَافِرٌ خَارِجٌ عَنِ الْمِلَّةِ، وَيُقْتَلُ كُفْرًا. وأما مَنْ مَنَعَ الزَّكَاةَ بُخْلًا مِنْ غَيْرِ جُحُودٍ لَفَرْضِيَّتِهَا وَلِرُكْنِيَّتِهَا فِي الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ؛ فَهُوَ مُرْتَكِبٌ لِكَبِيرَةٍ مِنْ كَبَائِرِ الذنوبِ لَكِنَّهُ لَا يَخْرُجُ مِنَ الْمِلَّةِ مَا دَامَ مُقِرًّا بِوُجُوبِهَا.

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

المَنُّ في الصدقةِ والعطيَّةِ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلىٰ أَشْرَفِ المُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدَّمَ الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن (مَنْعِ الزكاةِ)، والآنَ حديثي معكم عن (المَنِّ في الصدقةِ والعطيَّةِ)، والمِنَّةُ أَنْ يَذْكُرَ الإنسانُ ما يَظُنُّ أنه أنعمَ به علىٰ أخيه، ممتنًّا به علىٰ المُحْسَنِ إليه.

ولا يَمُنُّ علىٰ غيرِهِ بمالِهِ أو منفعتِهِ - أيها الناسُ - إلَّا حَقيرُ الشأنِ دانئُ الهمةِ وضِيعُ الأخلاقِ.

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: «الْمَنُّ غَالِبًا يَقَعُ مِنَ الْبَخِيلِ وَالْمُعْجَبِ فَالْبَخِيلُ تَعْظُمُ فِي نَفْسِهِ الْعَطِيَّةُ وَإِنْ كَانَتْ حَقِيرَةً فِي نَفْسِهَا وَالْمُعْجَبُ يَحْمِلُهُ الْعُجْبُ عَلَىٰ النَّظَرِ لِنَفْسِهِ بِعَيْنِ الْعَظَمَةِ وَأَنَّهُ مُنْعِمٌ بِمَالِهِ عَلَىٰ الْمُعْطَي وَإِنْ كَانَ أَفْضَلَ مِنْهُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ وَمُوجِبُ ذَلِكَ كُلِّهِ الْجَهْلُ وَنِسْيَانُ نِعْمَةِ اللهِ فِيمَا أَنْعَمَ بِهِ عَلَيْهِ»(١).

والمَنُّ بالصدقةِ والعطيَّةِ - أيها الناسُ - كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ لِأَدِلَّةٍ مِنْ كتابِ اللهِ وسنةِ رسولِ اللهِ ﷺ فَمِنْهَا: أَنَّ المَنَّ بالصدقةِ يبطِلُهَا: قال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَـٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۖ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا ۖ لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَىْءٍ

(١) فتحُ الباري (٣/ ٢٩٩).

﴿مِّمَّا كَسَبُوا۟ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ۝٢٦٤﴾ [البقرة: ٢٦٤]، فهذا النصُّ - أيها الناسُ - يبينُ أن الذي يَمُنُّ علىٰ الناسِ بمالِهِ ضائِعُ الثوابِ، محرومُ الثمرةِ عندَ اللهِ.

ومما يدلُّ علىٰ أَنَّ المَنَّ في الصدقةِ والعطيَّةِ من الكبائِرِ - أيها الناسُ - أن المنَّانَ مُتوعَّدٌ بالوعيدِ الشديدِ في الآخرةِ؛ بِأَنْ لا يُكَلِّمَهُ اللهُ، ولا يُزَكِّيَهُ، وأَنْ يُذيقَهُ العذابَ الأليمَ:

ففي «صحيح مسلم»(١) مِنْ حديثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذابٌ أَليمٌ المُسْبِلُ إِزارَهُ وَالمنَّانُ الَّذِي لَا يُعْطِي شَيْئًا إِلَّا مَنَّه والمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بِالحَلِفِ الكاذبِ**».

وفي مُسْنَدِ أحمدَ وغيرِهِ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «الصحيحة»(٢) عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ وَالْمَرْأَةُ الْمُتَرَجِّلَةُ وَالدَّيُّوثُ وَثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ وَالْمُدْمِنُ عَلَىٰ الْخَمْرِ وَالْمَنَّانُ بِمَا أَعْطَىٰ**».

اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا مُنْكَراتِ الْأَخْلَاقِ، وَالْأَعْمَالِ، وَالْأَهْوَاءِ، وَالْأَدْوَاءِ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ وَنَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا، أَوْ نُفْتَنَ عَنْ دِينِنَا.

وَسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ.

---

(١) رواهُ مسلمٌ (١٠٦).

(٢) أَخرجَهُ أحمدُ (٢/ ١٣٤)، وحسنهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (٦٧٤).

إِفْطَارُ يومٍ مِنْ رَمَضَانَ بِلَا عُذْرٍ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كتابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَرَغْنَا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جُمُعةٍ على ذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليوم عن بعضِ الكبائرِ وهي: (إِفْطَارُ يومٍ مِنْ رَمَضَانَ بِلا عُذْرٍ).

أَيُّهَا الناسُ، صَوْمُ رمضانَ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الإسلامِ، ولا يجوزُ للمسلمِ البالغِ

العاقِلِ المُكَلَّفِ أن يفطرَ في رمضانَ إلا لعذرٍ، مِنْ سفرٍ أو مَرَضٍ أو غيرِ ذلك، وَمَنْ أفطرَ - ولو يومًا واحدًا - من غيرِ عُذْرٍ، فقد أتىٰ كبيرةً من كبائرِ الذنوبِ بلا خلافٍ لما جاءَ فيه من الوعيدِ الشديدِ وهو ما أخرجَهُ النسائيُّ في «الكبرىٰ» وصحَّحه الألبانيُّ في «الصحيحة»[١] مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أَتَانِي رَجُلانِ فَأَخَذَا بِضَبْعَيَّ**» وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ قَالَ: «**ثُمَّ انْطَلَقَا بِي فَإِذَا قَوْمٌ مُعَلَّقُونَ بِعَرَاقِيبِهِمْ، مُشَقَّقَةٌ أَشْدَاقُهُمْ تَسِيلُ أَشْدَاقُهُمْ دَمًا، قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُفْطِرُونَ قَبْلَ تَحِلَّةِ صَوْمِهِمْ**».

قال الألبانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذه عقوبةُ مَنْ صَامَ ثم أفطرَ عَمْدًا قبل حلولِ وقتِ الإفطارِ، فكيفَ يكونُ حالُ مَنْ لا يصومُ أصلًا؟! نسأل الله السلامةَ والعافية في الدنيا والآخرةِ»[٢]، أما مَنْ أفطرَ متعمِّدًا في رمضانَ، وهو مُسْتَحِلٌّ لذلك: فقد كَفَرَ، فَيُستتابُ، فإن تابَ وإلا قُتِلَ.

وَمَنْ جَهَرَ بالفِطْرِ عَزَّرَهُ الإمامُ، وعاقَبَهُ العقوبةَ التي تَرْدَعُهُ وأمثالَهُ عن هذا الفعلِ العظيمِ.

قال شيخُ الإسلام ابنُ تيميةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إذا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ مُسْتَحِلًّا لِذَلِكَ، وَهُوَ عَالِمٌ بِتَحْرِيمِهِ، اسْتِحْلَالًا لَهُ: وَجَبَ قَتْلُهُ.

وَإِنْ كَانَ فَاسِقًا: عُوقِبَ عَنْ فِطْرِهِ فِي رَمَضَانَ، بِحَسَبِ مَا يَرَاهُ الْإِمَامُ.

وَإِنْ كَانَ جَاهِلًا عُرِّفَ بِذَلِكَ»[٣].

---

(١) أخرجَهُ النسائيُّ في «الكبرىٰ» (٣٢٧٣)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (٣٩٥١).

(٢) ذكر ذلك الألبانيُّ في «السلسلةِ الصحيحةِ» (٣٩٥١).

(٣) «الفتاوىٰ الكبرىٰ» (٢/ ٤٧٣).

وقالتْ اللجنةُ الدائمةُ للإفتاءِ: «فِطْرُ المُكَلَّفِ في نهارِ رمضَانَ من كبائِرِ الذنوبِ، إذا كان بغيرِ عُذْرٍ شَرْعِيٍّ»(١).

وقال العلامَةُ ابنُ بازٍ: «مَنْ أفطرَ يومًا مِنْ رَمَضَانَ بغيرِ عذرٍ شرعيٍّ فقد أتىٰ منكرًا عظيمًا، ومن تابَ اللهُ عليه، فعليه التوبةُ إلىٰ اللهِ بَصِدْقٍ، بِأَنْ يَنْدَمَ عَلَىٰ مَا مضىٰ، ويعزمَ ألا يعودَ، ويستغفرَ رَبَّهُ كثيرًا، ويبادِرَ بقضاءِ اليومِ الذي أَفْطَرَهُ»(٢).

وَسُئِلَ العلامةُ ابنُ عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ عن حكمِ الفِطْرِ في نهارِ رمضانَ بدونِ عذرٍ؟

فأجاب: «الفطرُ في نهارِ رمضانَ بدونِ عذرٍ من أكبرِ الكبائِرِ، ويكونُ به الإنسانُ فاسقًا، ويجبُ عليه أن يتوبَ إلىٰ اللهِ، وأَنْ يقضيَ ذلك اليومَ الذي أفطرَهُ»(٣).

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) «فتاوىٰ اللجنة الدائمة» (١٠/ ٣٥٧).

(٢) «فتاوىٰ نور علىٰ الدرب» (١٦/ ٢٠١).

(٣) مجموعُ فتاوىٰ ورسائِلِ العثيمينَ (١٩/ ٨٩).

حُكْمِ قضاءِ اليومِ الذي أفطرَ فيه من غيرِ عذرٍ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدَّمَ الحديثُ معكم - أيها الناسُ عن (إفطارِ يومٍ مِنْ رمضَانَ بِلَا عُذْرٍ).

والآن حديثي معكم (عَنْ حُكْمِ قضاءِ اليومِ الذي أَفْطَرَ فيه من غيرِ عُذْرٍ).

صومُ رمضانَ - أيها الناسُ - ركنٌ من أركانِ الإسلامِ، ولا يَحِلُّ للمسلمِ أَنْ يَتْرُكَ صيامَهُ إلا مِنْ عُذْرٍ.

ومن تَرَكَ صومَ رمضانَ، أو أفطرَ فيه، لعذرٍ شرعيٍّ كالمرضِ والسفرِ والحَيْضِ: فالواجبُ عليه قضاءُ ما أَفْطَرَهُ، بالإجماعِ؛ لقولِ اللهِ تعالىٰ: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وأما مَنْ تَرَكَ صومَ شهر رمضانَ متعمدًا تهاونًا، ولو يومًا واحدًا منه، بحيثُ إنه لم يَنْوِ صَوْمَهُ من الأصلِ، أو أفطرَ بعد شروعِهِ في الصومِ لغيرِ عُذْرٍ: فقد أتىٰ كبيرةً من كبائِرِ الذنوبِ، وتجبُ عليه التوبةُ.

وذهبَ عامةُ أهلِ العلمِ إلىٰ وجوبِ قضاءِ الأيامِ التي أفطرَها، بل حَكَىٰ بعضُهم الإجماعَ علىٰ ذلك.

قال ابنُ قُدامةَ المقدسيُّ: «وأجمعَت الأمةُ، وَنَقَلَتْ الكافةُ، فِيمَنْ لم يَصُمْ

رمضانَ عامِدًا وهو مؤمنٌ بفرضِهِ، وإنما تَرَكَهُ أَشَرًا وَبَطَرًا، تعمَّدَ ذلك ثم تَابَ عنه أن عليه قضاءَهُ»[(١)].

قال ابنُ عبدِ البَرِّ: «لَا نَعْلَمُ فِي ذَلِكَ خِلَافًا؛ لِأَنَّ الصَّوْمَ كَانَ ثَابِتًا فِي الذِّمَّةِ، فَلَا تَبْرَأُ مِنْهُ إِلَّا بِأَدَائِهِ، وَلَمْ يُؤَدِّهِ، فَبَقِيَ عَلَىٰ مَا كَانَ عَلَيْهِ»[(٢)].

وقالتْ اللجنةُ الدائمةُ للإفتاءِ: «من تركَ الصومَ جَحْدًا لوجوبِهِ فهو كافرٌ إجماعًا، ومَنْ تركَهُ كَسَلًا وتَهَاوُنًا: فلا يكفُرُ، لكنه علىٰ خَطَرٍ كبيرٍ بِتَرْكِهِ ركنًا من أركانِ الإسلام، مُجْمَعًا علىٰ وجوبِهِ، ويستحقُّ العقوبةَ والتأديبَ من وليِّ الأمرِ، بما يَرْدَعُهُ وأمثالَهُ، بل ذهب بعض أهلِ العلمِ إلىٰ تكفيرِهِ. وعليهِ قضاءُ مَا تَرَكَهُ، مع التوبةِ إلىٰ اللهِ سبحانه»[(٣)].

وسُئِلَ الشيخُ ابنُ بازٍ: «ما الحكمُ في شخصٍ أفطَرَ في رمضانَ بغيرِ عُذْرٍ شرعيٍّ، وهو في السنةِ السابعةِ عَشَرَةَ تقريبًا، ولا يوجَدُ له أيُّ عُذْرٍ، فماذا يعمل؟ وهل يجبُ عليه القضاءُ؟

فقال: «نعم، يجبُ عليه القَضَاءُ، وعليه التوبةُ إلىٰ اللهِ ﷻ عن تفريطِهِ وإفطارِهِ».

وأما ما رُوِيَ عن النبيِّ ﷺ أنه قَالَ: «**مَنْ أفطرَ يومًا من رمضانَ من غيرِ رُخْصَةٍ ولا مَرَضٍ لم يَقْضِ عنه صِيامُ الدهرِ كُلِّهِ، وإِنْ صامَهُ**»، فهو حديثٌ ضعيفٌ مُضْطرِبٌ عند أهلِ العلمِ لا يَصِحُّ»[(٤)].

---

(١) «المغني» (٤/ ٣٦٥).

(٢) «الاستذكارُ» (١/ ٧٧).

(٣) «فتاوىٰ اللجنةِ الدائمةِ» (١٠/ ١٤٣).

(٤) «فتاوىٰ نورٍ علىٰ الدربِ» (١٦/ ٢٠١).

وَذَهَبَ بَعْضُ العلماءِ إِلَىٰ أَنَّ مَنْ تَرَكَ صومَ رمضانَ متعمِّدًا: لا قَضَاءَ عليه، بل يُكْثِرُ من صيامِ النوافِلِ، وهو مَذْهَبُ الظاهريةِ، واختارَهُ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ، والشيخُ ابنُ عُثيمينَ وما عليه عامةُ العلماءِ أقربُ وأَرْجَحُ؛ لأنها عبادةٌ ثبتَتْ في ذِمَّةِ العبدِ، فلا تَسْقُطُ عنه إلا بفْعِلِها.

اللهمَّ اختمْ بالصالحاتِ أعمالَنا، وبلِّغْنا مِمَّا يُرضيكَ آمالَنا، ووفقْنا لخير الدنيا والآخرةِ، يا رحمنُ يا رحيمُ اللهمَّ حَبِّب إلينا الإيمانَ وَزَيِّنْهُ فِي قُلُوبِنَا وَكَرِّهْ إلينا الكُفْرَ والفسوقَ والعصيانَ واجْعَلْنَا مِنَ الرَّاشدين.

وسبحانَك اللهمَّ وبحمدِك نشهدُ أن لا إله إلا أنت نستغفرُك ونتوبُ إليكَ.

عَدَمُ التَّنَزُّهِ مِنَ البولِ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كتابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَرَغِبْنَا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جُمُعَةٍ على ذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليوم عن بَعْضِ الكبائرِ وهي: (عَدَمُ التَّنَزُّهِ مِنَ البولِ وأفعالِ الجاهليةِ عندَ المصائبِ).

أما عَدَمُ التنزُّهِ مِنَ البولِ - أيها الناسُ - فكبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ؛ لِأَنَّ النبيَّ ﷺ وَصَفَ عَدَمَ التَّنَزُّهِ مِنَ البولِ بأنه كبيرٌ عند اللهِ، وَأَنَّ فاعِلَهُ متوعَّدٌ بالعذابِ فِي قَبْرِه.

ففي «الصحيحين»[١] مِنْ حديثِ ابنِ عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَرَّ النبيُّ ﷺ بِقَبْرَيْنِ فَقَال: «**إِنَّهُما يُعَذْبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أحدُهما فَكَانَ لا يستبرِئُ مِنَ البَوْلِ** – ويروىٰ: **لا يستنْزِهُ مِنَ البَوْلِ** – **وأما الآخرُ فَكَانَ يمشي بالنَّمِيمِةِ. ثم أَخَذَ جريدةً فشقَّهَا نِصْفَيْنِ ثمَّ غرزَ فِي كُلِّ قبرٍ واحدةً**، وقال: **لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عنهُمَا ما لَمْ يَيْبَسَا**».

فقولُهُ: «**لا يستبرِئُ مِنَ البَوْلِ**»؛ أي: لا يبالي بما أصابَ البولُ من ثوبِهِ أو مِنْ بَدَنِهِ، فهو يقومُ من غيرِ استبراءٍ، وربَّمَا يبولُ وهو يسيرُ، وربَّمَا يقومُ وهو يبولُ ونحوَ ذلك، فَيَنْجُسُ بذلك بَدَنُهُ وثيابُهُ، والنَّجِسُ لا تُقْبَلُ له عبادةٌ؛ لِأَنَّ اللهَ تعالىٰ أَمَرَ بالطهارةِ في قولِهِ: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ﴾ [المائدةُ: ٦]، وأمرَ بتطهيرِ الثيابِ: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ۝٤﴾ [المدثرُ: ٤]، ولا شَكَّ أَنَّ البولَ من جملةِ النجاساتِ، وجاءَ في هذا حديثٌ أنه مِمَّا يُعَذَّبُ عليهِ، لماذا؟ لأنه إذا تنجسَتْ ثيابُهُ وصلىٰ لم تُقْبَلْ صلاتُهُ وهو يَحْمِلُ النجاسةَ، وإذا لم تُقْبَلْ صلاتُهُ رُدَّتْ عليه هذه الصلاةُ، فليسَ مَعَهُ صلاةٌ، والذي بَطُلَتْ أعمالُهُ – والعياذُ باللهِ –؛ فإن الصلاةَ عمودُ الدينِ.

فَعُلِمَ بذلك أن سببَ العذابِ في القبرِ هو عَدَمُ التنزُّهِ من البولِ وَعَدَمُ الاستبراءِ منه، وقد وَرَدَ حديثٌ آخَرُ بلفظٍ: (استنزِهوا من البولِ فإن عامَّةَ عذابِ القَبْرِ منه)، كأنه يقولُ: إن أكثرَ ما يَقَعُ العذابُ في القبرِ بسببِهِ؛ لأنه مِمَّا يتساهَلُ أو يتهاوَنُ كثيرٌ من الناسِ به، مع كونِهِ يُفْسِدُ العبادةَ، ويُفْسِدُ الصلاةَ، ويُفْسِدُ – أيضًا – الطوافَ الذي يَفْسُدُ بسببِهِ الحَجُّ وما أَشْبَهَ ذلك، ولذلك صارَ من كبائِرِ الذنوبِ.

أما كيفيةُ التَّنَزُّهِ من البولِ – أيها الناسُ – فيكونُ بِأَنْ يتحفظَ الإنسانُ من أَن يصيبَ البولُ ثوبَهُ أو بَدَنَهُ، فعند التبولِ يَتَحَرَّىٰ مكانًا رَخْوًا أو لَيِّنًا؛ حتىٰ يَأْمَنَ من رشاشِ البولِ وتطايُرِ قطراتِهِ علىٰ ثيابِهِ أو علىٰ ساقِهِ أو نحوِ ذلكَ، والذي قد يوقِعُهُ في

(١) رواهُ البخاريُّ (٢١٣)، ورواه مسلمٌ (٢٩٢).

إفسادِ عباداتِهِ، وكذلك بعدَ التبولِ لا يقومُ إلا بعدَ أن يتأكَّدَ من انقطاعِ أَثَرِ البولِ؛ لأن العادةَ أن يتقاطَرَ البولُ أثناءَ سَيْرِهِ أو نحوِ ذلك، ومن التنزُّهِ أَلَّا يقومَ إلا بعدَ الاستجمارِ، أو بعدَ أن يَمْسَحَ مَحَلَّ البولِ، فَيَمْسَحَ الرجلُ مَجْرىٰ البولِ وهو رَأْسُ الذَّكَرِ، والمرأَةُ تَمْسَحُ مجرىٰ البولِ ومَخْرَجَهُ، حتىٰ يتحقَّقَ أنه نَظِفَ ولم يَبْقَ فيه شيءٌ، وإذا تَيَسَّرَ الاستنجاءُ - وهو غَسْلُ مَحَلِّ البولِ بالماءِ أو غَسْلُ الفرجِ أو كِلا الفرْجَينِ بالماءِ - فإن ذلك من أسباب انقطاعِ البولِ، ولكن بعضَ الناسِ قد يَصِلُ بهم الأمرُ إلىٰ شيءٍ من التوهُّمِ أو الوسوسةِ، فكثيرٌ منهم يشتكي بِأَنَّهُ يَحُسُّ بتقاطُرٍ أو بخروجٍ كُلَّمَا قَامَ أو كُلَّمَا انتهىٰ من الاستنجاءِ وَمَشَىٰ أو نحوِ ذلك.

فالأَصْلُ أنه لا حاجةَ إلا إلىٰ الاستنجاءِ، فإذا استنجىٰ بِغَسْلِ ذَكَرِهِ أَمِنَ بذلك إن شاءَ اللهُ أن يبقىٰ فيه بَقِيَّةٌ(١).

قال النوويُّ رَحِمَهُ اللهُ: «وَسَبَبُ كَوْنِهِمَا كَبِيرَيْنِ أَنَّ عَدَمَ التَّنَزُّهِ مِنَ الْبَوْلِ يَلْزَمُ مِنْهُ بُطْلَانُ الصَّلَاةِ فَتَرْكُهُ كَبِيرَةٌ بِلَا شَكٍّ»(٢).

والحديثُ - أيها الناسُ - فيه إثباتُ عَذَابِ القَبْرِ، والأحاديثُ متواترةٌ، بل قد جاء في القرآنِ إثباتُ عذابِ القبرِ، كما قال اللهُ تَعَالَىٰ في آلِ فرعونَ: ﴿ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ۖ وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ ﴿٤٦﴾﴾ [غافر: ٤٦]، فهم يُعْرَضُونَ علىٰ النارِ غُدُوًّا وَعَشِيًّا، أي: وَهُمْ في القبورِ قَبْلَ أَنْ تقومَ الساعةُ(٣).

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) شرحُ عمدةِ الأحكامِ للجبرين (٢/ ٢٠).

(٢) شرحُ النوويِّ علىٰ مسلمٍ (٣/ ٢٠١).

(٣) شرحُ سُنَنِ أبي داودَ للعبادِ (٧/ ١٥).

أفعالُ الجاهليةِ عندَ المصائِبِ وَمَنْعُ فَضْلِ الماءِ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدَّمَ الحديثُ معكم – أيها الناس– عن (عَدَمِ التَّنَزُّهِ مِنَ البولِ).

والآن حديثي معكم عن (أفعالِ الجاهليةِ)، وأفعالِ الجاهليةِ عند نزولِ المصائِبِ - أيها الناسُ - هي: لَطْمٌ للخُدودِ، وَشَقٌّ للجيوبِ، ودعاءٌ بالويلِ والثُّبُورِ ونحوِهِ، والنياحَةُ، وَحَلْقٌ للشعْرِ هذه خَمْسَةُ أمورٍ من الكبائِرِ بدليلِ ما جاءَ في «الصحيحين»(١) عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَىٰ الْجَاهِلِيَّةِ»**.

قال الحافظُ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَوْلُهُ: «**لَطَمَ الْخُدُودَ**» خَصَّ الْخَدَّ بِذَلِكَ لِكَوْنِهِ الْغَالِبَ فِي ذَلِكَ وَإِلَّا فَضَرْبُ بَقِيَّةِ الْوَجْهِ دَاخِلٌ فِي ذَلِكَ، قَوْلُهُ: «**وَشَقَّ الْجُيُوبَ**» جَمْعُ جَيْبٍ بِالْجِيمِ وَالْمُوَحَّدَة وَهُوَ مَا يُفْتَحُ مِنَ الثَّوْبِ لِيَدْخُلَ فِيهِ الرَّأْسُ وَالْمُرَادُ بِشَقِّهِ إِكْمَالُ فَتْحِهِ إِلَىٰ آخِرِهِ وَهُوَ مِنْ عَلَامَاتِ التَّسَخُّطِ، قَوْلُهُ: «**وَدَعَا بِدَعْوَىٰ الْجَاهِلِيَّةِ**» فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: «**بِدَعْوَىٰ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ**» أَيْ: مِنَ النِّيَاحَةِ وَنَحْوِهَا وَكَذَا النُّدْبَةُ كَقَوْلِهِمْ: وَاجَبَلَاهُ وَكَذَا الدُّعَاءُ بِالْوَيْلِ والثُّبُورِ(٢).

---

(١) رواهُ البخاريُّ (١٢٩٤)، ومسلمٌ (١٠٣).

(٢) فَتْحُ الباري (٣/ ١٦٤).

وَتَبَرَّأَ النبيُّ ﷺ من الصَّالقةِ، والحالقةِ، والشاقَّةِ، كما في «صحيح مسلم»(١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: «وَجِعَ أَبُو مُوسَىٰ وَجَعًا شَدِيدًا، فَغُشِيَ عَلَيهِ، وَرَأْسُهُ فِي حَجْرِ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ، فَصَاحَتِ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِهِ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيهَا شَيئًا، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: أَنا بَرِيءٌ مِمَّن بَرِيءَ مِنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَرِيءَ مِنَ الصَّالِقَةِ وَالْحَالِقَةِ والشَّاقَّةِ».

والصالِقَةُ - أيها الناسُ - هي التي تَرْفَعُ صوتَهَا عند المصيبةِ، والحالِقَةُ: هي التي تَحْلِقُ شَعْرَها عند المصيبةِ، والشَّاقَّةُ: هي التي تَشُقُّ ثوبَها عند المصيبةِ(٢).

ويكفي - أيها الناسُ - أن النبيَّ ﷺ وَصَفَ النياحةَ أنها من أمورِ الجاهلية ففي «صحيح مسلم»(٣) من حديثِ أبي مالكٍ الأشعريِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«أَرْبَعٌ في أُمَّتي من الجاهليةِ، لا يتركونهُنَّ: الفخرُ بالأحسابِ، والطَّعْنُ في الأنسابِ، والاستسقاءُ بالنجومِ، والنياحةُ»**.

والنائِحَةُ - أيها الناسُ - مُتَوَعَّدةٌ بالعذابِ في الآخرةِ، ففي «صحيح مسلم»(٤) من حديثِ أبي مالكٍ الأشعريِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«النائحةُ إذا لم تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا؛ تُقَامُ يومَ القيامةِ وعليها سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ»**.

قال القرطبيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «وهذا وعيدٌ شديدٌ يدلُّ علىٰ أَنَّه من الكبائِرِ»(٥).

وأما مَنْعُ فَضْلِ الماءِ عَمَّنْ احتاجَ إليه - أيها الناسُ - فهو كبيرةٌ من الكبائِرِ؛ لِأَنَّ

---

(١) رواهُ مسلمٌ (١٠٤).

(٢) شرحُ النوويِّ علىٰ مسلمٍ (٢/ ١١٠).

(٣) رواهُ مسلمٌ (٩٣٤).

(٤) رواهُ مسلم (٩٣٤)، وهو قطعةٌ من الحديثِ السابِقِ.

(٥) المفهمُ (٢/ ٤٧٠).

مَنْ مَنَعَ الماءِ عَمَّنْ احتاجَ إليه مُتوعَّدٌ أَلَّا ينظُرَ اللهُ إليه ولا يُزكِّيَهُ، وله عذابٌ أليمٌ.

ففي «الصحيحين»[(١)] من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ كَانَ لَهُ فَضْلُ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ فَمَنَعَهُ مِنِ ابْنِ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا سَخِطَ، وَرَجُلٌ أَقَامَ سِلْعَتَهُ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَقَالَ: وَاللهِ الَّذِي لا إِلَهَ غَيْرُهُ لَقَدْ أَعْطَيْتُ بِهَا كَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ رَجُلٌ**» ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾. وفي لَفْظٍ[(٢)]: «**وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ، فَيَقُولُ اللهُ: الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ**».

وفي لَفْظٍ[(٣)]: «**رَجُلٌ عَلَىٰ فَضْلِ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ يَمْنَعُ ابْنَ السَّبِيلِ مِنْهُ**».

اللَّهُمَّ إِنا نسأَلُكَ موجباتِ رحمتِك، وعزائِمَ مغفرتِك، والسلامةَ من كُلِّ إثمٍ، والغنيمةَ مِنْ كُلِّ بِرٍّ، والفوزَ بالجنةِ والنجاةَ بعونِك من النارِ.

اللهُمَّ إنا نعوذُ بك أَنْ نَرْجِعَ علىٰ أعقابِنا أو أن نُفْتَنَ عن دينِنا.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ وَجَمِيعِ سَخَطِكَ.

اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ والْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنَا لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ.

وَسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلهَ إِلَّا أَنْتَ نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ.

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٢٣٥٨)، ومسلمٌ (١٠٨).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٢٣٦٩).

(٣) رواهُ البخاريُّ (٧٢١٢).

ثالثا: الجهاد

تَرْكُ الجِهَادِ عِنْدَ تَعْيِيْنِهِ مَعَ القُدْرَةِ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كتابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَرَغِبْنَا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جُمُعَةٍ على ذكرِ كبيرةٍ من كبائِرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليومَ عن بَعْضِ الكبائِرِ وهي: (تَرْكُ الجهادِ عِنْدَ تعيينِهِ مَعَ القُدْرَةِ)

أيها الناس، تَرْكُ الجهادِ عند تعيينِهِ مع القُدْرةِ كبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ؛ لِأَنَّ اللهَ

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ذَكَرَ فِي كتابِهِ الكريمِ أَنَّ تَرْكَ الجهادِ عند الاستنفارِ سببٌ للعذابِ الأليمِ.

فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِ ۚ أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ فَمَا مَتَـٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٣٨﴾ إِلَّا تَنفِرُوا۟ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْـًٔا ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٣٩﴾﴾ [التوبة: ٣٨ - ٣٩].

فهاتانِ الآيتانِ - أيها الناسُ - نَزَلَتَا فِيمَنْ تخلَّفَ عَنْ غزوةِ تَبُوكٍ لكنَّ العبرةَ بعمومِ اللفظِ فالوعيدُ فيهما عامٌ لكلِّ مَنْ تَرَكَ الجهادَ عند استنفارِ إمامِ المسلمين له دونَ عُذْرٍ.

وقال تعالىٰ: ﴿فَرِحَ ٱلْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَـٰفَ رَسُولِ ٱللَّهِ وَكَرِهُوٓا۟ أَن يُجَـٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَالُوا۟ لَا تَنفِرُوا۟ فِى ٱلْحَرِّ ۗ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا ۚ لَّوْ كَانُوا۟ يَفْقَهُونَ ﴿٨١﴾ فَلْيَضْحَكُوا۟ قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا۟ كَثِيرًا جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [التوبة: ٨١- ٨٢].

قال ابنُ حَزْمٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لَيْسَ فِيهَا نَصٌّ عَلَىٰ أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِذَلِكَ، وَلَكِنَّهُمْ أَتَوْا كَبِيرَةً مِنَ الْكَبَائِرِ كَانُوا بِهَا عُصَاةً فَاسِقِينَ»(١).

وقال السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «عَدَمُ النفيرِ في حالِ الاستنفارِ من كبائرِ الذنوبِ الموجبةِ لِأَشَدِّ العقابِ، لما فيها من المضارِ الشديدةِ، فإن المتخَلِّفَ، قد عَصَىٰ اللهَ تعالىٰ وارتكَبَ لِنَهْيِهِ، ولم يساعِدْ علىٰ نَصْرِ دينِ اللهِ، ولا ذَبَّ عن كتابِ اللهِ وَشَرْعِهِ، ولا أَعَانَ إخوانَهُ المسلمين علىٰ عدوِّهِمْ»(٢).

وللجهادِ في سبيلِ اللهِ - أيها الناسُ - منزلَةٌ عظيمةٌ من الدينِ فهو من أفضلِ ما

---

(١) المحلىٰ (١٢/ ١٤١).

(٢) تفسيرُ السعدي (٣٣٧).

تَقَرَّبَ به المتقرِّبون، وتنافَسَ فيه المُتَنافِسُون، وما ذاك إلا لما يترتَّبُ عليه من إعلاءِ كلمةِ اللهِ، ونصرِ دينِهِ، ونصرِ عبادِهِ المؤمنين، وقَمْعِ الظالمين والمنافقين الذين يَصُدُّون الناسَ عن سبيلِهِ، وَيَقِفُون في طريقِهِ، ولما يترتَّبُ عليه أيضًا من إخراجِ العبادِ من ظلماتِ الشِّرْكِ إلىٰ أنوارِ التوحيدِ، ومن جَوْرِ الأديانِ إلىٰ عَدْلِ الإسلام.. وغيرِ ذلك من المصالِحِ التي تَخُصُّ المؤمنين، وتَعُمُّ الخلائِقَ أجمعينَ.

وقد وَرَدَتْ النصوصُ الكثيرةُ من الكتابِ والسنةِ تُبيِّنُ فَضْلَ الجهادِ، ومكانَتَهُ العظيمةَ، فمن ذلك:

أن الجهادَ هو التجارةُ الرابحةُ، قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ هَلۡ أَدُلُّكُمۡ عَلَىٰ تِجَٰرَةٖ تُنجِيكُم مِّنۡ عَذَابٍ أَلِيمٖ ١٠ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ١١ يَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡ وَيُدۡخِلۡكُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةٗ فِي جَنَّٰتِ عَدۡنٖۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ١٢ وَأُخۡرَىٰ تُحِبُّونَهَاۖ نَصۡرٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَتۡحٞ قَرِيبٞۗ وَبَشِّرِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ١٣﴾ [الصَّفُّ: ١٠ - ١٣].

وفي «الصحيحين»(١) من حديثِ أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن النبيَّ ﷺ قَالَ: «**تَكَفَّلَ اللهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ، لا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ وَتَصْدِيقُ كَلِمَاتِهِ، بِأَنْ يُدْخِلَهُ الجِنَّةَ، أَوْ يُرْجِعَهُ إِلَىٰ مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعْ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! مَا مِنْ كَلْمٍ، يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ اللهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ حِينَ كُلِمَ، لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ، وَرِيحُهُ مِسْكٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَوْلَا أَنْ يَشُقَّ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللهِ أَبَدًا، وَلَكِنْ لا أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلَهُمْ، وَلا يَجِدُونَ سَعَةً، وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَوَدِدْتُ أَنِّي أَغْزُو فِي سَبِيلِ اللهِ فَأُقْتَلُ، ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلُ، ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلُ**».

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٣١٢٣) إلىٰ قولِهِ: أو غنيمةٍ، ومسلمٌ (١٨٧٦).

ومن فضائلِ الجهادِ - أيها الناسُ - أنه مِنْ أفضلِ الأعمالِ بعدَ الإيمانِ باللهِ ورسولِهِ، ففي «الصحيحين»[١] من حديثِ أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن النبيَّ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ العملِ أفضلُ؟ قَالَ: «**إِيمَانٌ باللهِ وَرَسُولِهِ**»، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «**الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ**»، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «**حَجٌّ مَبْرُورٌ**».

وَأَمْرُ الجهادِ - أيها الناسُ - موكولٌ إلىٰ إمامِ المسلمين واجتهادِهِ وهو مَنْ يَسْتَنْفِرُ الناسَ للجهادِ وليس لغيرِهِ ذلك:

وَيَلْزَمُ الرعيةَ طَاعَتُهُ فيما يراهُ؛ لقولِ اللهِ تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٞ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ۝٥٩﴾ [النساءُ: ٥٩]، ولقولِ النبيِّ ﷺ كما جاء في «الصحيحين»[٢] من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَىٰ اللهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَد أَطَاعِنِي، وَمَنْ عَصَىٰ أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي**».

وفي «صحيح مسلم»[٣] مِنْ حَدِيثِ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبيِّ ﷺ أنه قال له: «**تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُخِذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ**».

وَمِنْ طاعةِ وليِّ الأَمْرِ عَدَمُ الجهادِ إلا بِإِذْنِهِ، ففي «صحيح مسلم»[٤] حديثُ أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبيِّ ﷺ قال: «**إنما الإمامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ ورائِهِ، ويُتَّقَىٰ به، فَإِنْ أَمَرَ بتقوىٰ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَلَ كان له بذلك أَجْرٌ، وَإِنْ أَمَرَ بغيرِهِ كان عليه منه**».

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٢٦)، ومسلمٌ (٨٣).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٧١٣٧)، ومسلمٌ (١٨٣٥).

(٣) رواهُ مسلمٌ (١٨٤٧).

(٤) رواهُ مسلمٌ (١٨٤١).

قال الإمامُ ابنُ قدامةَ رحمه الله تَعَالَىٰ: «وَأَمْرُ الجهادِ موكولٌ إلىٰ الإمامِ واجتهادِهِ ويلزَمُ الرعيةَ طاعَتُهُ فيما يراهُ من ذلك»(١).

وَيُسْتَثْنَىٰ عَدَمُ إِذْنِ الإمامِ المسلمين - أيها الناسُ - في حالةٍ واحدةٍ وهو أن يفاجِئَهم عدوُّهم لهم، فهنا لا يَجِبُ استئذانُهُ بل يَنْفِرونَ كافةً للدفاعِ عن دينِهم وأنفسِهم؛ لأنَّ الوَقْتَ لا يَسْمَحُ فَرُبَّمَا هَجَمَ عليهم العدوُّ واستباحَ بيضَتَهم، وهم مُنْتَظِرون إذنَ الإمامِ، قال الإمامُ الْخرقِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «وواجِبٌ علىٰ الناسِ إذا جاءَ العُدُوُّ أَنْ ينفِروا: المُقِلُّ منهم والمُكْثِرُ، ولا يَخْرُجون إلىٰ العدوِّ إلا بإذنِ الأميرِ، إلا أَنْ يفاجِئَهم عدوٌّ يَخافون كَلَبَهُ - أي شَرَّهُ وأذاه - فلا يُمْكِنَهم أَنْ يستأذِنوه»(٢).

وقال الإمامُ ابنُ قدامةَ رَحِمَهُ اللهُ: «فإذا ثَبَتَ هذا فإنهم لا يَخْرُجون إلا بإذنِ الأميرِ؛ لأن أمرَ الحَرْبِ موكولٌ إليه، وهو أعلمُ بِكَثْرَةِ العدوِّ وقِلَّتِهم، ومكامِنِ العدوِّ، وكيدِهِم، فينبغي أن يُرجَعَ إلىٰ رَأْيِهِ؛ لأنه أحوطُ للمسلمين إلا أَنْ يَتَعَذَّرَ استئذانُهُ؛ لمفاجأةِ عدوِّهم لهم، فلا يَجِبُ استئذانُهُ؛ لِأَنَّ المصلحةَ تتعيَّن في قِتالِهم، والخروج إليه؛ لتعيُّنِ الفسادِ في تَرِكِهم، ولذلك لما أغارَ الكفارُ علىٰ لقاحِ النبيِّ ﷺ(٣) فصادَفَهم سَلَمَةُ بنُ الأكوعِ خارجًا مِنَ المدينةِ تَبِعَهم فقاتلهم من غيرِ إِذْنٍ، فَمَدَحَهُ النبيُّ ﷺ بقولِهِ(٤): «**وَخَيْرُ رَجَّالَتِنا سَلَمَةُ**» فأعطاهُ النبيُّ ﷺ سَهْمَينِ: سَهْمُ الفارِسِ وَسَهْمُ الراجِلِ» كما جاء في «صحيحِ مسلمٍ»(٥).

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) المغنىٰ لابنِ قُدَامَةَ (١٣/ ١٦).

(٢) مختصرُ الخرقيِّ المطبوعِ مع المغني (٣/ ٣٣).

(٣) لَقِحُ: اللَّقْحَةُ واللَّقوحُ: ذاتُ اللَّبنِ من النوقِ، والجَمْعُ لِقاحٌ.

(٤) المغني لابنِ قدامةَ (١٣/ ٣٣ - ٣٤).

(٥) رواهُ مسلمٌ (١٨٠٧).

التَّولِّي يَوْمَ الزَّحْفِ لِغَيْرِ عذرٍ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدَّمَ الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن (تَرْكِ الجهادِ عند تعيينِه مع القُدْرةِ).

والآنَ حديثي معكم عن (التَّولِّي يومَ الزَّحفِ لغيرِ عذرٍ).

الفرارُ يومَ الزَّحفِ لغيرِ عذر - أيها الناسُ - كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ بإجماعِ العلماءِ؛ لِأَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ توعَّدَ فاعِلَ ذلك بالغَضَبِ عليه ودخولِ جَهَنَّمَ:

قال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحۡفٗا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلۡأَدۡبَارَ ﴿١٥﴾ وَمَن يُوَلِّهِمۡ يَوۡمَئِذٖ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفٗا لِّقِتَالٍ أَوۡ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٖ فَقَدۡ بَآءَ بِغَضَبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأۡوَىٰهُ جَهَنَّمُۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ ﴿١٦﴾﴾ [الأنفال: ١٥ - ١٦].

والنبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ الفرارَ من الزَّحْفِ في المُوْبقَاتِ ففي «الصحيحين»(١) من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «**الشِّرْكُ باللهِ، والسِّحْرُ، وقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ**».

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٢٧٦٧)، ومسلمٌ (١٧٥).

أيها الناسُ، الفرارُ يومَ الزَّحْفِ كبيرةٌ إلا في ثلاثةِ مواضِعَ:

الأولُ: أن يزيدَ العدوُّ علىٰ ضَعْفِ المسلمين:

دليل ذلك ما جاء في «صحيح البخاري»[1] من حديثِ ابنِ عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: لما نزلَتْ: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ﴾ [الأَنْفالُ: ٦٥]، فكَتَبَ عَلَيْهِم أَلَّا يَفِرَّ واحدٌ من عشرَةٍ. وَقَالَ سُفْيان غَيْرَ مَرَّةٍ: أَلَّا يَفِرَّ عشرُون من مِائَتَيْنِ. ثُمَّ نزلَتْ: ﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ﴾ الْآيَةُ [الأَنْفالُ: ٦٦]، فكَتَبَ عَلَيْهِمْ أَلَّا تَفِرَّ مائةٌ مِنْ مِائَتَيْنِ.

والثاني والثالثُ: التحرُّفُ لقتالٍ او لتحيُّزٍ إلىٰ فئةٍ يُستنجدُ بها:

ودليلُهُ: قولُهُ تعالىٰ: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٦﴾﴾ [الأنفالُ: ١٦].

قال ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ اللهُ: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ﴾ أَيْ: يَفِرُّ بَيْنَ يَدَيْ قِرْنِهِ مَكِيدَةً؛ لِيُرِيَهُ أَنَّهُ قَدْ خَافَ مِنْهُ فَيَتْبَعُهُ، ثُمَّ يَكِرُّ عَلَيْهِ فَيَقْتُلُهُ، فَلَا بَأْسَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ. نَصَّ عَلَيْهِ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَالسُّدِّيُّ. وَقَالَ الضَّحَّاكُ: أَنْ يَتَقَدَّمَ عَنْ أَصْحَابِهِ لِيَرَىٰ غِرَّةً مِنَ الْعَدُوِّ فَيُصِيبَهَا.

﴿أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ﴾ أَيْ: فَرَّ مِنْ هَاهُنا إِلَىٰ فِئَةٍ أُخْرَىٰ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يُعَاوِنُهُمْ وَيُعَاوِنُوهُ فَيَجُوزُ لَهُ ذَلَكَ، حَتَّىٰ لَوْ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ فَفَرَّ إِلَىٰ أَمِيرِهِ أَوْ إِلَىٰ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ، دَخَلَ فِي هَذِهِ الرُّخْصَةِ[2].

اللهُمَّ إِنَّا نسأَلُكَ الثَّبَاتَ فِي الْأَمرِ والعزيمةَ علىٰ الرُّشْدِ وَنَسْأَلُكَ شُكْرَ نِعْمَتِكَ

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٤٦٥٢).

(٢) تفسيرُ ابنِ كثيرٍ (٤/ ٢٧).

وَنَسْأَلُكَ حُسْنَ عبادتِك وَنَسْأَلُكَ قلبًا سليمًا وَلِسَانًا صَادِقًا وَنَسْأَلُكَ من خيرِ مَا تعلَمُ وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعْلَمُ ونستغفرُكَ لما تَعْلَمُ إِنَّك أَنْتَ عَلَّامُ الغيوبِ.

اللهم انصرْ عبادَكَ المُسْتَضْعَفين في كُلِّ مكانٍ يا رَبَّ العالمين، اللهمَّ ارْبِطْ علىٰ قلوبِ المُجَاهدين، اللهم سَدِّدْ رَمْيَهُم، وَوَفِّقْ جَمْعَهم، واجعلْ الدائرةَ علىٰ عَدُوِّهِمْ.

وَسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَه إِلَّا أَنْتَ نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ.

الفِرَارُ مِنَ الطَّاعُونِ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كتابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَرَغِبْنَا - أيها الناسُ - أن نأتِيَ كُلَّ جُمُعَةٍ على ذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليومَ عن بَعْضِ الكبائرِ وهي: (الفِرَارُ مِنَ الطَّاعُونِ)

والطاعونُ - أيها الناسُ - كما عَرَّفَهُ النوويُّ: «هُوَ قُرُوحٌ تَخرُجُ فِي الْجَسَدِ فَتَكُونُ فِي الْمَرَافِقِ أَوِ الْآبَاطِ أَوِ الْأَيْدِي أو الأصابعِ وَسَائِرِ الْبَدَنِ وَيَكُونُ مَعَهُ وَرَمٌ

وَأَلَمٌ شَدِيدٌ وتخرجُ تلك القروح مع لهيبٍ ويسوَدُّ ما حواليه أَوْ يَخْضَرُّ أَوْ يَحْمَرُّ حُمْرَةً بَنَفْسَجِيَّةً كَدِرَةً وَيَحْصُلُ مَعَهُ خفقَانُ الْقَلْبِ وَالْقَيْءُ»(١).

ويؤيدُ ما ذَهَبَ إليه النوويُّ الحديثُ الذي أخرجَهُ أحمدُ وغيرُهُ بِسَنَدٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(٢) عَنْ مُعَاذَةَ بِنْتُ عَبْدِ اللهِ الْعَدَوِيَّةُ قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَىٰ عَائِشَةَ فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لا تَفْنَىٰ أُمَّتِي إِلَّا بِالطَّعْنِ والطَّاعُونِ**» قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ هَذَا الطَّعْنُ قَدْ عَرَفْنَاهُ فَمَا الطَّاعُونُ، قَالَ: «**غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْبَعِيرِ الْمُقِيمُ بِهَا كَالشَّهِيدِ والْفَارُّ مِنْهَا كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ**».

قال ابنُ القيم رَحِمَهُ اللهُ: «وَلَمَّا كَانَ الطَّاعُونُ يَكْثُرُ فِي الْوَبَاءِ، وَفِي الْبِلَادِ الْوبيئةِ، عُبِّرَ عَنْهُ بالْوَبَاءِ، كَمَا قَالَ الخليلُ: الْوَبَاءُ: الطَّاعُونُ. وَقِيلَ: هُوَ كُلُّ مَرَضٍ يَعُمُّ، والتَّحْقِيقُ أَنَّ بَيْنَ الْوَبَاءِ وَالطَّاعُونِ عُمُومًا وَخُصُوصًا، فَكُلُّ طَاعُونٍ وَبَاءٌ، وَلَيْسَ كُلُّ وَبَاءٍ طَاعُونًا، وَكَذَلِكَ الْأَمْرَاضُ الْعَامَّةُ أَعَمُّ مِنَ الطَّاعُونِ، فَإِنَّهُ وَاحِدٌ مِنْهَا، وَالطَّوَاعِينُ خُرَّاجَاتٌ وَقُرُوحٌ وَأَوْرَامٌ رَدِيئَةٌ حَادِثَةٌ»(٣).

ومن هذا التعريفِ - أيها الناسُ - يتبيَّنُ أن الطاعونَ مرضٌ مخصوصٌ بأعراضٍ معينةٍ، وليس كلُّ وباءٍ مُعْدٍ يُعَدُّ طاعونًا إلا بالقياسِ أو المَجازِ.

قال ابنُ حجرٍ رَحِمَهُ اللهُ: «الوباءُ غيرُ الطاعونِ وَمَنْ أطلقَ علىٰ كلِّ وباءٍ طاعونًا فبطريقِ المَجازِ، قال أهلُ اللغةِ: الوباءُ هو المَرَضُ العامُّ»(٤).

---

(١) شرحُ النوويِّ علىٰ مسلمٍ (١٤/ ٢٠٤).

(٢) أخرجَهُ أحمدُ (٦/ ١٤٥)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الجامعِ» (٣٩٤٨).

(٣) زَادُ المَعادِ (٤/ ٣٦).

(٤) فتحُ الباري (١٠/ ١٨١- ١٩١).

والفِرَارُ مِنَ الطَّاعُونِ - أيها الناسُ - كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ، ففي «الصحيحين»(١) مِنْ حديثِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رسولِ اللهِ ﷺ فِي الطَّاعُونِ؟ فَقَالَ أُسَامَةُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الطَّاعُونُ رِجْسٌ أُرْسِلَ عَلَىٰ طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ عَلَىٰ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ**».

وفي «الصحيحين»(٢) مِنْ حديثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّ عُمَرَ خَرَجَ إِلَىٰ الشَّامِ، فَلَمَّا جَاءَ سَرْغَ، بَلَغَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بالشَّامِ، فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَع بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ**»، فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ سَرْغَ.

وقد عَدَّ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ الفرارَ من الطاعونِ من الكبائرِ ودليلُهُ ما تقدَّمَ، وقال: «تَشْبِيهُهُ فِيهَا بِالْفِرَارِ مِنَ الزَّحْفِ يَقْتَضِي أَنَّهُ مِثْلُهُ فِي كَوْنِهِ كَبِيرَةً وَإِنْ كَانَ التَّشْبِيهُ لَا يَقْتَضِي تَسَاوِيَ الْمُتَشَابِهَيْنِ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ»(٣).

قال ابنُ القيمِ: «وَفِي الْمَنْعِ مِنَ الدُّخُولِ إِلَىٰ الْأَرْضِ الَّتِي قَدْ وَقَعَ بِهَا عِدَّةُ حِكَمٍ:

أَحَدُهَا: تَجَنُّبُ الْأَسْبَابِ الْمُؤْذِيَةِ، وَالْبُعْدُ مِنْهَا.

الثَّانِي: الْأَخْذُ بِالْعَافِيَةِ الَّتِي هِيَ مَادَّةُ الْمَعَاشِ وَالْمَعَادِ.

الثالثُ: ألا يستنشقوا الهواء الذي قد عفن وفسد فيمرضون.

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٣٤٧٣)، ومسلمٌ (١٧٣٨) واللفظُ لَهُ.

(٢) رواهُ البُخَارِيُّ (٥٧٣٠)، ومسلمٌ (٥٨٤٠).

(٣) الزواجِرُ (٢/ ٢٨٨).

الرابعُ: أَلَّا يُجاوِرُوا الْمَرْضَىٰ الَّذِينَ قَدْ مَرِضُوا بِذَلِكَ، فَيَحْصُلُ لَهُمْ بِمُجَاوَرَتِهِمْ مِنْ جِنْسِ أَمْرَاضِهِمْ.

الْخَامِسُ: حِمْيَةُ النُّفُوسِ عَنِ الطِّيَرَةِ وَالْعَدْوَىٰ، فَإِنَّهَا تَتَأَثَّرُ بِهِمَا، فَإِنَّ الطِّيَرَةَ عَلَىٰ مَنْ تَطَيَّرَ بِهَا، وَبِالْجُمْلَةِ فَفِي النَّهْيِ عَنِ الدُّخُولِ فِي أَرْضِهِ الْأَمْرُ بِالْحَذَرِ وَالْحِمْيَةِ، والنَّهْيِ عَنِ التَّعَرُّضِ لِأَسْبَابِ التَّلَفِ. وَفِي النَّهْيِ عَنِ الْفِرَارِ مِنْهُ الْأَمْرُ بِالتَّوَكُّلِ، والتَّسْلِيمِ، والتَّفْوِيضِ، فَالْأَوَّلُ: تَأْدِيبٌ وَتَعْلِيمٌ، والثاني: تفويضٌ وتسليمٌ»[1].

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ

---

(١) زادُ المَعَادِ (٤/ ٤٠).

أَجْرُ الصَّبْرِ على الطاعونِ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آلِهِ وصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدَّمَ الحديثُ معكم - أيُّها الناسُ - عَنِ (الفِرَارِ مِنَ الطَّاعُونِ).

والآنَ حديثي معكم عن (أَجْرِ الصَّبْرِ على الطاعونِ)، وأَجْرُ الصبرِ على الطاعونِ - أيُّها الناسُ - لعظيمٌ، ففي «صحيح البخاري»[(١)] مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونِ فَأَخْبَرَنِي: «**أَنَّهُ عَذَابٌ يَبْعَثُهُ اللهُ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ، وَأَنَّ اللهَ جَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَقَعُ الطَّاعُونُ فَيَمْكُثُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لا يُصِيبُهُ إِلا مَا كَتَبَ اللهُ لَهُ إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ شَهِيدٍ**».

وَيُفْهَمُ مِنْ سياقِ هذا الحديثِ - أيها الناسُ - أن حصولَ أَجْرِ الشهادةِ لِمَنْ يموتُ بالطاعونِ مُقيَّدٌ بأمرين:

الأمرُ الأولُ: أَنْ يَمْكُثَ صابرًا غيرَ مُنْزَعِجٍ بالمكانِ الذي يَقَعُ به الطاعونُ فلا يَخْرُجَ فرارًا منه.

الأمرُ الثاني: أَنْ يعلمَ أنه لَنْ يُصِيبَهُ إلا ما كَتَبَ اللهُ له.

فلو مَكَثَ وهو قَلِقٌ أو نادمٌ علىٰ عَدَمِ الخروجِ ظانًّا أنه لو خَرَجَ لما وقعَ به أصْلًا

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٣٤٧٤).

ورأسًا، وأنه بإقامتِهِ يَقَعُ به، فهذا لا يَحْصُلُ له أَجْرُ الشهيدِ ولو ماتَ بالطاعون، هذا الذي يقتضيه مفهومُ هذا الحديثِ. كما اقتضىٰ منطوقُهُ أنه من اتَّصَفَ بالصفاتِ المذكورةِ يَحْصُلُ له أَجْرُ الشهيدِ وإِنْ لَمْ يَمُتْ بالطاعونِ.

والمرادُ بشهادةِ الميتِ بالطاعون أنه يكونَ له في الآخرةِ ثوابُ الشهيدِ، وأما في الدنيا فَيُغْسَلُ وَيُصَلَّىٰ عليه(١).

وفي مسندِ أحمدَ وغيرِهِ بسندٍ قَالَ عَنْهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الترغيبِ»: حَسَنٌ صَحِيحٌ(٢) عَنْ عُتْبَةَ بْنَ عَبْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي الشُّهَدَاءُ وَالْمُتَوَفَّوْنَ بِالطَّاعُونِ فَيَقُولُ أَصْحَابُ الطاعُونِ: نَحْنُ شُهَدَاءُ فَيُقَالُ: انْظُرُوا فَإِنَّ جِرَاحَتَهُمْ كَجِرَاحِ الشُّهَدَاءِ تَسِيلُ دَمًا كَرِيحِ الْمِسْكِ فَهُمْ شُهَدَاءُ فَيَجِدُونَهُمْ كَذَلِكَ».

لا خوفَ من الوباءِ أو الطاعونِ - أيها الناسُ - ومتىٰ حَصَلَ الخوفُ فالخوفُ من غيرِ اللهِ ﷻ لا يكونُ حرامًا إِنْ كَان غيرَ مانعٍ من فعلِ واجبٍ أو تركِ محرَّمٍ. وكان مِمَّا جَرَتْ العادةُ بأنه سَببٌ للخوفِ كالخوفِ من الأُسُودِ والحياتِ، والعقاربِ والظُّلْمَةِ.. ومن ذلك الخوفُ من أرضِ الوباءِ؛ لقولِهِ ﷺ: «**إذا سَمِعْتُمْ بالطاعونِ فِي أرضٍ فلا تدخلوها**».

بل الخوفُ في حينئذٍ واجبٌ.. قال المناويُّ: «... ومن ذلك الخوفُ من المجذومِ علىٰ أجسامِنا من الأمراضِ والأسقامِ، وفي الحديثِ: «فِرَّ من المجذومِ فرارَكَ من الأسدِ» فصونُ النفوسِ والأجسامِ والمنافعِ والأعضاءِ والأموالِ والأعراضِ عن الأسبابِ المفسدةِ واجبٌ.

---

(١) شرحُ الأبيِّ علىٰ صحيحِ مسلمٍ (٦/ ٣٧).

(٢) أخرجَهُ أحمدُ (٤/ ١٨٥)، وَحَسَّنَهُ ابنُ حَجَرٍ في «فتحِ الباري» (١٠/ ١٩٤)، وقال الألبانيُّ في «صحيحِ الترغيبِ» (٢٠): حَسَنٌ صحيحٌ.

ومما يُسْتَدَلُّ به في ذلك ما جاءَ في «صحيح مسلم»(١) عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ أنه كان في وَفْدِ ثقيفٍ رجلٌ مجذومٌ، جاء ليبايعَ... فَأَرْسَلَ إليه النبيُّ ﷺ: «ارجعْ فقد بايعناك».

وفي «صحيح مسلم»(٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «**لا يُورِدَنَّ مُمْرَضٌ علىٰ مُصَحٍّ**».

وقد حَثَّ النبيُّ ﷺ علىٰ اتخاذِ أسبابِ الوقايةِ من العدوىٰ، ومنها ما جاءَ في «صحيح مسلم»(٣) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**غَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السِّقَاءَ، فَإِنَّ السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ، أَوْ سِقَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ وِكَاءٌ إِلَّا وَقَعَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الدَّاءِ**».

وَيُسْتَدَلُّ من هذا الحديثِ وجوبُ أَخْذِ الحَذَرِ حينَ يَنْزِلُ الوباءُ بشتىٰ الأسبابِ المُعِيْنَةِ عليه: مثل تغطيةِ الأواني والأطعمةِ المكشوفةِ، وحفظِها في الثلاجاتِ، وأَخْذِ المطاعيمِ الوقائيةِ، والتداوي، ولُبْسِ الكماماتِ الواقيةِ، والعنايةِ بالنظافةِ الشخصيةِ، وَغَسْلِ الخضارِ والفواكِهِ، والطهيِ الجيدِ للطعامِ، وَغَلْيِ ماءِ الشُّرْبِ، والحَجْرِ الصحيِّ علىٰ المصابين، أيها الناسُ هناك مَنْ يسأَلُ: كيفَ يدخُلُ الوباءُ المدينةَ وقد جاءَ في «الصحيحين»(٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**عَلَىٰ أَنْقَابِ** [أبوابِ] **الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونُ وَلَا الدَّجَّالُ**».

نقولُ - أيها الناسُ - نحنُ نؤمنُ أن قولَ رسولِ اللهِ ﷺ حَقٌّ لا مِرْيَةَ فيه،

---

(١) رواهُ مسلمٌ (٢٢٣١).

(٢) رواهُ مسلمٌ (٢٠١٤).

(٣) رواهُ مسلمٌ (٢٢٢١).

(٤) رواهُ البخاريُّ (١٧٨١)، ومسلمٌ (١٣٧٩).

فالمقصودُ بالطاعونِ ليس كُلَّ وباءٍ (كما سَبَقَ بيانهُ) بل هو ذاك المَرَضُ الذي يَسَبِّبُ غُدَّةً كَغُدَّةِ البعيرِ كما بَيَّنَهُ الحديثُ الشريفُ وقد مَرَّ هذا علىٰ مسامعِكُمْ، وتأَمَّلُوا هذا الحديثَ الذي في «الصحيحين»(١) عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ، قَالَ: أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ، وَهُمْ يَمُوتُونَ مَوْتًا ذَرِيعًا».

قال السمهوديُّ: «وفي الصحيحِ قولُ أبي الأسودِ: قَدِمْتُ المدينةَ وهم يموتون بها موتًا ذَريعًا، فهذ وَقَع بالمدينةِ لكنه غيرُ الطاعونِ»(٢).

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلَكَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا اسْتَعَاذَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ وَعَلَيْكَ البَلَاغُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا باللهِ.

اللَّهُمَّ إنا نعوذُ بك أَنْ نرجعَ علىٰ أعقابِنا أو أَنْ نُفْتَنَ عن دينِنا.

اللَّهُمَّ إنا نعوذُ بك من جَهْدِ البلاءِ، وَدَرْكِ الشقاءِ، وَسُوْءِ القضاءِ، وشماتةِ الأعداءِ.

وسُبْحَانَك اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ.

---

(١) رواهُ البخاريُّ (١٣٦٨)، ومُسْلِمٌ (٢٦٤٣).

(٢) خلاصَةُ الوفا بأخبارِ دارِ المصطفىٰ، السمهوديِّ، (١٧).

رابعا : المعاملات

أَكْلُ المَالَ الحرامِ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كتابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَرَغِبْنَا - أيها الناسُ - أن نأتِيَ كُلَّ جُمُعَةٍ علىٰ ذكرِ كبيرةٍ من كبائِرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليوم عن بعضِ الكبائِرِ وهي: (أَكْلُ المالَ الحرامِ).

وَأَكْلُ المالَ الحرامِ - أيها الناسُ - من كبائِرِ الذنوبِ؛ لأن النبيَّ ﷺ توعَّدَ مَنْ أَكَلَ المالَ الحرامَ بالنَّارِ.

ففي «صحيح البخاري»[١] مِنْ حَدِيثِ خَوْلَةَ الأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللهِ بِغَيْرِ حَقٍّ فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

ومما يَدُلُّ أن أَكْلَ المالِ الحرامِ من كبائِرِ الذنوبِ - أيها الناسُ - أن اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لا يَقْبَلُ دعاءَ من غُذِّي بالحرامِ، ولَبِسَ من الحرامِ، ففي «صحيح مسلم»[٢] من حديثِ أَبِي هُريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فقالَ**: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُواْ صَٰلِحًاۖ إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٞ ٥١﴾ [المؤمنون: ٥١]، وَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢]، **ثم ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يُمُدُّ يَدَيْهِ إِلَىٰ السَّماءِ، يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِّيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّىٰ يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟**».

والمالُ الحرامُ معلومٌ فهو كثيرٌ فَمَنْ جَهِلَ فَشِفَاءُ الجهلِ سؤالُ أهلِ العلمِ، قال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النَّحلُ: ٤٣].

ومن المالِ الحرامِ - أيها الناسُ - أَكْلُ أموالِ الناسِ بالباطِلِ مِثْلَ أَنْ يستدينَ دَيْنًا لا يريدُ وَفَاءَهُ.

ففي «صحيح البخاري»[٣] من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّىٰ اللهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلافَهَا أَتْلَفَهُ اللهُ**».

ومن المالِ الحرامِ - أيها الناسُ - الغُلُولُ وهو الخيانَةُ في كُلِّ شيءٍ تكونُ الخيانةُ.

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٣١١٨).

(٢) رواهُ مسلمٌ (١٠١٥).

(٣) رواهُ البخاريُّ (٢٣٨٧).

قال النوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَأَصْلُ الْغُلُولِ الْخِيَانَةُ مُطْلَقًا ثُمَّ غَلَبَ اخْتِصَاصُهُ فِي الِاسْتِعَمَالِ بِالْخِيَانَةِ فِي الْغَنِيمَةِ قَالَ نَفْطَوْيَهِ سُمِّيَ بَذَلِكَ لِأَنَّ الْأَيْدِي مغلولةٌ عنه أي مبحوسَةٌ»(١).

والغلولُ من الكبائرِ بإجماعِ أهلِ العلمِ، قال القاضي عياضٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولا خلافَ أن الغُلُولَ من الكبائرِ»(٢).

وقال النوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَأَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَىٰ تَغْلِيظِ تَحْرِيمِ الْغُلُولِ وَأَنَّهُ مِنَ الْكَبَائِرِ وَأَجْمَعُوا عَلَىٰ أَنَّ عَلَيْهِ رَدَّ مَا غَلَّهُ»(٣).

ومما يَدُلُّ علىٰ أَنَّ الغلولَ كبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ - أيها الناسُ - ما جاء في «الصحيحين»(٤) من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَىٰ خَيْبَرَ، فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْنَا فَلَمْ نَغْتَمْ ذَهَبًا وَلَا وَرِقًا غَنِمْنَا الْمَتَاعَ والطَّعَامَ والثِّيَاب، ثُمَّ انْطَلَقْنَا إِلَىٰ الْوَادِي، وَمَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَبْدٌ لَهُ، وَهَبَهُ لَهُ رَجُلٌ مِنْ جُذَامٍ يُدْعَىٰ رِفَاعَةَ بْنَ زَيْدٍ مِنْ بَنِي الضُّبَيْبِ، فَلَمَّا نَزَلْنَا الْوَادِيَ، قَامَ عَبْدُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَحُلُّ رَحْلَهُ، فَرُمِيَ بِسَهْمٍ، فَكَانَ فِيهِ حَتْفُهُ، فَقُلْنَا: هَنِيًا لَهُ الشَّهَادَةُ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كَلَّا والَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيدِهِ، إِنَّ الشَّمْلَةَ لَتَلْتَهِبُ عَلَيْهِ نَارًا أَخَذَهَا مِنَ الْغَنَائِمِ يَوْمَ خَيْبَرَ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ**»، قَالَ: فَفَزِعَ النَّاسُ، فَجَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكٍ أَوْ شِرَاكَيْنِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَصَبْتُ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**شِرَاكٌ مِنْ نَارٍ أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ**».

قال النوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ «وقولُهُ ﷺ «كَلَّا» زَجْرٌ وَرَدٌّ لِقَوْلِهِمْ فِي هَذَا الرَّجُلِ إِنَّهُ شَهِيدٌ

---

(١) شرحُ النوويِّ علىٰ مسلمٍ (١٢/ ٢١٦).

(٢) إكمالُ المعلمِ (٦/ ٣٣٣).

(٣) شرحُ النوويِّ علىٰ مسلمٍ (١٢/ ٢١٧).

(٤) رواهُ البخاريُّ (٣٩٩٣)، ومسلمٌ (١١٥).

مَحْكُومٌ لَهُ بِالْجَنَّةِ أَوَّلَ وَهْلَةٍ بَلْ هُوَ فِي النَّارِ بِسَبَبِ غُلُولِهِ»(١).

وقال الحافِظُ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَوْلُهُ: «لَتَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَارًا» يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ حَقِيقَةً بِأَنْ تَصِيرَ الشَّمْلَةُ نَفْسَهَا نَارًا فَيُعَذَّبَ بِهَا وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ أَنَّهَا سَبَبٌ لِعَذَابِ النَّارِ»(٢).

والهدايا التي تُهْدَىٰ إلىٰ العمالِ - أيها الناسُ - هي من الغلولِ التي يَحْرُمُ أخذُهُ ومن الرِّشَىٰ التي يَحْرُمُ إعطاؤُها.

ففي «صحيح البخاري»(٣) مِنْ حَدِيثِ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ عَامِلًا، فَجَاءَهُ الْعَامِلُ حِينَ فَرَغَ مِنْ عَمَلِهِ، فَقَالَ: يا رَسُولَ اللهِ هَذَا لَكُمْ، وَهَذَا أُهْدِيَ لِي فَقَالَ لَهُ: «أَفَلا قَعَدْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمِّكَ فَنَظَرْتَ أَيُهْدَىٰ لَكَ أَمْ لَا»، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَشِيَّةً، بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَتَشَهَّدَ وَأَثْنَىٰ عَلَىٰ اللهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَمَا بَالُ الْعَامِلِ نَسْتَعْمِلُهُ فَيَأْتِينَا فَيَقُولُ هَذَا مِنْ عَمَلِكُمْ، وَهَذَا أُهْدِيَ لِي، أَفَلا قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَنَظَرَ هَلْ يُهْدَىٰ لَهُ أَمْ لَا فَوَ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَغُلُّ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَىٰ عُنُقِهِ، إِنْ كَانَ بَعِيرا جَاءَ بِهش لَهُ رُغَاءٌ، وَإِنْ كَانَتْ بَقَرَةً جَاءَ بِهَا لَهَا خوارٌ، وَإِنْ كَانَتْ شاةً جَاءَ بِهَا تَيْعَرُ، فَقَدْ بَلَّغْتُ». فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: ثُمَّ رَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ حَتَّىٰ إِنَّا لَنَنْظُرُ إِلَىٰ عُفْرَةِ إِبْطَيْهِ.

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

(١) شرح النوويِّ علىٰ مسلم (٢/ ١٢٨).

(٢) فَتْحُ الباري (٧/ ٤٨٩).

(٣) رواهُ البخاريُّ (٧١٧٤)، ومسلمٌ (١٨٣٢).

أَكْلُ المالِ الحرامِ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

ما زالَ الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن (أكلِ المالِ الحرامِ)، فَمِنْ أَكْلِ المالِ الحرام أَكْلُ الرِّبَا وهو من الكبائِرِ بإجماعِ أهلِ العلمِ، قال القرطبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أكل الرِّبَا والعملُ به من الكبائِرِ، ولا خلافَ في ذلك»(١).

وقال النوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أجمعَ المسلمون علىٰ تحريمِ الرِّبَا وعلىٰ أنَّهُ من الكبائِرِ»(٢)؛ لِأَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ توعَّدَ المُرَابين بِحَرْبٍ منه سبحانه ومن رسولِهِ ﷺ قال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝٢٧٨ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ۝٢٧٩﴾ [البقرة: ٢٧٩].

أيها الناسُ، هل رأيتُمْ وعيدًا أشدَّ من هذا الوعيدِ فقد توعَّدَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ مَنْ لَمْ يَنْتَهِ عَنْ أَكْلِ الرِّبَا بَحَرْبٍ منه!

وَمَنْ يستطيعُ أن يحاربَ ربَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؟!

وفي «صحيح مسلم»(٣) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بنِ عبدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ

---

(١) الجامعُ لأحكامِ القرآنِ (٣/ ٣٦٤).

(٢) المجموعُ (٩/ ٣٩١).

(٣) رواهُ مسلمٌ (١٥٩٨).

لَعَنَ آكِلَ الرِّبَا وَمُؤْكِلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَيْهِ» بالتَّثْنِيَةِ، وَزَادَ وَقَالَ: «هُمْ سَواءٌ».

وَمِنْ أَكْلِ المالِ الحرامِ - أيها الناسُ - أَكْلُ مالِ اليتيمِ وقد أجمعَ أهلُ العلمِ علىٰ تحريمِهِ وأنه من الكبائرِ بإجماعِ أهلِ العلمِ نَقَلَ الإجماعَ ابنُ عبدِ البرِّ(١) وابنُ رُشْدِ الجدِّ(٢)

وسمَّىٰ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أَكْلَ مالِ اليتيمِ حُوبًا كَبِيرًا وهو الإثمُ الكبيرُ قال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَءَاتُواْ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْۖ وَلَا تَتَبَدَّلُواْ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِۖ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ۝٢﴾ [النساء: ٢].

قال ابنُ عَطِيَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قَولُهُ: ﴿كَبِيرًا﴾ نَصَّ عَلَىٰ أَنَّ أَكْلَ مالِ اليتيمِ من الكبائرِ، والحُوْبُ: الإثْمُ(٣).

وتوعَّدَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا بالعذابِ الأليمِ، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًاۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ۝١٠﴾ [النساء: ١٠].

وذَكَرَ النبيُّ ﷺ أَكْلَ مالِ اليتيمِ في السَّبْعِ المُوْبقاتِ كما في «الصحيحين»(٤) من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقاتِ**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «**الشِّرْكُ باللهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِي الْيَتِيمِ، والتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَانِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلاتِ**».

---

(١) الاستذكارُ (٢٦/ ٣٤٠).

(٢) البيانُ والتحصيلُ (١٢/ ٤٥٧).

(٣) المُحَرَّرُ الوجيزُ (٢/ ٦).

(٤) رواهُ البخاريُّ (٢٧٦٧)، ومسلمٌ (١٥٧).

وَمِنْ أَكْلِ المالِ الحرامِ - أيها الناسُ - نَقْصُ الكَيْلِ والميزانِ وهو من الكبائرِ؛ لأنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ توعَّدَ مَنْ فَعَلَ ذلك بالويلِ والعذابِ، فقال تَعَالَىٰ: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝٢ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ۝٣ أَلَا يَظُنُّ أُو۟لَٰٓئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ ۝٤ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ۝٥ يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٦﴾ [المطففين: ١- ٦].

ومِنْ أَكْلِ المالِ الحرامِ - أيها الناسُ - المَكْسُ، قال الشوكانيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ صاحِبُ المَكْسِ: هو مَنْ يتولَّىٰ الضَّرائِبُ التي تُؤْخَذُ من الناسِ بغيرِ حَقٍّ[(١)].

لأَنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ كما في «صحيح مسلم»[(٢)] من حَدِيثِ بُرَيْدَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في قِصَّةِ الغامديةِ «... ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَحُفِرَ لَهَا إِلَىٰ صَدْرِهَا، وَأَمَرَ النَّاسَ فَرَجَمُوهَا، فَيُقْبِلُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِحَجَرٍ، فَرَمَىٰ رَأْسَهَا، فَتَنَضَّحَ الدَّمُ عَلَىٰ وَجْهِ خَالِدٍ، فَسَبَّهَا، فَسَمِعَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ سَبَّهُ إِيَّاهَا، فَقَالَ: «**مَهْلًا يَا خَالِدُ، فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً، لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَغُفِرَ لَهُ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَصَلَّىٰ عَلَيْهَا وَدُفِنَتْ**».

قال النوويُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فِيهِ أَنَّ الْمَكْسَ مِنْ أَقْبَحِ الْمَعَاصِي وَالذُّنُوبِ الْمُوبِقَاتِ وَذَلِكَ لِكَثْرَةِ مُطَالَبَاتِ النَّاسِ لَهُ وظلاماتهم عِنْدَهُ وَتَكَرُّرِ ذَلِكَ مِنْهُ وَانْتِهَاكِهِ لِلنَّاسِ وَأَخْذِ أَمْوَالِهِمْ بَغَيْرِ حَقِّهَا وَصَرْفِهَا فِي غَيْرِ وَجْهِهَا»[(٣)].

أيها الناسُ، لقد كان النبيُّ ﷺ وأصحابُهُ من أبعدِ الناسِ عن أَكْلِ الحرامِ؛ ففي «صحيح البخاري»[(٤)] من حديثِ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ غُلَامٌ يُخْرِجُ لَهُ

---

(١) نَيْلُ الأوطارِ (٧/ ١٣٢).

(٢) رواهُ مسلمٌ (١٦٩٥).

(٣) شرحُ النوويِّ علىٰ مسلمٍ (١١/ ٢٠٣).

(٤) البخاريُّ (٣٨٤٢).

الْخَرَاجَ وَيَأْكُلُ منه، وَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ وَوافَقَ من أبي بَكْرٍ جُوْعًا فَأَكَلَ مِنْهُ لقمةً فَقَالَ الْغُلامُ: تَدْرِي مَا هَذَا؟ كُنْتُ تَكَهَّنْتُ لِأَنْسَانٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَمَا أُحْسِنُ الْكِهَانَةَ إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُهُ فَأَعْطَانِي بِذَلِكَ فَهَذَا الَّذِي أَكَلْتَ مِنْهُ فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ إِصْبَعَهُ فِي فِيهِ فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ.

ذلك - أيها الناسُ - بَعْضُ المالِ الحرامِ وليس لِمُنْفِقِ المالِ الحرامِ في طُرُقِ الخيرِ من ثوابِ. فإِنَّ الله لا يَمْحُو السيئَ بالسيئَ ولكنه يحمو السيئَ بالحَسَنِ، يقولُ سفيانُ الثوريُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ أَنْفَقَ من الحرامِ في طاعةِ اللهِ تعالىٰ كان كَمَنْ طَهَّرَ الثوبَ النَّجِسَ بالبولِ والثوبُ النَّجِسُ لا يُطَهِّرُهُ إلا الماءُ.

اللَّهُمَّ إنا نسأَلُكَ موجباتِ رحمتِكَ، وعزائمَ مغفرتِكَ، والسلامةَ من كُلِّ إثمٍ، والغنيمةَ من كُلِّ برٍّ، والفوزَ بالجنةِ والنجاةَ بعونِك من النارِ.

اللَّهُمَّ يا وَلِيَّ الإسلامِ وأهلِهِ ثبتنا به حتىٰ نلقاك.

اللَّهُمَّ يا مقلب القلوب ثبت قلوبنا علىٰ دينك.

وَسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَه إِلَّا أَنْتَ نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ.

مَنْ أَخَذَ مِنَ الأرْضِ ولو شبرًا بغيرِ حَقٍّ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَرَغِبْنَا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جُمُعَةٍ علىٰ ذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليوم عن بعضِ الكبائرِ وهي: (مَنْ أَخَذَ مِنَ الأَرْضِ ولو شبرًا بغيرِ حَقٍّ)

أيها الناسُ، مَنْ أَخَذَ مِنَ الأَرْضِ ولو شبرًا بغيرِ حَقٍّ، فقد أتىٰ كبيرةً من كبائرِ

الذنوبِ؛ لأن فاعلَهُ متوعَّدٌ بِأَنْ يَخْسِفَ اللهُ به يومَ القيامةِ.

ففي «الصحيحين»(١) عَنْ عُرْوَةِ بنِ الزبيرِ أَنَّ سعيدَ بن زيدِ بنِ عَمْرِو بنِ نُفَيْلٍ خاصَمَتْهُ أروى بنتُ أَوْسٍ - وَقيل أويسٍ - إِلَى مَرْوَانَ بنِ الحَكَمِ، وادعَتْ أنه أَخَذَ شَيْئًا مِنْ أَرْضِهَا، فَقَالَ سعيدٌ: أَنا آخُذُ مِنْ أَرْضِهَا شَيْئًا بَعْدَ الَّذِي سَمعتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُول: «**مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الأَرْضِ ظُلْمًا طَوَّقَهُ إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ**»، فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ: لا أَسأَلُكَ بَيِّنَةً بعد هَذَا.

وروى أحمدُ بِسَنَدٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «الصحيحة»(٢) عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**أَيُّما رَجُلٍ ظَلَمَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ كَلَّفَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَحْفِرَهُ حَتَّى يَبْلُغَ آخِرَ سَبْعِ أَرَضِين، ثُمَّ يُطَوَّقَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ**».

وروى مسلمٌ(٣) عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَعَنَ اللهُ مَنْ سَرَقَ مَنَارَ الْأَرْضِ**».

ومنارُ الأرضِ: علاماتُها وحدودُها.

وفي «صحيح مسلم»(٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا يَأْخُذ أحدٌ شِبْرًا مِنَ الأَرْضِ بِغَيْرِ حَقه إِلَّا طَوَّقَهُ اللهُ إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ**».

وفي «الصحيحين»(٥) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شِبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِيْن**».

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٢٤٥٢)، ومسلمٌ (١٦١٠) واللفظُ لَهُ.

(٢) أخرجَهُ أحمدُ (٤/ ١٧٣) بِسَنَدٍ صحيحٍ صَحَّحَهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (٢٤٠).

(٣) رواهُ مسلمٌ (١٩٧٨).

(٤) رواهُ مسلمٌ (١٦١١).

(٥) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٢٤٥٣)، وَمُسْلِمٌ (١٦١٢).

قال القرطبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا وعيدٌ شديدٌ، يُفيدُ أن أَخْذَ شيءٍ مِنَ الأرضِ بغيرِ حَقِّهِ مِنْ أَكبرِ الكبائِرِ علىٰ أيِّ وَجْهٍ كان من غَصْبٍ، أو سَرِقَةٍ، أو خديعةٍ، قليلًا كان أو كثيرًا»(١).

وقال ابنُ النَّحَّاسِ رَحِمَهُ اللَّهُ في الكبائِرِ: «غَصْبُ الأرضِ». قَالَ: «ولا فرْقَ بِينَ أن يَغْصِبَ ذلك من أرضِ مسلمٍ معيَّنٍ، أو مِمَّا هو مشتَرَكٌ بين النَّاسِ كالطُّرُقِ ونحوِها، والأحاديثُ المُتَقدِّمةُ تدلُّ علىٰ ذلك»(٢).

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ

(١) المفهمُ (٤/ ٤٢٧).

(٢) تنبيهُ الغافلين (٢٥٤).

البَغْيُ وتغْييرُ منارِ الأرضِ، وأخْذُ الرَّشوةِ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدم الحديث معكم - أيها الناس - عن (مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ ولو شِبْرًا بغيرِ حَقٍّ).

والآن حديثي معكم عن (البغيِ وتغْييرِ منارِ الأرضِ، وأخْذِ الرَّشوةِ).

والبغيُ - أيها الناسُ - كما عَرَّفَهُ ابن حجرٍ الهيتمي في كتابه الكبائرُ: «الْبَغْيُ أَيْ الْخُرُوجُ عَلَىٰ الْإِمَامِ وَلَوْ جَائِرًا بِلَا تَأْوِيلٍ أَوْ مَعَ تَأْوِيلٍ يُقْطَعُ بِبُطْلَانِهِ»(١).

ويدخُلُ فيه الظلمُ والاعتداءُ علىٰ الناسِ بغيرِ حَقٍّ وهو من الكبائرِ بالإجماعِ؛ لِأَنَّ اللهَ ﷻ توعَّدَ البغاةَ بالعقوبةِ في الدنيا والآخرةِ، قال اللهُ ﷻ: ﴿إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبْغُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۚ أُولَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤٢﴾﴾ [الشورىٰ: ٤٢].

قال الطبريُّ رَحِمَهُ اللهُ: «وقولُهُ: ﴿وَيَبْغُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ يقولُ: ويتجاوزون في أرضِ اللهِ الحدَّ الذي أباحَ لهم ربُّهم إلىٰ ما لم يَأْذَنْ لهم فيه، فَيُفْسِدون فيها بغيرِ الحَقِّ.

يقول: فهؤلاءِ الذين يظلمون الناسَ، ويبغون في الأرضِ بغيرِ الحقِّ، لهم عذابٌ مِنَ اللهِ يومَ القيامةِ في جهنمَ مؤلمٌ موجِعٌ»(٢).

---

(١) الزواجرُ (٢/ ١٧٩ - ١٨٠).

(٢) جامعُ البيانِ (٢١/ ٥٢٩).

وفي مسندِ أحمدَ وغيرِهِ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[(١)] مِنْ حَدِيثِ أبي بكرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرَ أَنْ يُعَجِّلَ اللهُ تعالىٰ لصاحِبِهِ العقوبةَ في الدنيا مع ما يَدَّخِرُهُ لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ»**.

وقد يستغربُ مَنْ لَمْ يَعْرفْ أن الخروجَ علىٰ الإمامِ ولو بكلمةٍ من البغي الذي توعَّدَ اللهُ فاعلَهُ بالعذابِ ألا فليعلم أنه بالسمعِ والطاعةِ للإمامِ تنتظمُ مصالحُ الدينِ والدنيا معًا، وبالبغيِ عليه قولًا أو فعلًا فسادُ الدينِ والدنيا.

واللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أمرَ بطاعةِ الولاةِ وَقَرَنَ طاعتهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وطاعةَ رسولِهِ ﷺ بطاعتِهم فدلَّ ذلك علىٰ رفيعِ شأنِهم وعظيمِ قَدْرِهم، قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساءُ: ٥٩].

والناسُ لا يسوسُهم إلا قوةُ الإمامِ وَحَزْمُهُ فلو لم يُعْطِهِ الشارعُ ما يناسِبُ طبيعةَ عملِهِ من فرضِ احترامِهِ وتعظيمِهِ ونحوِ ذلك، لامتهنَهُ الناسُ، ولم يَنْقادوا له، ومن ثَمَّ يِحِلُّ البلاءُ وَتَعُمُّ الفوضىٰ وتفوتُ المصالحُ، فَتَفْسُدُا لدنيا ويضيعُ الدينُ.

وطاعةُ ولاةِ الأمرِ المفروضةِ علىٰ العبادِ مقيدةٌ بما إذا لم يأمروا بمعصيةِ اللهِ تعالىٰ فإذا أمروا بمعصيةٍ فلا يُطاعون في هذه المعصيةِ؛ لأنه لا طاعَةَ لمخلوقٍ في معصيةِ الخالِقِ. ففي «الصحيحين»[(٢)] مِنْ حَدِيثِ عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ عَنِ النبيِّ ﷺ أنه قال: **«عَلَىٰ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ والطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ أَو كَرِهُ إِلَّا أَنْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ فَلا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ»**، قَوْلُهُ: **«فِيمَا أَحَبَّ أَو كَرِهُ»** أي: فيما وافقَ غَرَضَهُ أو خالَفَهُ.

---

(١) أخرجَهُ أحمدُ (٥/ ٣٦)، وأبو داودَ (٤٩٠٢)، والترمذيُّ (٢٥١١)، وابنُ ماجه (٤٢١١)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٥٧٠٤).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٢٩٥٥)، ومسلمٌ (١٨٣٩).

وفي «صحيح مسلم»(١) مِنْ حَدِيثِ حُذَيْفَةَ بْنُ الْيَمَانِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا كُنَّا بِشَرٍّ، فَجَاءَ اللهُ بِخَيْرٍ، فَنَحْنُ فِيهِ، فَهَلْ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**». قُلْتُ: هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**». قُلْتُ: فَهَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**». قُلْتُ: كَيْفَ؟ قَالَ: «**يَكُونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهُدَايَ، وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي، وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ**»، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «**تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُخِذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ**».

وهذا الحديثُ - أيها الناسُ - من أبلغِ الأحاديثِ التي جاءتْ في هذا البابِ إذْ قد وَصَفَ النبيُّ ﷺ هؤلاءِ الأئمةَ بأنهم لا يَهْتَدُون بهديِهِ ولا يستَنُّونَ بسنَّتِهِ، قَالَ: قُلْتُ: كيفَ أصنعُ يا رسولَ اللهِ إنْ أَدْرَكْتُ ذلك؟

قَالَ: قَالَ: «**تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُخِذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ**».

فقوله: «ولا يستَنُّونَ بسنَّتي» وذلك غايةُ الضلالِ والفسادِ ونهايةُ الزيغِ والعنادِ فهم لا يهتدون بالهديِ النبويِّ في أنفسِهم ولا في أهليهم ولا في رعاياهم، ومع ذلك فقد أَمَرَ النبيُّ ﷺ بطاعتِهم في غيرِ معصيةِ اللهِ - كما جاء مقيدًا في حديثِ آخَرَ - حتىٰ لو بَلَغَ الأمرُ إلىٰ ضربكِ وأَخْذِ مالِك، فلا يحملنَّك ذلك علىٰ تَرْكِ طاعتِهم وعَدَمِ سماعِ أوامرِهم، فإن هذا الجرمَ عليهم وسيُحاسبون ويُجَازَون به يومَ القيامةِ.

فإن قادَكَ الهوىٰ إلىٰ مخالفةِ هذا الأمرِ الحكيمِ والشرعِ المستقيمِ، فلم تسمعْ ولم تطعْ لأميرك لَحِقَكَ الإثمُ ووقَعْتَ في المحظورِ وهو البغيُ.

والآنَ - أيها الناسُ - ننتقلُ بكم إلىٰ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ وهي تغْييرُ منارِ الأرضِ، والمرادُ بـ(منارِ الأرضِ) - أيها الناسُ - هو: العلاماتُ التي تُمَيِّزُ الأملاكَ

---

(١) رواهُ مسلمٌ (١٤٧٦).

وتحدُّدُها؛ قال ابنُ الجوزي: أما منارُ الأَرْضِ فَهِيَ أعلامُها الَّتِي تُضْرَبُ علىٰ الْحُدُودِ ليتميزَ بِهَا الْأَمْلَاك بَين الجارين، فإِذَا غُيِّرَتْ اخْتلطتْ الْأَمْلَاكُ، وَإِنَّمَا يَقْصِدُ مُغَيِّرُها أَنْ يَدْخُلَ فِي أَرْضِ جَارِهِ[1].

وهي - أيضًا - كبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ؛ لِأَنَّ اللهَ ﷻ لَعَنَ مَنْ غَيَّرَ منارَ الأرضِ.

ففي «صحيح مسلم»[2] مِنْ حَدِيثِ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامرِ بنِ وَاثِلَةَ، قَالَ: كنتُ عِنْدَ عَلي ابْن أبي طَالبٍ فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: مَا كَانَ النبيُّ ﷺ يُسِرُّ إِلَيْك؟ قَالَ: فَغَضِبَ، وَقَالَ: «مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسِرُّ إِلَيَّ شَيْئًا يَكْتُمُهُ عَنِ النَّاسِ، غيرَ أنه قد حَدَّثني بِكَلِمَاتٍ أربعٍ. قَالَ: مَا هُنَّ يَا أَمِيرَ الْمُؤمنينَ؟ قَالَ: «**لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لغيرِ اللهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ آوَىٰ مُحدِثًا، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ منارَ الأَرْضِ**».

بَقِيَ - أيُّها الناسُ - كبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ وهي (الرِّشوةُ) والرِّشوةُ: هي: ما يُعْطِيهُ الشَّخصُ الحاكمُ وغيرُهُ لِيَحْكَمَ له أو يحمِلَه علىٰ ما يريدُ[3].

والرشوةُ - أيها الناسُ - من كبائِرِ الذنوبِ؛ لِأَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ: «**لَعَنَ اللهُ الرَّاشِيَ والْمُرتَشِيَ**».

جاء ذلك في مُسْنَدِ أحمدَ وغيرِهِ بسندٍ صحيحٍ[4] عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَعَنَ اللهُ الرَّاشِيَ وَالْمُرْتَشِيَ**».

قال الذهبيُّ رحمه الله: «قَالَ الْعلمَاءُ: فالراشي هُوَ الَّذِي يُعْطِي الرِّشْوَة والمرتشي هُوَ

(١) كَشْفُ الْمُشْكِلِ (١/ ٢٠٤).

(٢) رواه مسلم (١٩٧٨).

(٣) المصباحُ المنيرُ للفيوميِّ (٢٢٨).

(٤) أخرجَهُ أحمدُ (٢/ ١٦٤ - ٢١٢)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٥١١٤).

الَّذِي يَأْخُذ الرِّشْوَةَ وَإِنَّمَا تَلْحَقُ اللَّعْنَةُ الراشيَ إِذَا قَصَدَ بِهَا أَذية مُسلمٍ أَو ينَالَ بِهَا مَا لَا يَسْتَحقُّ أما إِذَا أَعْطَىٰ ليتوصَّلَ إِلَىٰ حَقٍّ لَهُ وَيدْفَعَ عَنْ نَفْسِهِ ظُلْمًا فَإِنَّهُ غيرُ دَاخلٍ فِي اللَّعْنَة وأما الْحَاكِمُ فالرشوةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ أبطَلَ بِهَا حَقًّا أَو دَفَعَ بِهَا ظلمًا»(١).

اللهمَّ إياكَ نعبدُ، ولَكَ نصلي ونسجدُ، وإليك نسعىٰ ونحفدُ نرجو رحمتَك، ونخشىٰ عذابَك إن عذابَك الجدَّ بالكافرين مُلْحِقٌ.

اللهم إنا نستعينُك ونستغفرُك، ونُثْنِي عليكَ الخيرَ ولا نكفرُك، ونؤمنُ بك، ونخضعُ لك ونخلَعُ من يكفرُكَ.

وسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلهَ إِلَّا أَنْتَ نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ.

---

(١) الكبائِرُ (١٣٣).

غِشُّ المُسْلِمينَ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كتابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَرَغْنَا - أيها الناسُ - أن نأتِيَ كُلَّ جُمُعَةٍ علىٰ ذكرِ كبيرةٍ من كبائِرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليوم عن بعضِ الكبائِرِ وهي: (غِشُّ المُسْلِمينَ).

والغِشُّ - أيها الناسُ - هو خَلْطُ الجيدِ بالرديءِ.

وهو من كبائِرِ الذنوبِ لِأَدلةٍ منها:

ما جاء في «صحيح مسلم»[١] مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ حَمَلَ علينا السِّلَاحَ فَلَيْسَ منا وَمَنْ غَشنا فَلَيْسَ منا**».

وفي «صحيح مسلم»[٢] من حديثِ أبي هريرةَ أن رسولَ اللهِ ﷺ مَرَّ عَلَىٰ صُبْرَةِ طَعَامٍ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا، فَقَالَ: مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟ قَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولِ اللهِ، قَالَ: أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَيْ يَرَاهُ النَّاسُ؟ مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي.

قوله: «**صُبرة**»؛ أي: الكومةُ المجموعةُ من الطعامِ، سُمِّيتْ صُبرةً لإفراغِ بعضِها علىٰ بعضٍ.

وقولُهُ: «**أصابَتْها السماءُ**»؛ أي: المَطَرُ[٣].

وقولُهُ: «**فليس مني**»؛ أي: ليس هو علىٰ سنَّتي وطريقتي.

قال النوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الغِشُّ ليس مِنْ أخلاقِ المؤمنين الذين وَصَفَهُم الله سبحان وتعالىٰ بالرحمةِ بينَهم، والتعاونِ علىٰ البِرِّ والتقوىٰ، وجعَلَهم كالبنيانِ يَشُدُّ بعضُهُ بعضًا، وكالجَسَدِ الواحِدِ، والمؤمنُ يُحِبُّ لأخيهِ ما يُحِبُّ لنفسِهِ»[٤].

وفي «صحيح مسلم»[٥] من حديثِ مَعْقِلَ بْنِ يسَارٍ قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول:

---

(١) رَوَاهُ مسلمٌ (١٠١).

(٢) رَوَاهُ مسلمٌ (١٠٢).

(٣) مسلمٌ بشرحِ النوويِّ (٢/ ١٠٩).

(٤) المرجعُ السابقُ (١٦/ ١٤٦).

(٥) رواهُ مسلمٌ (١٤٢).

«مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرعِيهِ اللهُ رَعِيَّة، يَموتُ يَوْمَ يَمُوتُ وهو غاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إلا حَرَّمَ اللهُ عيه الجَنَّةَ».

قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَعْنَاهُ بَيِّنٌ فِي التَّحْذِيرِ مِنْ غِشِّ الْمُسْلِمِينَ لِمَنْ قَلَّدَهُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِمْ وَاسْتَرْعَاهُ عَلَيْهِمْ وَنَصَبَهُ لِمَصْلَحَتِهِمْ فِي دِينِهِمْ أَوْ دُنْيَاهُمْ فَإِذَا خَانَ فِيمَا اؤْتُمِنَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَنْصَحْ فِيمَا قُلِّدَهُ إِمَّا بِتَضْيِيعِهِ تَعْرِيفَهُمْ مَا يَلْزَمُهُمْ مِنْ دِينِهِمْ وَأَخْذَهُمْ بِهِ وَإِمَّا بِالْقِيَامِ بِمَا يَتَعَيَّنُ عَلَيْهِ مِنْ حِفْظِ شَرَائِعِهِمْ وَالذَّبِّ عَنْهَا لكلِّ مُتَصَدٍّ لِإِدْخالِ دَاخِلَةٍ فِيهَا أَوْ تَحْرِيفٍ لِمَعَانِيهَا أَوْ إِهْمَالِ حُدُودِهِمْ أَوْ تَضْيِيعِ حُقُوقِهِمْ أَوْ تَرْكِ حِمَايَةِ حَوْزَتِهِمْ وَمُجَاهَدَةِ عَدُوِّهِمْ أَوْ تَرْكِ سِيرَةِ الْعَدْلِ فِيهِمْ فَقَدْ غَشَّهُمْ، قَالَ الْقَاضِي: وَقَدْ نَبَّهَ ﷺ عَلَىٰ أَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْكَبَائِرِ الْمُوبِقَةِ الْمُبْعِدَةِ عَنِ الْجَنَّةِ[1].

وفي «الصحيحين»[2] من حديثِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا**» أَوْ قَالَ: «**حَتَّىٰ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا**».

قوله: «**البيِّعانِ**»؛ أي: البائعُ والمُشتري.

قوله: «**بالخيارِ**»؛ أي: لهما حقُّ الاختيارِ في أَنْ يُمضيَا البيعَ، أو ينقُضاه.

قولُهُ: «**ما لَمْ يتفرَّقا**»؛ أي: من مجلسِ العَقْدِ.

«**فَإِنْ صَدَقَا وبيَّنا**»؛ أي: بَيَّنَ كُلُّ واحدٍ لصاحِبِه ما يحتاجُ إلىٰ بيانِهِ مِنْ عَيْبٍ ونحوِهِ في السلعةِ والثَّمَنِ، وَصَدَقَ في ذلك.

قولُهُ: «**بورك**»؛ أي: كَثُرَ النفعُ لهما في بيعِهما.

---

(١) شرحُ النوويِّ علىٰ مسلمٍ (٢/ ١٦٦).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٢١١٠)، ومسلمٌ (١٥٣٢).

قولُهُ: «**مُحِقَتْ بركَةُ بيعِهما**»؛ أي: ذهبتْ بركَةُ البيعِ، وهي زيادتُهُ ونماؤه[١].

ففي مسندِ أحمدَ وغيرِهِ بِسَنَدٍ صحيحٍ صحَّحَه الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[٢] عَنْ عقبةَ بنِ عامرٍ، قَالَ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ، يقولُ: «**الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ بَاعَ مِنْ أَخِيهِ بَيْعًا فِيهِ عَيْبٌ إِلَّا بَيَّنَهُ لَهُ**».

قال محمدُ بنُ صالحِ العثيمينُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الغِشُّ من كبائرِ الذنوبِ، وقد تبَرَّأَ النبيُّ ﷺ من فاعِلِهِ، فقال ﷺ: «**مَنْ غَشَّنا فليسَ مِنَّا**»، وفي لفظٍ: «**مَنْ غَشَّ فليس مني**»، والغِشُّ: خديعةٌ وخيانةٌ، وضياعٌ للأمانةِ، وفَقْدٌ للثقةِ بينَ الناسِ، وكلُّ كَسْبٍ من الغِشِّ فإنه كسبٌ خبيثٌ حرامٌ، لا يزيدُ صاحبَهُ إلا بُعدًا من اللهِ[٣].

أيها الناسُ غِشُّ المسلمين من كبائرِ الذنوبِ وغِشُّ أهلِ الكفرِ المعاهدين حرامٌ، ففي سُنَنِ أبي داودَ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[٤] عَنْ صَفْوَانَ بنِ سليمٍ عَن عدَّةٍ من أَبناءِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَنْ آبائِهِم أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ ظَلَمَ معاهدًا أو انْتَقَصَهُ أَو كَلَّفَهُ فَوقَ طاقتِهِ أَو أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيْبِ نَفْسِهِ فَأَنَا حجيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

قال الإمامُ ابنُ حجرٍ العسقلانيُّ: قولُهُ ﷺ: «**معاهَدًا**» المرادُ بالمعاهِدِ: هو مَنْ لَهُ عَهْدٌ مع المسلمين، سواءٌ كان بعقدِ جزيةٍ، أو هُدْنةٍ من سلطانٍ، أو أمانٍ من مسلمٍ[٥].

---

(١) مسلمٌ بشرحِ النوويِّ (١٠/ ١٧٦).

(٢) أخرجَهُ أحمدُ (٤/ ١٥٨)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٦٧٠٥).

(٣) مجموعُ فتاوىٰ ورسائِلِ ابنِ عثيمينَ (٢٠/ ٢٥٥).

(٤) رَوَاهُ أَبُو دَاوُد (٣/ ١٧١)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٢٦٥٥).

(٥) فتحُ الباري لابنِ حجرٍ العسقلانيِّ (١٢/ ٢٧١).

قولُهُ ﷺ: «**انتقصَهُ**»؛ أي: نَقَّصَ حقَّهُ.

قولُهُ: «**فأنا حَجيجُه**»؛ أي: خَصْمُهُ ومغالِبُهُ بإظهارِ الحُجَجِ عليه(١).

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) مرقاةُ المفاتيحِ علي الهرويُّ (٦/ ٢٦٢٥).

حكمُ الغِشِّ في التعليمِ والاختباراتِ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدم الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن (غِشِّ المسْلِمينَ).

والآنَ حديثي معكم عن (حُكْمِ الغِشِّ في التعليمِ والاختباراتِ) - أيها الناسُ - الغِشُّ حرامٌ بإجماعِ العلماءِ؛ لقولِ النبي صلىٰ الله عيه وسلم: «**مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا**».

وهذا عامٌّ يشمَلُ الغِشَّ في الامتحاناتِ وغيرِها، قد يغُشُّ الطالبُ في الامتحاناتِ ويحصُلُ علىٰ شهادةٍ لا يستحقُّها، ويتبوأ بها منصبًا وهو ليس أهلًا لذلك المنصِبِ، وبهذا الغِشِّ يخرجُ جيلٌ جاهلٌ منحرفٌ، غيرُ مؤهلٍ لقيادةِ الأمةِ.

أيها الناسُ، ألقي علىٰ مسامعكم فتاوىٰ علماءِ الأمةِ الأعلامِ في حكمِ الغِشِّ في التعليمِ والاختبارات

سُئِلَ الشيخُ عطيةُ صقر رَحِمَهُ اللَّهُ (رئيسُ لجنةِ الفتوىٰ الأسبقِ بالأزهرِ الشريفِ):

ما حُكمُ الدِّين في محاولاتِ الطلابِ للغِشِّ أثناءَ الامتحاناتِ، وهل يجوزُ للملاحظين أن يساعدوهم نظرًا لصعوبةِ الامتحانِ؟

فقال: «مِن المقرَّرِ أَنَّ الغِشَّ في أيِّ شيءٍ حرامٌ، والحديثُ واضحٌ في ذلك: «**مَنْ غَشَّنَا فليس مِنَّا**» رواهُ مسلمٌ، وهو حُكْمٌ عامٌّ لكلِّ شيءٍ، فيه ما يخالفُ الحقيقةَ؛

فالذي يَغُشُّ ارتكبَ معصيةً، والذي يساعِدُهُ علىٰ الغِشِّ، فقد جُعِل الامتحانُ لتمييزِ المجتهدِ من غيرِهِ، والدينُ لا يسوِّي بينهما في المعاملةِ، وكذلك العَقْلُ السليمُ لا يرضَىٰ بهذه التسويةِ؛ قال تعالىٰ: ﴿أَمْ نَجْعَلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَٱلْمُفْسِدِينَ فِى ٱلْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ ٱلْمُتَّقِينَ كَٱلْفُجَّارِ ﴿٢٨﴾﴾ [ص: ٢٨]، وبخصوصِ العلمِ قال: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمَرُ: ٩]، وانتشارُ الغِشِّ في الامتحاناتِ وغيرِها رذيلةٌ من أخطرِ الرذائلِ علىٰ المجتمعِ، حيثُ يسُودُ فيه الباطلُ، وينحسِرُ الحَقُّ، ولا يعيشُ مجتمعٌ بانقلابِ الموازين، الذي تُسنَدُ فيه الأمورُ إلىٰ غيرِ أهلِها، وهو ضياعٌ للأمانةِ، وإحدىٰ علاماتِ الساعةِ، كما صَحَّ في الحديثِ الشريفِ، والذي تولَّىٰ عملًا يحتاجُ إلىٰ مُؤَهَّلٍ يشهدُ بكفاءتِهِ، وقد نالَ الشهادةَ بالغِشِّ يحرُمُ عليه ما كَسَبَهُ من وراءِ ذلك، وكُلُّ لَحْمٍ نَبَتَ من سُحْتٍ فالنارُ أَوْلَىٰ به، وقد يصدُقُ عليه قولُ اللهِ تعالىٰ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾﴾ [آلُ عمرانَ: ١٨٨]، وإذا كان قد أَدَّىٰ عملًا فَلَهُ أَجْرُ عملِهِ؛ كَجُهْدٍ بَذَلَهُ أي عاملٍ، وليس مرتبطًا بقيمةِ المؤَهِلِ، وهو ما يعرفُ بِأَجْرِ المِثْلِ في الإجارةِ الفاسدةِ، وما وراءَ ذلك فهو حرامٌ(١).

وسُئِلَ الشيخُ عبدُ العزيزِ بنُ بازٍ: ما قولُكم فِيْمَنْ يقولُ: إنَّ الغِشَّ حرامٌ فقط إذا كان في الموادِّ والعلومِ الشرعيةِ، ويكونُ مباحًا إذا كان في غيرِها؛ كاللغةِ الإنجليزيةِ أو التاريخِ أو الرياضياتِ أو الهندسةِ أو نحوِها؟

فقال ابنُ بازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: الغِشُّ في جميعِ الموادِ حرامٌ ومنكرٌ؛ لعمومِ قولِهِ ﷺ: «**مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا**»، وهذا لفظٌ عامٌّ يعمُّ الغِشَّ في المعاملاتِ، وفي النصيحةِ والمشورةِ،

---

(١) فتاوىٰ دارِ الإفتاءِ المصرية (١٠/ ١٣٩)، وفتاوىٰ عطية صقر (٢/ ٢٥٩).

وفي العلمِ بجميعِ موادِّهِ الدينيةِ والدنيويةِ، ولا يجوزُ للطالبِ ولا للمدرِّسِ فعلُ ذلك، ولا التساهُلُ فيه، ولا التغاضي عنه؛ لعمومِ الحديثِ المذكورِ وما جاء في معناه، ولما يترتَّبُ علىٰ الغِشِّ من المفاسِدِ والأضرارِ والعواقِبِ الوخيمةِ.

وقال الشيخُ عبدُ العزيزِ بنُ باز أيضًا: الغشُّ محرَّمٌ في الاختباراتِ، كما أنه محرمٌ في المعاملاتِ، فليس لأحدٍ أن يَغْشَّ في الاختباراتِ في أيةِ مادَّةٍ، وإذا رَضِيَ الأستاذُ بذلك فهو شريكُهُ في الإثمِ والخيانةِ(١).

وسُئِلَ الشيخُ محمدُ بنُ صالحِ العثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ما نصيحتُكم للطلبةِ في أيامِ الامتحاناتِ والإجازاتِ؟

فأجابَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بقولِهِ: «نصيحتي للطلبةِ في أيامِ الامتحاناتِ، وفي غيرِ أيامِ الامتحاناتِ وفي الإجازةِ: أن يَتَّقُوا الله عَزَّوَجَلَّ، وأن يخلِصوا له النيةَ في طلبِ العلمِ، وأن يؤدُّوا الأمانةَ في الامتحاناتِ، بحيثُ لا يحاولُ أحدٌ منهم الغِشَّ، لا لنفسِهِ ولا لغيرِهِ؛ لأنه مؤتَمَنٌ، ولِأَنَّ مَنْ نَجَحَ بالغِشِّ فليس بناجحٍ في الحقيقةِ، ثم إنه يترتَّبُ علىٰ غِشِّهِ أنه سينالُ بشهادتِهِ مرتبةً لا تحلُّ إلا بالشَّهَادةِ الحقيقيةِ المبنيَّةِ علىٰ الصدقِ، والإنسانُ إذا لم ينجحْ إلا بالغِشِّ فإنه لم ينجحْ في الحقيقةِ، ثم إنه سوفَ يكونُ فاشلًا ليتولَّىٰ منصبًا يتولَّاهُ مَنْ حَصَلَ علىٰ الشهادةِ التي غَشَّ فيها؛ إِذْ أَنه ليس عنده علمٌ، فبقي فاشلًا في أداءِ مهمتِهِ، ولا فرقَ في ذلك بين مادةٍ وأخرىٰ؛ فجميعُ الموادِّ لا يجوزُ فيها الغِشُّ، وما اشتهِرَ عند بعضِهم بأنه يجوزُ الغِشُّ في بعضِ الموادِ فإنه لا وَجْهَ له»(٢).

وأما الغِشُّ في الرسائلِ والبحوثِ العلميةِ - أيها الناسُ -: فقد أجابَ علىٰ ذلك

(١) مجموعُ فتاوىٰ ابنِ بازٍ (٢٤/ ٦١).

(٢) مجموعُ فتاوىٰ ورسائِلِ ابنِ عثيمينَ (٢٦/ ٤٥٩).

العلامةُ محمدُ بنُ صالحٍ العثيمينُ رَحِمَهُ اللهُ، فقال: مما يؤسَفُ له أن بعضَ الطلابِ يستأجرون من يُعِدُّ لهم بحوثًا أو رسائل يَحْصُلُون بها على شَهاداتٍ علمية، أو مَنْ يُحَقِّقُ بعضَ الكُتُبِ فيقولُ لشخصٍ: حضِّرْ لي تراجِمَ هؤلاءِ وراجِعْ البحثَ الفلانيَّ، ثم يقدمُهُ رسالةً ينالُ بها درجةً يستوجبُ بها أن يكونَ في عدادِ المعلِّمين أو ما أشبَهَ ذلك، فهذا في الحقيقة مخالفٌ لمقصودِ الجامعةِ، ومخالفٌ للواقِعِ، وأرى أنه نوعٌ من الخيانةِ؛ لأنه لابُدَّ أن يكونَ المقصودَ من الرسالةِ هو الدراسةَ والعلمَ قبلَ كُلِّ شيءٍ، فإذا كان المقصودُ من ذلك الشهادةَ فقط، فإنه لو سُئِلَ بعدَ أيام عن الموضوعِ الذي حَصَلَ على الشهادةِ فيه لم يُجِبْ، لهذا أُحَذِّرُ إخواني الذين يحقِّقون الكُتُبَ أو الذين يُحَضِّرون رسائلَ على هذا النحوِ مِنَ العاقبةِ الوخيمةِ[1].

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ وَنَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نُشْرِكَ بِكَ شَيْئًا نعلمُهُ، ونستغفرُك لما لا نعلمُ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا، أَوْ نُفْتَنِ عَنْ دِينِنَا.

وسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَه إِلَّا أَنْتَ نَسْتَغْفِركَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ.

---

(١) فتاوى يسألونَكَ لِحَسَّان عفانة (١١/ ٢٠٤).

غِشُّ الإمامِ لرعيَّتِه

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آلُ عمرانَ: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساءُ: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزابُ: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كتابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَرَغِبْنَا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جُمُعَةٍ علىٰ ذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليوم عن بعضِ الكبائرِ وهي: (غِشُّ الإمامِ للرعية، وضربُهم، وإعانةُ الظلمةِ علىٰ ظلمِهم).

فأمَّا غِشُّ الإمامِ لرعِيَّتِهِ - أيها الناسُ - فكبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ بإجماعِ

المسلمين قال ابنُ عبد البرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أجمعَ المسلمون أنَّ الجورَ في الحكمِ لِمَنْ تعمَّدَ ذلك عالمًا به من الكبائرِ»(١).

ومما يدلُّ علىٰ أن غِشَّ الإمامِ لرعيتِهِ من الكبائرِ - أيها الناسُ - أنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يَبْغَضُ الإمامَ الجائرَ ففي «صحيحِ ابنِ حِبَّانَ» بسندٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**أَرْبَعَةٌ يُبْغِضُهُمُ اللهُ: الْبَيَّاعُ الْحَلَّافُ، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ، وَالشَّيْخُ الزَّانِي، وَالإِمَامُ الْجَائِرُ**».

ومما يدلُّ علىٰ أن غِشَّ الإمامِ لرعيتِهِ من الكبائرِ - أيها الناسُ - أن مَنْ ماتَ غاشًا لرعيتِهِ حرَّمَ اللهُ عليه الجنةَ، ففي «الصحيحين»(٣) مِنْ حَدِيثِ مَعْقِلُ بْن يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه عَادَهُ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ زِيَادٍ في مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَقَالَ مَعْقِلٌ: إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ الله رَعِيَّةً يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ**».

قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَعْنَاهُ بَيِّنٌ فِي التَّحْذِيرِ مِنْ غِشِّ الْمُسْلِمِينَ لِمَنْ قَلَّدَهُ اللهُ تعالىٰ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِمْ وَاسْتَرْعَاهُ عَلَيْهِمْ وَنَصَبَهُ لِمَصْلَحَتِهِمْ فِي دِينِهِمْ أَوْ دُنْيَاهُمْ فَإِذَا خَانَ فِيمَا اؤْتُمِنَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَنْصَحْ فِيمَا قُلِّدَه إِمَّا بِتَضْيِيعِهِ تَعْرِيفَهُمْ مَا يَلْزَمُهُمْ مِنْ دِينِهِمْ وَأَخْذَهُمْ بِهِ وَإِمَّا بِالْقِيَامِ بِمَا يَتَعَيَّنُ عَلَيْهِ مِنْ حِفْظِ شَرَائِعِهِمْ والذَّبِّ عَنْهَا لكلِّ متصدٍ لإدخالِ داخلَةٍ فيهَا أَوْ تَحْرِيفٍ لِمَعَانِيهَا أَوْ إِهْمَالِ حُدُودِهِمْ أَوْ تَضْيِيعِ حُقُوقِهِمْ أَوْ تَرْكِ حِمَايَ حَوْزَتِهِمْ وَمُجَاهَدَةِ عَدُوِّهِمْ أَوْ تَرْكِ سِيرَةِ الْعَدْلِ فِيهِمْ فَقَدْ غَشَّهُمْ، قَالَ

---

(١) الاستذكارُ (٢٧/ ٣٣٧)، والتمهيدُ (٥/ ٤٧).

(٢) أخرجَه ابنُ حِبَّانَ في «صحيحِهِ» (٥٥٥٨)، وصحَّحَهُ الألبانيّ في «صحيح الجامع» (٨٨٠).

(٣) رَوَاهُ البخاريُّ (٧١٥١)، ومسلمٌ (١٤٢١).

الْقَاضِي: «وَقَدْ نَبَّهَ ﷺ عَلَىٰ أَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْكَبَائِرِ الْمُوبِقَةِ الْمُبْعِدَةِ عَنِ الْجَنَّةِ»(١).

ومن الكبائرِ - أيُّها الناسُ - ضَرْبُ الشرطةِ للناسِ وتعذيبُهم بغيرِ حَقٍّ؛ لأَنَّ فاعِلَ ذلك متوعَّدٌ بِسَخَطِ اللهِ ولعنتِهِ، ففي «صحيح مسلم»(٢) مِنْ حَدِيثِ أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ له رسولُ اللهِ ﷺ: **«يوشكُ إن طالَتْ بكَ مدةٌ، أن ترىٰ قومًا في أيديهم مِثْلُ أذنابِ البقَرِ، يَغْدُون في غَضَبِ اللهِ، وَيَرُوحُونَ في سَخَطِ اللهِ»**.

وفي روايةٍ: **«إن طالتْ بك مُدَّةٌ: أوشكْتَ أن ترىٰ قومًا يَغْدُونَ في سَخَطٍ، ويَرُوحُونَ فِي لَعْنَتِهِ، في أيديهم مثلُ أذنابِ البَقَرِ»**.

وفي «صحيح مسلم»(٣) مِنْ حَدِيثِ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«صنفان من أهلِ النَّارِ لم أَرَهُما قومٌ مَعَهم سياطٌ كأذنابِ الْبَقَرِ يَضْربُونَ بِهَا النَّاسَ وَنسَاءٌ كاسياتٌ عارياتٌ مُمِيلاتٌ مائلاتٌ رؤوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ البُخْتِ المائلةِ لا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا وَإِنْ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مسيرَةِ كَذَا وَكَذَا»**.

وهذا أيُّها الناسُ فيمَنْ يَضْرِبُ الناسَ دونَ وَجْهِ حَقٍّ.

غِشُّ الراعي لرعيتِهِ - أيها الناسُ - لا يقتصرُ علىٰ السلطانِ أو المَلِكِ أو الرئيسِ بل يدخُلُ في ذلك كُلَّ مَنْ له ولايةٌ علىٰ مَنْ دونه كالأميرِ، والقاضي، والشرطيِّ، والمديرِ، ونحوهم.

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) شرحُ النوويِّ علىٰ مسلمٍ (٢/ ١٦٦).

(٢) رواهُ مسلمٌ (٢٨٥٧).

(٣) رواهُ مسلمٌ (٢١٢٨).

كِتَمانُ العلمِ الذي يَلْزَمُ المسلمَ تعليمَه، والأمْرُ بالمعروفِ ولا يأتيه، والنهيُ عن المنكرِ ويأتيه استخفافًا، وسؤالُ الغنيِّ المالَ تَكَثُّرًا وَطَمَعًا

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ المُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدمَ الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن (غِشِّ الإمامِ لرعيَّتِهِ).

والآنَ حديثي معكم عن (كتمانِ العلمِ الذي يَلْزَمُ المسلمَ تعليمُهُ، والأمرِ بالمعروفِ ولا يأتيهِ، والنهيِ عن المنكرِ ويأتيه استخفافًا، وسؤالِ الغنيِّ المالَ تكَثُّرًا وطمعًا.

أما كتمانُ العلمِ - أيها الناسُ - خاصَّةً الذي يلزَمُ المسلمَ تعليمُه للناسِ وإظهارُهُ عند الحاجةِ فكبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ؛ لأَنَّ اللهَ ﷻ لَعنَ مَنْ كَتَمَ ما أنزلَ اللهُ من الكتابِ قال الله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾﴾ [البقرة: ١٥٩].

والنبيُّ ﷺ توعَّد من كَتَمَ عِلْمًا بالعذابِ في النارِ، ففي سُنن أبي داود بِسَندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[(١)] عن أبي هريرةَ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أَلْجَمَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ».

قال الخطابيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «وهذا في العلمِ الذي يلزَمُهُ تعليمُهُ إياهُ ويتعيَّنُ عليه فرضُهُ كَمَنْ

(١) أخرجَهُ أبو داودَ (٣٦٥٨)، والترمذيُّ (٢٦٩٦)، وصحَّحه الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٦٢٨٤).

رأى كافرًا يريدُ الإسلامَ يقولُ عَلِّموني ما الإسلامُ وما الدينُ وكَمَنْ يرى رجلًا حديثَ العهدِ بالإسلامِ لا يُحْسِنُ الصلاةَ وقد حَضَرَ وَقْتُهَا يقولُ: عَلِّموني كيفَ أُصَلِّي وَكَمَنْ جاء مستفتيًا في حلالٍ أو حرامٍ يقولُ أفتوني وأرشِدوني فإنه يلزَمُ في مثلِ هذه الأمورِ أن لا يَمْنَعوا الجوابَ عَمَّا سُئِلوا عنه من العلمِ، فَمَنْ فَعَلَ ذلك آثمٌ مُسْتحقٌّ للوعيدِ والعقوبةِ وليس كذلك الأمرُ في نوافِلِ العلمِ التي لا ضرورةَ بالناسِ إلى معرفتِها(١).

وأما مَنْ يأمرُ بالمعروفِ ولا يأتيه وينهى عن المنكرِ ويأتيه استكبارًا واستخفافًا فهذا - أيُّها الناسُ - أتى كبيرةً؛ لِأَنَّ هذا من أكبرِ المَقْتِ عندَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، قال اللهُ - تباركَ وتعالى -: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٢ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٣ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنۡيَٰنٌ مَّرۡصُوصٌ ۝٤﴾ [الصَّفُّ: ١-٤]، والمَقْتُ: الغَضَبُ.

ولِأَنَّ فاعلَ ذلك - أيها الناسُ - متوعَّدٌ بالعذابِ يومَ القيامةِ، ففي «الصحيحين»(٢) عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ: يَا فُلانُ مَا لَكَ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، فَيَقُولُ: بَلَى، قَدْ كُنْتُ آمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلا آتِيهِ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ»**.

ومن الكبائرِ - أيها الناسُ - سؤالُ الغنيِّ المالَ تكثُّرًا وطمعًا؛ لأن فاعِلَ ذلك مُتوعَّدٌ بالعذابِ في النارِ، ففي «صحيح مسلم»(٣) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ

---

(١) معالمُ السننِ (٤/ ١٥٨).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٧٠٩٨)، ومسلمٌ (٢٩٨٩).

(٣) رواهُ مسلمٌ (١٠٤١).

ﷺ: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالهم تَكَثُّرًا فَإِنَّمَا يسْأل جَمْرًا فَلْيَسْتَقِلُّ أو لِيَسْتَكْثِرْ».

ولأنَّ الغنيَّ الذي يسألُ الناسَ أموالَهم مُتوعَّدٌ بالعقوبةِ يومَ القيامةِ، ففي «الصحيحين»(١) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ**».

اللهمَّ فقِّهْنا في الدينِ، واجعَلْنا هداةً مهتدين.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا ونعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لا يَنْفَعُ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نسأَلُكَ إِيمَانًا دَائِمًا وَنَسْأَلُكَ يَقِينًا صَادِقًا وَنَسْأَلُكَ دِينًا قيمًا وَنَسْأَلُكَ رزقًا طيبًا وَنسْأَلُكَ عملًا مُتقبَّلًا وَنَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ مِنْ كُلِّ بَلِيَّةٍ والشفاءَ مِنْ كُلِّ داءٍ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا، أَوْ نُفْتَنَ عَنْ دِينِنَا.

اللهُمَّ اغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمناتِ.

وَسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ.

---

(١) رواهُ البخاريُّ (١٤٧٤)، ومسلمٌ (١٠٤٠).

خامسا : النكاح

هَجْرُ المرأةِ فراشَ زَوْجِهَا وكفرانُها إحْسَانَه

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساءُ: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزابُ: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَرَغِبْنَا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جُمُعَةٍ على ذكرِ كبيرةٍ من كبائِرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليوم عن بعضِ الكبائِرِ وهي: (هَجْرُ المرأةِ فراشَ زَوْجِهَا وكفرانُها إحْسَانَهُ)

أيها الناسُ ما من شَكٍّ أن هَجْرَ المرأةِ فراشَ زَوْجِهَا وكفرانَها إِحْسَانَه كبيرةٌ من

الكبائر فَأَمَّا هَجْرُ المرأةِ فراشَ زوجها فكبيرة؛ لِأَنَّ الملائكةَ تَلْعَنُ مَنْ فَعَلَتْ ذلك، ففي «الصحيحين»[(١)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَىٰ فِرَاشِهِ فَأَبَتْ أَنْ تَجِيءَ فَبَاتَ غَضْبَانًا عَلَيْهَا لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّىٰ تُصْبِحَ**».

قال صاحِبُ عونِ المعبودِ رَحِمَهُ اللهُ: «قولُهُ: «**فَأَبَتْ أَنْ تَجِيءَ**» أَيْ: مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ شَرْعِي»[(٢)].

وقال ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ: «الْفِرَاشُ كِنَايَةٌ عَنِ الْجِمَاعِ، وَالْكِنَايَةُ عَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُسْتَحىٰ مِنْهَا كَثِيرَةٌ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَظَاهِرُ الْحَدِيثِ اخْتِصَاصُ اللَّعْنِ بِمَا إِذَا وَقَعَ مِنْهَا ذَلِكَ لَيْلًا؛ لِقَوْلِهِ: «**حَتَّىٰ تُصْبِحَ**»، وَكَأَنَّ السِّرَّ تَأَكُّدُ ذَلِكَ الشَّأْنِ فِي اللَّيْلِ وَقُوَّةِ الْبَاعِثِ عَلَيْهِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ يَجُوزُ لَهَا الِامْتِنَاعُ فِي النَّهَارِ، وَإِنَّمَا خُصَّ اللَّيْل بِالذِّكْرِ؛ لِأَنَّهُ الْمَظِنَّة لِذَلِكَ»[(٣)].

وقال النوويُّ رَحِمَهُ اللهُ: «وَلَيْسَ الْحَيْضُ بِعُذْرٍ فِي الِامْتِنَاعِ؛ لِأَنَّ لَهُ حَقًّا فِي الِاسْتِمْتَاعِ بِهَا فَوْقَ الْإِزَارِ، وَمَعْنَىٰ الْحَدِيثِ أَنَّ اللَّعْنَةَ تَسْتَمِرُّ عَلَيْهَا حَتَّىٰ تَزُول الْمَعْصِيَة بِطُلُوعِ الْفَجْرِ وَالِاسْتِغْنَاءِ عَنْهَا، أَوْ بِتَوْبَتِهَا وَرُجُوعِهَا إِلَىٰ الْفِرَاشِ»[(٤)].

وفي «صحيح مسلم» من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلىٰ الله عيه وسلم: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَىٰ فِرَاشِهَا فَتَأْبَىٰ عَلَيْه، إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاخِطًا عَلَيْهَا حَتَّىٰ يَرْضَىٰ عَنْهَا**»[(٥)].

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٤٨٩٧)، ومسلمٌ (١٤٣٦).

(٢) عونُ المعبود (٥/ ٢٦).

(٣) فتحُ الباري لابنِ حَجَرٍ (ج١٤/ ص٤٨٦).

(٤) شرحُ النوويِّ علىٰ مسلمٍ (ج٥/ ص ١٦٠).

(٥) رواهُ مسلمٌ (١٤٣٦).

قال الشوكانيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فِيهِ أَنَّ إِغْضَاب الْمَرْأَةِ لِزَوْجِهَا حَتَّىٰ يَبِيتَ سَاخِطًا عَلَيْهَا مِنَ الْكَبَائِرِ، وَهَذَا إِذَا كَانَ غَضَبُهُ عَلَيْهَا بِحَقٍّ»[1].

أَمَّا إذا كان لعذرٍ كَمَرضٍ أو نحوِهِ أو كان زوجُها ظالمًا لها، فلا يكونُ هَجْرُها لفراشِهِ حرامًا.

قال الشيخُ ابنُ عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ عند شرحِ الحديثِ السابِقِ: «والحاصلُ أن هذه الألفاظَ التي وردَتْ في هذا الحديثِ هي مُطْلَقَةٌ، لكنها مقيدةٌ بكونِهِ قائمًا بحقِّها، أما إذا لم يَقُمْ بحقِّها فلها أن تَقتَصَّ منه وأن تَمْنَعَهُ من حَقِّهِ مثلَ ما مَنَعَهَا مِنْ حَقِّها؛ لقولِهِ تعالىٰ: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ وقوله: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُواْ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ﴾»[2].

لَكِنْ نُنَبِّهُ إلىٰ أَنَّه من محاسنِ أخلاقِ المرأةِ أن تسعىٰ لإرضاء زوجِها - ولو كان ظالمًا لها -.

ففي معجمِ الطبرانيِّ الكبيرِ بِسَنَدٍ حَسَنٍ حَسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[3] مِنْ حَديثِ كَعْبِ بنِ عجرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِنِسَائِكُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْوَدُودُ الْوَلُودُ الَّتِي إِذَا ظَلَمَتْ أَوْ ظُلِمَتْ قَالتْ: لَا أَذُوقُ غَمْضًا حَتَّىٰ تَرْضَىٰ**».

أَيُّها الناسُ أنتقلُ بكم إلىٰ كبيرةٍ أخرىٰ من كبائِرِ الذنوبِ وهي (كفرانُ إحسانِ الزوجِ) وهي كبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ؛ لأنَّ النبيَّ صلىٰ الله لعيه وسلم ذَكَرَ أَنَّ النسَاءَ

---

(١) نيلُ الأوطارِ (٣/ ٢١١).

(٢) شرحُ رياضِ الصالحينَ (٣/ ١٤٢).

(٣) الطبرانيُّ في الكبيرِ (١٩/ ١٤٠)، وحسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٢٦٠٤).

أَكثرُ أهلِ النَّارِ، وأنَّ سببَ ذلكَ كفرانُ العشيرِ والإحسانِ، ففي «الصحيحين»[1] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أُرِيتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ يَكْفُرْنَ**» قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ باللهِ؟ قَالَ: «**يَكْفُرْنَ العَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَىٰ إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ**».

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) رواه البخاريُّ (٢٩)، ومسلمٌ (٩٠٧).

إتيانُ المرْأةِ في الدُبُرِ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ العالمين، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَىٰ آلِهِ وصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ: فَتَقَدَّمَ الحَديثُ معكم - أيُّهَا الناسُ- عَنْ هَجْرِ المرأةِ فراش زوجِهَا وكفرانُها إحْسَانَه، والآن حديثي معكم عَنْ: «إتيانُ المرأة فِي الدُّبرِ».

وأما إتيانُ المرْأةِ في الدُبُرِ - أيها الناسُ - فهو كبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ لأدلَّةٍ كثيرةٍ، فمنها قال اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾﴾ [البقرة: ٢٣٢].

قال القرطبيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «عن بعضِ العلماءِ قال: «حرَّمَ اللهُ تعالىٰ الفرجَ حالَ الحيضِ لأَجْلِ النجاسةِ العارضةِ، فأولىٰ أن يُحرِّم الدُّبُرُ لأجلِ النجاسةِ اللازمةِ»(١).

وقولُهُ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ﴾ يدُلُّ أيضًا علىٰ تحريم إتيانِ دُبُرِ الزوجةِ، إِذْ لو كان مباحًا لكان للزوجِ أن ينكِحَ زوجتَهُ في دُبُرِها حالَ حيضِها، ولكنَّ اللهَ مَنَعَ الزوجَ أن يَقْرُبَ زوجتَهُ بالنكاحِ حتىٰ تَطْهُرَ من الحيضِ وتغتسِلَ.

وفِي «صحيح مسلم»(٢) مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ بن مالكٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن رسولَ اللهِ صلىٰ الله لعيه وسلم قَالَ: «**اصنعوا كُلَّ شيءٍ إلا النكاحَ**».

---

(١) تفسيرُ القرطبيِّ (٣/ ٩٤).

(٢) رواهُ مسلمٌ (٣٠٢).

وقولُهُ: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾ أي: من القُبُلِ لا من الدُّبُرِ، روىٰ ابنُ جريرٍ عن ابنِ عباسٍ ومجاهدٍ وقتادة والربيعِ وإبراهيمَ النخعيِّ قالوا: أي: في الفَرْجِ(١).

وقال ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ اللهُ: «فيه دلالةٌ علىٰ تحريمِ الوَطْءِ في الدُّبُرِ»(٢).

وقولُهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾﴾ فيه إشارةٌ إلىٰ أَنَّ مَنْ أتىٰ زوجَتَهُ في دُبُرِها فقد عَصَىٰ اللهَ، وتلطَّخَ بالنجاسةِ، فإن تابَ من تلك المعصيةِ وتطهَّرَ من تلك النجاسةِ أحبَّهُ اللهُ.

قال ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ اللهُ «أي: المُتَنَزِّهينَ عنِ الأَقْذارِ والأَذَىٰ، وهو ما نُهُوا عنه من إتيانِ الحائِضِ أو في غيرِ المَأْتَىٰ»(٣).

وقد روىٰ ابنُ جريرٍ الطبريُّ عن ابنِ عباسٍ ومجاهِدٍ في تفسير قولِهِ تعالىٰ: ﴿إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ﴾ قالا: «من أدبارِ الرجالِ ومن أدبارِ النساءِ»(٤).

ثبوتُ تحريمِ إتيانِ دُبُرِ الزوجةِ في السنةِ النبويَّةِ:

قال الألبانيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «جاءت أحاديثُ كثيرةٌ في تحريمِ الدُّبُرِ، فيها الصحيحُ والحَسَنُ ومَا يُعْتَضَدُ به»(٥).

وقال الطحاويُّ رَحِمَهُ اللهُ: «جاءت الآثارُ متواترةً بذلك»(٦).

---

(١) تفسير ابنِ جريرٍ (٣/ ٧٣٦ - ٧٣٨).

(٢) تفسيرُ ابنِ كثيرٍ (١/ ٥٨٨).

(٣) تفسيرُ ابنِ كثيرٍ (١/ ٥٨٨).

(٤) تفسيرُ الطبريِّ (١٠/ ٣٠٧).

(٥) سلسلةُ الأحاديثِ الصحيحةِ (٧/ ١١٣٠).

(٦) «شرحِ معاني الآثارِ» (٣/ ٤٣).

وقال الحافظُ الذهبيُّ رَحِمَهُ اللهُ «قد تيَقَّنَّا بِطُرُقٍ لا مَحِيْدَ عنها نَهْيَ النبيَّ صلىٰ الله عيه وسلم عن أدبارِ النساءِ، وجَزَمْنَا بتحريمِهِ، ولِيْ في ذلك مُصَنَّفٌ كبيرٌ»(١).

ومن أَصَحِّ تلك الأحاديثُ الدالةُ علىٰ التحريم ما جاء في مُسْنَدِ أحمدَ وغيرِهِ بِسَنَدٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «إرواءِ الغليلِ»(٢) من حديثِ خزيمةً بنِ ثابتٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ لا يَسْتَحْيِيْ مِنَ الحَقِّ، لا تأتوا النساءَ فِي أَدْبارِهِنَّ».

وهذه -أيُّها الناسُ- فتاوىٰ العلماءِ في تحريمِ إتيانِ الزوجةِ في الدُّبُرِ أُلقيها علىٰ مسامِعِكم:

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ رَحِمَهُ اللهُ: «وَطْءُ المرأة في دُبُرِها حرامٌ بالكتَابِ والسنةِ وقولِ جماهيرِ السَّلَفِ والخَلَفِ، بل هو اللوطيَّةُ الصُّغرىٰ، وقد ثَبَتَ عنِ النَبِيِّ صلىٰ الله علىٰ وسلم أنه قال: «**إن اللهَ لا يَسْتَحْيِيْ مِنَ الحَقِّ، لا تأتوا النساءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ**»، وقد قال تعالىٰ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾، والحَرْثُ هو مَوْضِعُ الوَلَدِ، فَإِنَّ الحَرْثَ هو مَحِلُّ الغَرْسِ والزرعِ، وكانت اليهودُ تقول: إذا أتىٰ الرجلُ امرأَتَهُ في قُبُلِها مِنْ دُبُرِها جَاءَ الوَلَدُ أَحْولَ، فأنزلَ اللهُ هذه الآيةَ، واباحَ للرجُلِ أن يأتِيَ امرأَتَهُ مِنْ جميعِ جهاتِها لكنْ في الفَرْجِ خاصَّةً، ومتىٰ وَطِئَها في الدُّبُرِ وطاوعَتْهُ عُزِّرا جميعًا، فإن لم يَنْتَهِيا فُرِّقَ بينَهما كما يُفَرَّقُ بين الفاجِرِ وَمَنْ يَفْجُرُ به»(٣).

وقد عَدَّ الفقيهُ الشيخُ ابنُ حَجَرٍ الهيتميُّ المكيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «إتيانَ المرأةِ في دُبُرِها من كبائِرِ الذنوبِ»(٤).

---

(١) سِيَرُ أعلامِ النُّبلاءِ (١٤/ ١٢٨).

(٢) أخرجَهُ أحمدُ (٢١٨٥٨)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «إرواءِ الغليلِ» (٢٠٠٥).

(٣) كما في الفتاوىٰ الكبرىٰ (٣/ ١٧٤).

(٤) الزواجرُ عن اقترافِ الكبائِرِ (٢/ ٤٦).

وجاء في فتاوىٰ اللجنة الدائمة: «يَحْرُمُ علىٰ الرجُلِ أَنْ يَطَأَ زوجَتَهُ في دُبُرِها، ويجوزُ للرجُلِ أن يأتيَ زوجَتَهُ علىٰ أيِّ كيفيَّةٍ شاءَ، مستلقيةً علىٰ ظهرِها أو مُكَبَّةً علىٰ وَجْهِها ما دامَ وَطْؤُهُ إياها في قُبُلِها، بدليل فَهْمِ الصحابةِ ذلك وَهُمْ عَرَبٌ، وتسميةُ اللهِ النساءَ حَرْثًا تُرْجَىٰ منه الذُّرِّيةُ، ولا ترجَىٰ الذريَّةُ من الوطءِ في الدُّبُرِ»(١).

وقال الشيخُ ابنُ بازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إتيانُ المرأةِ في دُبُرِها من كبائِرِ الذنوبِ»(٢).

اللَّهُمَّ إنا نسألُكَ عزائمَ مغفرتِك ومُنْجياتِ أمرِك والسلامةَ من كُلِّ إثمٍ والغنيمةَ من كلِّ برٍّ والفوزَ بالجنةِ والنجاةَ من النارِ.

اللَّهُمَّ إنا نعوذُ بك من غَلَبَةِ الدَّيْنِ، وَغَلَبَةِ العَدُوِّ، وشَماتةِ الأعداءِ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيرِ مَا سَأَلَكَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا اسْتَعَاذَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ، وَعَلَيْكَ الْبَلَاغُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ.

وَسُبْحَانَك اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ.

---

(١) فتاوىٰ اللجنةِ الدائمةِ (١٩/ ٢٨٢).

(٢) كما في مجموعِ فتاواه (٢١/ ١٨٦).

إفشاءُ أحَدِ الزوجين ما يَجِبُ أنْ يُسْتَرَ من تفاصيلِ الجِماعِ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كتابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَرَغِبْنَا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جُمُعَةٍ على ذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليوم عن بعضِ الكبائرِ وهي: (إفشاءُ أَحَدِ الزوجينِ ما يَجِبُ أَنْ يُسْتَرَ مِنْ تفاصيلِ الجِماعِ)

فأما إفشاءُ أَحَدِ الزوجين ما يَجِبُ أن يُسْتَرَ من تفاصيلِ الجماعِ - أيها الناسُ - فذلك كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ، بدليلِ ما جاءَ في «صحيح مسلم»(١) من حديثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الرَّجُلَ يُفْضِي إِلَىٰ امْرَأَتِهِ، وَتُفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا**».

قال النوويُّ رحمه الله تَعَالَىٰ: «وفي هذا الحديثِ تحريمُ إفشاءِ الرجلِ ما يَجْري بينَهُ وبينَ امرأتِهِ من أمورِ الاستمتاعِ، ووصْفِ تفاصيلِ ذلك، وما يجري من المرأةِ فيه من قولٍ أو فعلٍ ونحوِهِ»(٢).

وفي مسندِ أحمدَ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الترغيبِ»(٣) عن أسماءِ بنتِ يزيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّها كانتْ عِنْدَ رسولِ اللهِ ﷺ والرجالُ والنساءُ قعودٌ عندَهُ، فقال: «**لعلَّ رجلًا يقولُ ما فعلَ بِأَهْلِهِ، ولعلَّ امْرأةً تُخبِرُ بما فعلَتْ مَعَ زَوْجِهَا**» فأَرَمَّ القومُ، فقلْتُ: أيْ واللهِ يا رسولَ اللهِ! إِنَّهم لَيفْعلون، وإِنَّهُن ليفْعَلْنَ. قَالَ: «**فلا تَفْعلوا فإِنَّمَا مثلُ ذلك شيطانٌ لِقِيَ شَيْطانَة، فغَشِيَها والناسُ يَنْظُرُونَ**».

فقولُها: (أَرَمَّ القومُ) بِفَتْحِ الراءِ وتشديدِ الميمِ، أي: سَكَتُوا. وقيلَ: سكتوا من خوفٍ ونحوِهِ.

وأخرجَ البَزارُ في «كشفِ الأستارِ» بسندٍ حَسَنٍ حسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الترغيبِ والترهيبِ»(٤) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صلىٰ اله عليه وسلم، قَالَ: «**أَلَا عَسَىٰ**

(١) رواهُ مسلمٌ (١٤٣٧).

(٢) شرحُ مسلمٍ (١٠/ ٩).

(٣) أخرجَهُ أحمدُ (٦/ ٤٥٦)، وقال الألبانيّ في «صحيحِ الترغيبِ» (٢٩٩٧): صحيحٌ لغيرِهِ.

(٤) أخرجَهُ البزارُ في «كَشْفِ الأستارِ» (١٤٥٠)، وقال الألبانيُّ في «صحيح الترغيبِ» (٢٠٢٣): حَسَنٌ لغيرِهِ.

أَحَدُكُمْ أَنْ يَخْلُوَ بِأَهْلِهِ يُغْلِقُ بَابًا، ثُمَّ يُرْخِي سِتْرًا، ثُمَّ يَقْضِي حَاجَتَهُ، ثُمَّ إِذَا خَرَجَ حَدَّثَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ، أَلَا عَسَىٰ إِحْدَاكُنَّ أَنْ تُغْلِقَ بَابَهَا، وَتُرْخِي سِتْرَهَا، فَإِذَا قَضَيْتَ حَاجَتَهَا، حَدَّثَتْ صَوَاحِبَهَا»، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ سَفْعَاءُ الْخَدَّيْنِ: وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهُنَّ لَيَفْعَلْنَ، وَإِنَّهُمْ لَيَفْعَلُونَ، قَالَ: «**فَلَا تَفْعَلُوا، فَإِنَّهُ مِثْلُ ذَلِكَ مِثْلُ الشَّيْطَانِ لَقِيَ شَيْطَانَةً عَلَىٰ قَارِعَةِ الطَّرِيقِ فَقَضَىٰ حَاجَتَهُ مِنْهَا، ثُمَّ انْصَرَفَ وَتَرَكَهَا**».

قال ابنُ عثيمينَ رَحِمَهُ اللهُ: «إن ما يفعلُهُ بعضُ النساءِ من نَقْلِ أحاديثِ المنزلِ والحياةِ الزوجيةِ إلىٰ الأقاربِ والصديقاتِ أمرٌ محرَّمٌ، ولا يَحِلُّ لامرأةٍ أن تفشيَ سرَّ بيتها، أو حالِها مع زوجها إلىٰ أحدٍ من الناسِ، قال اللهُ تعالىٰ: ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾»[1].

ولكنْ - أيها الناسُ - إذا احتيجَ لذكرِ شيءٍ من ذلك لبيانِ الحُكْمِ الشرعيِّ أو لنصيحةٍ أو لِدَفْعِ خصومةٍ بين الزوجين ونحوِ ذلكَ فإنه لا بأسَ به، وإذا أمكنَ التعريضُ في هذا فهو أولىٰ من التصريحِ، وإذا أمكنَ أن يُذْكَرَ الأمرُ علىٰ سبيلِ العمومِ والإجمالِ فلا يُذْكَرُ التفصيلُ، ومما يدلُّ علىٰ هذا ما جاءَ في «صحيح مسلم»[2] عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صلىٰ الله عيه وسلم عَنِ الرَّجُلِ يُجَامِعُ أَهْلَهُ ثُمَّ يُكْسِلُ هَلْ عَلَيْهِمَا الْغُسْلُ وَعَائِشَةُ جَالِسَةٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنِّي لَأَفْعَلُ ذَلِكَ، أَنَا وَهَذِهِ ثُمَّ نَغْتَسِلُ**».

قال النوويُّ رَحِمَهُ اللهُ: «فيه جوازُ ذكرِ مثلِ هذا، بحضرةِ الزوجةِ، إذا ترتَّبَتْ عليه

---

(١) فتاوىٰ إسلاميةٌ (٣/ ٣، ٢١٢/ ٢١٢).

(٢) رواهُ مسلمٌ (٣٥٠).

مصلحةٌ، ولم يحصلْ به أذىٰ، وإنما قال النبيُّ ﷺ بهذه العبارةِ أوقَعَ في نفسِهِ»(١).

وفي «الصحيحين»(٢) عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ رِفَاعَةَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، فَتَزَوَّجَهَا عَبْدُ الرَّحْمانِ بْنُ الزَّبِيرِ الْقُرَظِيُّ، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَعَلَيْهَا خِمَارٌ اخْضَرُ، فَشَكَتْ إِلَيْهَا وَأَرَتْهَا خُضْرَةً بِجِلْدِهَا، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَالنِّسَاءُ يَنْصُرُ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ مَا يَلْقَىٰ الْمُؤْمِنَاتُ لجلدها أَشَدُّ خُضْرَةً مِنْ ثَوْبِهَا. قَالَ: وَسَمِعَ أَنَّهَا قَدْ أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَجَاءَ وَمَعَهُ ابْنَانِ لَهُ مِنْ غَيْرِهَا، قَالَتْ: وَاللهِ مَا لِي إِلَيْهِ مِنْ ذَنْبٍ إلا أَنَّ مَعَهُ لَيْسَ بِأَغْنَىٰ عَنِّي مِنْ هَذِهِ، وَأَخَذَتْ هُدْبَةً مِنْ ثَوْبِهَا، فَقَالَ: كَذَبتْ واللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي لأَنْفُضُهَا نَفْضَ الأَدِيمِ، وَلَكِنَّهَا نَاشِزٌ تُرِيدُ رِفَاعَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ لَمْ تَحِلِّي لَهُ أَوْ لَمْ تَصْلُحِي لَه حَتَّىٰ يَذُوقَ مِنْ عُسَيْلَتِكِ**»، قال: وَأَبْصَرَ مَعَهُ ابْنَيْنِ، فَقَالَ: «**بَنُوكَ هَؤُلاءِ؟**» قال: نَعَمْ، قال: «**هَذَا الَّذِي تَزْعُمِينَ مَا تَزْعُمِينَ، فَوَاللهِ لَهُمْ أَشْبَهُ بِهِ مِنَ الْغُرَابِ بِالْغُرَابِ**».

وفي روايةٍ: وَأَبُو بَكْرٍ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَابْنُ سَعِيدِ بْنِ العاصِ جَالِسٌ بِبَابِ الحُجْرَةِ لِيُؤْذَنَ لَهُ، فَطَفِقَ خَالِدٌ يُنَادِي أَبَا بَكْرٍ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَا تَزْجُرُ هَذِهِ عَمَّا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ وَمَا يَزِيدُ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ التَّبَسُّمِ.

أيُّها الناسُ نستفيدُ من عَدَمِ إنكارِ النبيِّ ﷺ علىٰ المرأةِ وعلىٰ زوجِها بما صرَّحَا بِهِ من أسرارِ الجماعِ: جوازَ ذلك عند الحاجةِ، والحاجةُ هنا هي دَفْعُ تلك الخصومةِ.

قال الحافظُ ابنُ حَجَرٍ رحمه الله تعالىٰ: «وَتَبَسُّمُهُ ﷺ كان تَعَجُّبًا منها، إمَّا لتصريحِها بما يَسْتَحْيِي النساءُ من التصريحِ به غالِبًا، وإما لِضَعْفِ عَقْلِ النساءِ؛ لكونِ

---

(١) شرحُ صحيحِ مسلمٍ (٤/ ٤٢).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٦٠٨٤)، ومسلمٌ (١٤٣٣).

الحامِلِ لها علىٰ ذلك شِدَّةُ بُغْضِها في الزوجِ الثاني، ومحبَّتِها في الرجوع إلىٰ الزوجِ الأولِ، ويُستفادُ منه جوازُ وقوعِ ذلك»[١].

وقال ابنُ المُلَقِّن رحمه الله تعالىٰ: «وفيه: أَنَّ للنساءِ أَنْ يَطْلُبْنَ أزواجَهُنَّ عند الإمامِ بِقِلَّةِ الوَطْءِ، وَأن يُعَرِّضْنَ بذلك تعريضًا بيِّنًا كالصريحِ، ولا عارَ عليهِنَّ في ذلك. وفيه: أَنَّ للزوجِ إذا ادُّعِيَ عليه أن يُخْبِرَ بخلافِ ويُعْرِبَ عن نفسِهِ»[٢].

وقال الشيخُ محمدُ بنُ عثيمينُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في شرحِهِ لبلوغِ المرام[٣] عند شرحِهِ لحديثِ أبي سعيدٍ المتقدمِ: «والحديث يَدُلُّ علىٰ تحريمِ هذا العملِ، أن يَنْشُرَ الإنسانُ السِّرَّ بينَهُ وبين زوجَتِهِ... بل يدلُّ علىٰ أنه من الكبائرِ؛ لِأَنَّ فيه وَعيدًا، ويُستثنىٰ من ذلك: مَا دَعَتْ الحاجةُ إليه لبيانِ حُكْمٍ شرعيٍّ... ثم ذكرَ حديثَ عائشةَ المتقدمَ وغيرَه، ثم قال: وعلىٰ هذا؛ فإذا اقتضَتْ المصلحةُ الشرعيةُ أن يُذْكَرَ ما لا يُنشرُ فإن ذلك لا بأسَ به، جائزٌ، أما ما يفعلُهُ علىٰ سبيلِ التَّنَدُّرِ والتَّفَكُّهِ فهذا حرام».

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) «فتحُ الباري» (٩/ ٤٦٦).

(٢) «التوضيح» (٢٧/ ٦٥٣).

(٣) شرحُ بلوغِ المرامِ (٤/ ٥٤٨).

المُحَلِّلُ والمُحَلَّلُ لَهُ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلَاةُ والسَّلامُ عَلىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

فتقدمَ الحديثُ معكم - أيُّها الناسُ- عَنْ « إفشاءِ أَحَدِ الزوجين ما يَجِبُ أَنْ يُسْتَرَ مِنْ تَفَاصِيلِ الجِمَاعِ»، والآن حديثي معكم عن « المُحَلِّلِ والمُحَلَّلِ له».

أَيُّها الناسُ، كَمَا تعلمون أنَّه إذا طَلَّقَ الرجُلُ امرأتُهُ الطلقة الثالثة فلا تَحِلُّ له حِتَّىٰ تَنْكِحَ زوجًا غَيْرَهُ؛ لقوله تعالىٰ: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٣٠]، ويُشْتَرَطُ في هذا النكاح الذي يُحلُّها لزَوجِها الأولِ أن يكونَ نكاحًا صحيحًا، فالنكاحُ المؤقت (نكاحُ المُتْعَةِ)، أو النكاحُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُحِلَّها الأول ثُمَّ يُطَلِّقُها (نكاحُ التحليل) كلاهما مُحَرَّمٌ وبَاطِلٌ.

والمُحلِّلُ - أيها النَّاسُ- هو رجُلٌ يَتزوَّجُ امرأةً طُلِّقَتْ ثلاثًا بقصد أن يُحِلَّها لزوجها الأَوَّلِ فهو يتزوَّجُها ثُمَّ يُطلِّقُها والمُحَلَّلُ له هو الزَّوجُ والزوجةُ اللذان وقع بينهما الطلاقُ ثلاثًا والمُحلِّلُ والمُحَلَّلُ له المرأةُ والرجُلُ مُرتكبون كبيرةً مِنْ كبائِرِ الذنوبِ؛ لأنَّ النبي ﷺ قال: «**لَعَنَ اللهُ الْمُحَلِّلَ** ..».

وَالْمُحَلَّلَ لَهُ فَفِي سُنَنِ الترمذيِّ والنسائيِّ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الجامعِ»(١) عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رضي الله عنه أن النبيَّ ﷺ قال: «**لَعَنَ اللهُ الْمُحَلِّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ**».

(١) أخرجَهُ الترمذيُّ (١١٢٠) والنسائيُّ (٣٤١٦) وصحَّحَهُ الألبانيُّ في صحيحِ الجامعِ (٥١٠١).

والْمُحَلِّلَ هو من تزوجَها لِيُحِلَّها لزوجِها الأولِ. وَالْمُحَلَّلَ له هو زوجُها الأول.

ففي مسندِ أحمدَ وغيرِه بسندٍ حَسَنٍ حسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الجامعِ»[1] عن عقبةَ بنِ عامرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن النبيَّ ﷺ قال: «**أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالتَّيْسِ الْمُسْتَعَارِ؟**» قَالُوا: بَلَىٰ، يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: «هُوَ الْمُحَلِّلُ، لَعَنَ اللهُ الْمُحَلِّلَ، وَالْمُحَلَّلَ لَهُ».

وفِي مُصَنَّفِ عبدِ الرزاقِ بِسَنَدٍ صحيحٍ[2] عن عُمَرَ بنِ الخطابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه قال: وَهُوَ يَخْطُبُ الناسَ: «واللهِ لا أُوتَىٰ بِمُحِلٍّ وَمُحَلَّلٍ له إلا رجَمْتُهما».

ولا فرقَ - أَيُّهَا النَّاسُ - بِمَنْ صَرَّحَ بِقَصْدِهِ عند العَقْدِ أو اشترطوا عليه أنه متىٰ أَحَلَّها لزوجِها طلَّقَها، أو لم يشترطوا ذلك وإنما نواه في نفسِهِ فقط.

وأخرجَ الحاكِمُ بِسَنَدٍ صحيحٍ عن نافِعٍ أن رَجُلًا قال لابنِ عُمَرَ: امرأةٌ تزوجتُها أُحِلُّها لزوجِها، لم يَأْمُرْنِي وَلَمْ يعلمْ، قَالَ: لا، إلا نكاحَ رغبةٍ، إن أعجبَتْكَ أمْسِكْها، وإن كَرِهْتَها فارِقْها. قال: وإن كُنَّا نُعِدُّهُ علىٰ عَهْدِ رسولِ اللهِ ﷺ سِفَاحًا. وقال: لا يزالان زانِيَيْنِ، وإن مَكَثَا عشرين سنةً[3].

والسِّفَاحُ - أيُّها النَّاسُ - هو أن تقيمَ أي امرأةٌ مع رجلٍ من غيرِ تزوجٍ صحيحٍ[4].

وَسُئِلَ الإمامُ أحمدُ عنِ الرجُلِ يتزَّوجُ المرأةَ، وفِي نَفْسِهِ أَنْ يُحِلَّها لزوجِها الأولِ، ولم تَعْلَمْ المرأةَ بذلك. فقال: هُوَ مُحَلِّلٌ، إذا أرادَ بذلك الإحلالَ فهو ملعونٌ[5].

---

(١) أخرجَهُ أحمدُ (١/ ٢٩٧)، وحَسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الجامعِ» (٢٥٩٦).

(٢) مصنَّفُ عبدِ الرزاقِ (٦/ ٢٦٥) بسندٍ صحيحٍ.

(٣) أخرجَهُ الحاكمُ (٢/ ١٩٩) بسندٍ صحيحٍ

(٤) لسانُ العَرَبِ (٢/ ٤٥٨).

(٥) الشرح الكبير علىٰ متن المقنع (٢٠/ ٤٠٧).

اللهمَّ فَقِّهْنَا فِي الدينِ واجعلْنَا هُدَاةً مُهْتدِين.

اللهمَّ إنا نَعُوذُ بِكَ مِنَ الجَهْلِ والزَّيغِ والضلالِ.

اللهمَّ وَفِّقْنا لاجتنابِ الكبائِرِ والصغائِرِ ولا تَكِلْنَا إلىٰ أَنْفُسِنَا طَرْفَةَ عَيْنٍ.

وَسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْك.

سادسا : اللِّباس والزينة

الوَشْمُ، وَوَصْلُ الشَّعْرِ، والنَّمْصُ، والتَّفَلُّجُ لِلْحُسْنِ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عِمْرانَ: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساءُ: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزابُ: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فرغبنا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جمعةٍ علىٰ ذكرِ كبيرةٍ من كبائِرِ الذنوبِ وحديثُنا معكم اليومَ عن بعضِ الكبائِرِ وَهِي: (الوَشْمُ، وَوَصْلُ الشَّعْرِ، والنَّمْصُ، والتَّفلُّجُ لِلْحُسْنِ).

وَلْنَبْدَأْ الحديثَ معكم - أيها الناسُ - عن الوَشْمِ والوَشْمُ هو العلامةُ وصفاتُهُ أن يُغْرَزَ الجلدُ بإِبْرةٍ أو مِسلَّة حتىٰ تؤثِّرَ فِيهِ، ثُمَّ يُحْشَىٰ بِالْكُحْلِ أَوْ مِدَادٍ أو النِيلِ أو النَّؤورِ.

وهذا الفعلُ - أيها الناسُ - مِنْ كبائِرِ الذنوبِ؛ لِأَنَّ النبيَّ ﷺ لَعَنَ الواشمةَ والمُسْتَوْشِمةَ.

ففي «صحيح البخاريِّ»(١) مِنْ حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَعَنَ اللهُ الوَاصِلَةَ وَالمُسْتَوْصِلَةَ، وَالوَاشِمَةَ وَالمُسْتَوْشِمَةَ**».

وَفِي «الصَّحيحين»(٢) مِنْ حديثِ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَعَنَ اللهُ الْوَاشِمَاتِ، وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالنَّامِصَاتِ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ، الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللهِ، قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ، يُقَالُ لَهَا: أُمُّ يَعْقُوبَ، وَكَانَتْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَأَتَتْهُ، فَقَالَتْ: مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكَ؟ أَنَّكَ لَعَنْتَ الْوَاشِمَاتِ، وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ، الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللهِ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: وَمَا لِيَ لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَهُوَ فِي كِتَابِ اللهِ؟ فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ لَوْحَيِ الْمُصْحَفِ، فَمَا وَجَدْتُهُ، فَقَالَ: لَئِنْ كُنْتِ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: فَإِنِّي أَرَىٰ شَيْئًا مِنْ هَذَا عَلَىٰ امْرَأَتِكَ الآنَ، قَالَ: اذْهَبِي فَانْظُرِي، قَالَ: فَدَخَلَتْ عَلَىٰ امْرَأَةِ عَبْدِ اللهِ فَلَمْ تَرَ شَيْئًا، فَجَاءَتْ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا، فَقَالَ: أَمَا لَوْ كَانَ ذَلِكَ، لَمْ نُجَامِعْهَا.

والْوَشْمُ - أَيُّهَا النَّاسُ - سبيلُ إبليسَ لتغييرِ خَلْقِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ قال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَـٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَـٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ

(١) رواهُ البخاريُّ (٥٣٤٧).

(٢) البخاريُّ (٤٨٨٦)، ومسلمٌ (٢١٢٥).

﴿لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾﴾ [النساء: ١١٧ – ١١٩].

وأما وصل الشَّعْرِ – أيها الناسُ – فهو وَصْلُ الشَّعْرِ – سواءً كان رَجُلًا أو امرأةً – بشعرٍ آخرَ والواصلةُ والمستوصلةُ مرتكبتان لكبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ؛ لأَنَّ النبيَّ ﷺ لَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ.

فَفِي «الصحيحينِ»[1] من حديثِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «**لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ**».

وَفِي «الصحيحينِ»[2] من حديثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ تزوَّجَتْ، وَأَنَّهَا مَرِضَتْ فَتَمَعَّطَ شعرُهَا – أي: تَمَزَّقَ وتساقَطَ –، فأرادوا أَنْ يَصِلُوها، فسألوا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «**لَعَنَ اللهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمسْتَوْصِلَةَ**»، وفِي روايةٍ: أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ زَوَّجَتْ ابْنَتَهَا فتَمَعَّطَ شَعْرُهَا فَقَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «**إِنَّ زَوْجَهَا أَمَرَنِي أَنْ أَصِلَ فِي شَعْرِهَا فَقَالَ: لَا، إِنَّهُ قَدْ لُعِنَ الْوَاصِلَاتُ**».

قال القاضي عياضُ رَحِمَهُ اللهُ: «فيه – أي الحديثُ – من الفقهِ أَنَّ هذا ممنوعٌ لضرورةٍ وغيرِها للعروسِ وغيرِها، وأنه من الكبائرِ»[3].

وأما النَّمْصُ – أيها الناسُ – فَهُوَ نَتْفُ شَعْرِ الْوَجْهِ، أو الحاجِبِ، أو الجبينِ

(١) رواهُ البخاريُّ (٥٥٩٣)، ومسلمٌ (٢١٢٤).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٥٩٣٤)، ومسلمٌ (٢١٢٣).

(٣) إكمالُ المعلمِ (٦/ ٣٢٨).

وقَيَّدَهُ جمهورُ أهلِ العلمِ وأهلِ اللغةِ بِشَعْرِ الْوَجْهِ، وَقَيَّدَهُ الجوهريُّ بشعرِ الجَبينِ(١).

وهو من كبائرِ الذنوبِ؛ لأَنَّ النبيَّ ﷺ لَعَنَ النَّامِصَاتِ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ ففي «الصحيحين»(٢) من حديثِ ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لَعَنَ اللهُ الْوَاشِمَاتِ، وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالنَّامِصَاتِ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ، الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللهِ**».

وجمهورُ أهلِ العلمِ - أيها الناسُ - يقولون بتحريمِ النَّمْصِ. ويجوزُ إذا كان ذلك لضرورةٍ وبقدرِها، أو كان الشعرُ زائدًا عن حدِّ المعتادِ(٣).

وَأَمَّا التَّفَلُّجُ لِلحُسْنِ - أيها الناسُ - فكما عَرَّفَهُ النوويُّ رحمه الله بِأَنْ تَبْرُدَ مَا بَيْنَ أَسْنَانِهَا الثَّنَايَا وَالرُّبَاعِيَّاتِ وَهُوَ مِنَ الْفَلَجِ بِفَتْحِ الْفَاءِ وَاللَّامِ وَهِيَ فُرْجَةٌ بَيْنَ الثَّنَايَا وَالرُّبَاعِيَّاتِ وَتَفعَلُ ذَلِكَ الْعَجُوزُ وَمَنْ قَارَبَتْهَا فِي السِّنِّ إِظْهَارًا لِلصِّغَرِ وَحُسْنِ الْأَسْنَانِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْفُرْجَةَ اللَّطِيفَةَ بَيْنَ الْأَسْنَانِ تكُونُ لِلْبَنَاتِ الصِّغَارِ فَإِذَا عَجزَتِ الْمَرْأَةُ كَبُرَتْ سِنُّهَا وَتَوَحَّشَتْ فَتَبْرُدُهَا بِالْمِبْرَدِ لِتَصِيرَ لَطِيفَةً حَسَنَةَ الْمَنْظَرِ وَتُوهِم كَوْنَهَا صَغِيرَةً(٤).

وَهَذَا الْفِعْلُ - أيها الناسُ - كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ؛ لِأَنَّ النبيَّ ﷺ لَعَنَ الْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ، الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللهِ.

ففي «الصحيحين»(٥) من حديثِ ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ:

---

(١) انظر: «لسانَ العربِ» (٧/ ١٠٢)، والقاموسَ المحيطَ (٦٣٣)، والنهايةَ (٥/ ١١٩).

(٢) البخاريُّ (٤٨٨٦)، ومسلمٌ (٢١٢٥).

(٣) فتحُ الباري (١٠/ ٣٧٧).

(٤) انظر: شرحَ النوويِّ على مسلمٍ (١٤/ ١٠٦).

(٥) البخاريُّ (٤٨٨٦)، ومسلمٌ (٢١٢٥).

«لَعَنَ اللهُ الْوَاشِمَاتِ، وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالنَّامِصَاتِ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ، الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللهِ».

قال النوويُّ رَحِمَهُ اللهُ: «هَذَا الْفِعْلُ حَرَامٌ عَلَىٰ الْفَاعِلَةِ وَالْمَفْعُولِ بِهَا لِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ وَلِأَنَّهُ تَغْيِيرٌ لِخَلْقِ اللهِ تَعَالَىٰ وَلِأَنَّهُ تَزْوِيرٌ وَلِأَنَّهُ تَدْلِيسٌ وَأَمَّا قَوْلُهُ: «**الْمُتَفَلِّجَاتُ لِلْحُسْنِ**» فَمَعْنَاهُ يَفْعَلْنَ ذَلِكَ طَلَبًا لِلْحُسْنِ وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَىٰ أَنَّ الْحَرَامَ هُوَ الْمَفْعُولُ لطلبِ الحُسْنِ أما لو احتاجَتْ إِلَيْهِ لِعِلَاجٍ أَوْ عَيْبٍ فِي السِّنِّ وَنَحْوِهِ فلا بأس»[١].

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) شرحُ النوويِّ علىٰ مسلمٍ (١٤/ ١٠٦).

تبرُّجُ المرأةِ وإبداؤُها زينتَها لغيرِ محارِمِها

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَىٰ آلِهِ وصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدمَ الحديثُ معكم -أيها الناسُ- عن «الوَشْمِ، ووصْلِ الشَّعْرِ، والنَّمْصِ، والتَّفَلُّجِ لِلْحُسْنِ».

والآن حديثي معكم عن «تبرُّجِ المرأةِ وَإِبدائِها زينتَها لغيرِ محارِمِها».

وتبرُّجُ المرأةِ وإبداؤُها زينتَها لغيرِ محارِمِها - أيها الناسُ - كبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ توعَّدَ مَنْ فعلَ ذلك بالنارِ، ففي «الصحيحين»[1] من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**صِنْفَانِ مِنْ اَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ وَنِسَاءٌ كَاسِياتٌ عَارِيَاتٌ مميلاتٌ مائلاتٌ رُؤُسُهنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا**»؛ ولأَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**ثلاثَةٌ لا تَسْأَلْ عنهم، وَذَكَرَ المرأةَ المتبرجةَ**».

ففي مسندِ أحمَد بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامعِ»[2] عن فضالةَ بنِ عُبيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ «**ثَلَاثَةٌ لا تَسأَلْ عَنْهُمْ: رَجُلٌ فَارَقَ الجَمَاعَةَ وَعَصَىٰ إِمَامَهُ ومَاتَ عاصِيًّا وأَمَةٌ أَوْ عَبْدٌ أَبِقَ مِنْ سَيِّدِهِ فَمَاتَ وامْرَأَةٌ غَابَ عَنْهَا زَوْجِهَا وَقَدْ كَفَاهَا مُؤْنَةَ الدُّنْيَا فَتَبَرَّجَتْ بَعْدَهُ فَلَا تَسْأَلْ عَنْهُمْ**».

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٢١٢٨)، ومسلمٌ (٢١٢٤).

(٢) أخرجَهُ أحمدُ في المسندِ (٦/ ١٩) وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٣٠٥٨).

ولأنَّ النبيَّ ﷺ جعَلَ المتعطرةَ التي يَجِدُ الرجالُ ريحَها كالزانيةِ:

ففي مسندِ أحمدَ وغيرِهِ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامعِ»[١] من حديثِ أبي موسىٰ الأشعريِّ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«إِذَا اسْتَعْطَرَتِ المَرأةُ فَمَرَّتْ عَلَىٰ القَوْمِ لِيَجِدُوا رِيحَها فهي زانيةٌ»**.

ولأنَّ النبيَّ ﷺ لَعَنَ المُتبرِّجاتِ، ففي مسندِ أحمدَ بسندٍ حَسَنٍ حَسَّنَهُ الألبانيُّ في «الصحيحة»[٢] من حديثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي رِجَالٌ يَرْكَبُونَ عَلَىٰ سُرُوجٍ كَأَشْباهِ الرحالِ، يَنْزِلُونَ عَلَىٰ أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ، نِسَاؤُهُمْ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، عَلَىٰ رُؤوسِهِنَّ الْعِجَافِ، الْعَنُوهُنَّ فَإِنَّهُنَّ مَلْعُونَاتٍ، لَوْ كَانَ وَرَاءَكُمْ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ خَدَمَتْهُنَّ نِسَاؤُكُمْ كَمَا خَدَمَكُمْ نِسَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ».

رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا.

رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ.

اللهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نَزِلَّ أَوْ نَضِلَّ أَوْ نَظْلِمَ أَوْ نُظْلَمَ أَوْ نَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيْنَا.

رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ.

اللهمَّ أصلحْ ذاتَ بينِنا، وأَلِّفْ بين قلوبِنا، واهْدِنا سُبُلَ السلامِ، ونَجِّنا من الظلماتِ إلىٰ النورِ، وباركْ لنا في أسماعِنا وأبصارِنا وقلوبِنا وأزواجِنا وذرياتِنا، واجعلنا شاكرين لنعمتِك، مُثْنِينَ بها، قابليها، وأَتِمَّها علينا، وسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ.

---

(١) أخرجَهُ أحمدُ (٤/ ٤١٨)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٣٢٣).

(٢) أخرجَهُ أحمدُ (٢/ ٢٢٣)، وحسَّنَهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (٢٦٨٣).

إسبالُ الإزارِ خُيَلاءُ ولُبْسُ الذهبَ خاصةً الخَاتَمُ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِله، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فرغِبْنا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلِّ جمعةٍ علىٰ ذكرِ كبيرةٍ من كبائِرِ الذنوبِ وحديثُنا معكم اليومَ عن بعضِ الكبائِرِ وهي: (إسبالُ الإزارِ خُيَلاءُ ولُبْسُ الذهبَ للرجال خاصَّةً الخَاتَمُ).

و (المُسْبِلُ) - أيها الناسُ -: هو الذي يطولُ ثوبُهُ ويرسِلُهُ إلىٰ الأرضِ كأنه يَفْعَلُ ذلك تَجَبُّرًا واختيالًا.

وحكمُهُ أنه كبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ؛ لأَنَّ النبيَّ ﷺ توعَّدَ المُسْبِلَ بالعذابِ في النارِ:

ففي «صحيح البخاري»(١) من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ فَفِي النَّارِ**».

وممَّا يُدلُّ علىٰ أَنَّ إسبالَ الإزارِ خُيَلاءُ من الكبائِرِ - أيها الناسُ - أَنَّ المُسْبِلَ مُتوعّدٌ بالوعيدِ الشديدِ في الآخرة؛ بِأَنْ لا يُكَلِّمَهُ اللهُ، ولا يَنْظُرَ إليه، ولا يزَكِّيَهُ. ففي «صحيح مسلم»(٢) من حديثِ أبي ذرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**ثَلَاثَةٌ لا ينظرُ اللهُ إِلَيْهِم يَوْمَ الْقِيَامَة وَلَا يزكيهم وَلَهُم عَذَابٌ أَلِيمٌ**» قَالَ: فقرأَها رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقُلْتُ: خابوا وخَسِروا وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**المسبلُ والمَنَّانُ والمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بِالْحِلْفِ الْكَاذِبِ**».

وفي مسندِ أحمدَ وغيرِه بِسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الوادعيُّ في «الصحيحِ المُسْنَدِ»(٣) من حديثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ لَا يَنْظُرُ إِلَىٰ مُسْبلٍ**».

وفي «الصحيحين»(٤) من حديثِ أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يَنْظُرُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَىٰ مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا**».

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٥٧٨٧).

(٢) رَوَاهُ مُسلمٌ (١٠٦).

(٣) أخرجَهُ أحمدُ (١/ ٢٣١)، وصحَّحه شيخُنا الوادعيُّ في «الصحيحِ المُسْنَدِ» (١/ ٣١٢).

(٤) رواهُ البخاريُّ (٥٧٨٨)، ومسلمٌ (٢٠٨٧).

وفي «الصحيحين»[١] من حديثِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الَّذِي يَجُرُّ ثِيَابَهُ مِنَ الخُيَلاءِ لا يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

وفي «صحيح البخاري»[٢] من حديثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ أَحَدَ شِقَّيْ ثَوْبِي يَسْتَرْخِي إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّكَ لَسْتَ تَصْنَعُ ذَلِكَ خُيَلَاءَ**».

قال ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ: «قَوْلُهُ يَسْتَرْخِي بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَكَانَ سَبَبُ اسْتِرْخَائِهِ نَحَافَةَ جِسْمِ أَبِي بَكْرٍ، قَوْلُهُ: إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ أَيْ يَسْتَرْخِي إِذَا غَفَلْتُ عَنْهُ»[٣].

وفِي «صحيح مسلم»[٤] عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَرَرْتُ على رَسُولِ اللهِ ﷺ وَفِي إِزارِي استرخاءٌ، فَقَالَ: «**يا عبدَ اللهِ، ارْفَعْ إِزارَكَ**» فَرَفَعْتُهُ ثُمَّ قَالَ: «**زِدْ**» فَزِدْتُ، فَما زِلْتُ أَتَحَرَّاها بَعْدُ.

فَقَالَ بعضُ الْقَوْمِ: أَيْنَ؟ قَالَ: أَنْصَافَ السَّاقَيْنِ.

وفي «صحيح البخاري»[٥] من حديثِ عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**بَيْنَمَا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ، إِذْ خُسِفَ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ**».

---

(١) رواه البخاريُّ (٥٧٣٨)، ومسلمٌ (٥٠٨٥).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٣٦٦٥).

(٣) فتحُ الباري (١٠/ ٢٥٥).

(٤) رواهُ مسلمٌ (٢٠٨٦).

(٥) رواهُ البخاريُّ (٥٧٩٠).

وفي مُسْنَدِ أَحمدَ بِسَنَدٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[١] من حديثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَىٰ أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، لا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، وَمَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ؛ فَفِي النَّارِ، لا يَنْظُرُ اللهُ إِلَىٰ مَنْ جَرَّ إِزارَهُ بَطَرًا**».

أيها الناسُ مَنْ جَرَّ إزارَهُ خُيَلَاء فقد ارتكبَ كبيرةً من كبائِرِ الذنوبِ ومَنْ جَرَّ إزارَهُ لغيرِ خُيَلاءَ يَحْرُمُ ذلك.

والآنَ أنتقلُ معكم - أيها الناسُ - إلىٰ الحديثِ عن حُكْمِ لُبْسُ الرجَالِ الذهبَ خاصَّةً الخَاتَمَ ولا شَكَّ أنه كبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ؛ لِأَنَّ النبيَّ ﷺ جعَلَ خاتَمَ الذَهبِ في يَدِ الرجُلِ كجمرةٍ من نارِ جهنَّمَ:

ففي «صحيح مسلم»[٢] من حديثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ رأىٰ خَاتمًا من ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ فَنَزَعَهُ وَطَرَحَهُ، وَقَالَ: يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فيطرحُها فِي يَدِهِ فَقِيلَ للرجُلِ بَعْدَمَا ذَهَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: خُذ خاتَمَكَ انْتَفِعْ بِهِ، فَقَالَ: لَا وَاللهِ لَا آخُذُهُ وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

ومما استدَلَّ به العلماءُ علىٰ تحريمِ الذهبِ للرجالِ أَنَّ مَنْ لَبِسَ ذلك في الدنيا من المؤمنين عُوقِبَ بالحِرمانِ من لُبْس ذلك في الآخرةِ لو دَخَلَ الجنةَ.

ففي «الصحيحين»[٣] من حديثِ عبدِ الرحمنِ بنِ أبي ليلىٰ رَحِمَهُ اللهُ قَال: إنَّهم كانوا عند حُذَيْفَةَ بِالمدائِنِ، فاستَسقَىٰ، فسقَاهُ مَجُوسِيّ في إناءٍ من فِضَّةٍ، فرمَاهُ به،

---

(١) أخرجَهُ أحمدُ (٣/ ٥) وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٩١٩).

(٢) رَوَاهُ مُسلمٌ (٢٠٩٠).

(٣) رواه البخاريُّ (٥٨٣١)، ومسلمٌ (٢٠٦٧).

وقال: إِنِّي قد أمرتُه ألا يَسْقِيَني فيه، إني سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**لا تَلْبَسُوا الحريرَ ولا الدِّيباجَ، ولا تَشْرَبوا في آنية الذهبِ والفِضَّةِ، ولا تأكلوا في صِحافِها، فَإِنَّها لهم في الدنيا ولكم في الآخرةِ**» وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

لُبْسُ الرِّجَالِ الحَرِيرَ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ المُرسَلِينَ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدمَ الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن «إسبالِ الإزارِ خُيلاءُ ولُبْسِ الذهبِ، خاصَّةً الخَاتَمُ».

والآنَ حديثي معكم عن «لُبْسِ الرِّجَالِ الحَرِيرَ».

وَلُبْسُ الرِّجَالِ الحَرِيرَ - أيها الناسُ - كبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ؛ لأَنَّ مَنْ لَبِسَ الحريرَ في الدنيا، عُوقِبَ بالحرمانِ من لُبْسِ ذلك في الجنةِ لو دَخَلَها.

ففي «الصحيحين»[1] من حديثِ أبي عُثْمَانَ النهديّ قال: كُنَّا مَعَ عتبة، فجاءنَا كتابُ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لا يُلْبَسُ الحريرَ في الدنيا، إلا لم يُلبَس منه شَيْءٌ فِي الْآخِرَة**».

وفي «الصحيحين»[2] من حديثِ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**لا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلا الدِّيبَاجَ وَلا تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَلا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا، فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَنَا فِي الآخِرَةِ**». ولباسُ الذهبِ والحريرِ - أيها الناسُ - من غيرِ ضرورةٍ محرمٌ علىٰ الرجالِ بل من كبائِرِ الذنوبِ لكنَّه مباحٌ للنساءِ، ففي مُسْنَدِ أحمدَ

---

(١) رَوَاهُ البخاري (٥٨٣٠)، ومسلم (٢٠٦٩).

(٢) رَوَاهُ البخاريُّ (٥٤٢٦)، ومسلمٌ (٢٠٦٩).

وغيرِهِ وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامعِ»[1] من حديثِ أبي موسىٰ الأشعريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**أُحِلَّ الذَّهَبُ والحَرِيرُ لإناثِ أُمَّتِي وَحُرِّمَ علىٰ ذكورِها**»، والحريرُ المقصودُ بالتحريمِ - أيها الناسُ - هو الحريرُ المصنوعُ من خيوطِ دودةِ القَزِّ، وأما الحريرُ الصناعيُّ الذي هو مصنوعٌ من بعضِ النباتاتِ فهو حلالٌ للرجال والنساءِ؛ لِأَنَّ الأَصْلَ في الأشياءِ الإباحةُ.

اللَّهُمَّ إِنَّ نَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ، ونعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا، أَوْ نُفْتَنَ عَنْ دِينِنَا.

وسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ.

---

(١) أخرجَهُ أحمدُ (٤/ ٣٩٢)، والنسائيُّ (٥١٤٨)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الجامعِ» (٢٠٩).

سابعا : الجناياتُ والحدود

قتلُ النَّفسِ التي حرَّمَ اللهُ عمدًا بغيرِ حقٍّ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عِمْرَانَ: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساءُ: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزابُ: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فرغِبْنا - أيُّها الناسُ - أن نأتِيَ كُلَّ جُمُعةٍ عَلَىٰ ذِكْرِ كبيرةٍ من كبائِرِ الذنوبِ وحديثُنا معكم اليومَ عن بعَضِ الكبائِرِ وهي: قتلُ النَّفسِ التي حَرَّمَ اللهُ عمدًا بغيرِ حقٍّ.

أيها الناسُ لقد حافظَ الإسلامُ علىٰ الكُلِّيَّاتِ الخَمْسِ الضروريةِ وهي: الدينُ

والنفسُ والنَّسْلُ والعَقْلُ والمالُ، ووضَعَ الحدودَ والقيودَ التي تُحَافِظُ علىٰ بقاءِ تلك الضروريات، ففي سبيلِ حِفْظِ الدينِ تُزْهَقُ الأنفسُ المسلمةُ فِي الجهادِ في سبيلِ اللهِ؛ لِأَنَّ حفظَ الدينِ مقدمٌ علىٰ حفظِ النَّفْسِ والنَّسْلِ والعقلِ والمالِ؛ ولأجلِ الحِفاظِ علىٰ النفسِ حُرِّمَ قتلُ النفسِ المسلمةِ بغيرِ حَقٍّ، وأُمِرَ بالقصاصِ في القتلِ، فَقَالَ تَعالَىٰ: ﴿ وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٩].

وفِي «الصحيحين»(١) من حديثِ عبدِ اللهِ [بنِ مَسْعُودٍ] رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسلمٍ يشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَإِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَّا بِإِحْدَىٰ ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفسِ، والتاركُ لدينِهِ المفارقُ للْجَمَاعَةِ**». لفظُ مُسلمٍ، وَهُوَ مُتَّفقٌ عَلَيْهِ.

قَالَ ابنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللهُ: «هَذِهِ الثَّلَاثُ خِصَالٍ هِيَ حَقُّ الْإِسْلَامِ الَّتِي يُسْتَبَاحُ بِهَا دَمُ إِلَّا مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَالْقَتْلُ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ الْخِصَالِ الثَّلَاثِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ»(٢).

أَيُّها الناسُ: قتلُ النَّفسِ التي حَرَّمَ اللهُ عَمْدًا بغيرِ حقٍّ، من كبائِرِ الذنوبِ بإجماعِ أهلِ العلمِ؛ لأنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ توَعَّدَ القَاتلَ بالنارِ، قال اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾ ﴾ [النساء: ٩٣].

قال الإمامُ ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ اللهُ: «وَهَذَا تَهْدِيدٌ شَدِيدٌ وَوَعِيدٌ أَكيدٌ لِمَنْ تَعاطَىٰ هَذَا الذَّنْبَ الْعَظِيمَ، الَّذِي هُوَ مَقْرُونٌ بِالشِّرْكِ باللهِ فِي غَيْرِ مَا آيَةٍ فِي كِتَابِ اللهِ»(٣)

(١) رواهُ البخاريُّ (٦٨٧٨)، ومسلمٌ (١٦٧٦) واللفظُ له.

(٢) جامعُ العلومِ والحِكَمِ، لابنِ رَجَبٍ الحَنْبَليِّ (١/ ٣١٢).

(٣) تفسيرُ ابنِ كثيرٍ (٢/ ٣٧٦).

وقال العلامةُ ابنُ سعديٍّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند هذه الآيةِ: «ذَكَرَ هنا وعيدَ القاتِلِ عَمْدًا، وعيدًا تَرْجُفُ له القلوبُ وتَنْصِدُعُ له الأفئدةُ، وتنزعجُ منه أولو العقولُ.

فلم يَرِدْ في أنواعِ الكبائِرِ أعظمُ من هذا الوعيدِ، بل ولا مِثْلُهُ، ألا وهو الإخبارُ بِأَنَّ جزاءَهُ جهنَّمُ، أي: فهذا الذنبُ العظيمُ بد انتهضَ وَحْدَهُ أن يجازي صاحبُهُ بجهنمَ، بما فيها من العذابِ العظيمِ، والخِزْيِ المهينِ، وسَخَطِ الجبارِ، وفواتِ الفوزِ والفلاحِ، وحصولِ الخيبةِ والخسارِ. فعياذًا باللهِ من كلِّ سببٍ يُبْعِدُ عن رحمته»(١).

وممَّا استدلَّ به أهلُ العلمِ علىٰ أَنَّ قتلَ النَّفسِ التي حَرَّمَ اللهُ عمدًا بغير حقٍّ من أعظمِ الكبائِرِ - أيُّها الناسُ - أن اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وَصَفَ مَنْ قَتَلَ نفسًا بغيرِ حقٍّ فكأنما قَتَلَ الناسَ جميعًا، قال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿مِنۡ أَجۡلِ ذَٰلِكَ كَتَبۡنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفۡسَۢا بِغَيۡرِ نَفۡسٍ أَوۡ فَسَادٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعٗا وَمَنۡ أَحۡيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحۡيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعٗاۚ﴾ [المائدة: ٣٢].

قال مجاهدٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند هذه الآيةِ: مَنْ قَتَلَ نَفْسًا محرَّمَةً يَصلَىٰ النَّارَ بقتلِها، كما يصلاها لو قَتَلَ الناسَ جميعًا، ومن أحياها؛ أي: من سَلِمَ مِن قتلِها، فكأنما سَلِمَ من قتلِ الناسِ جميعًا(٢).

قالَ الإمامُ ابنُ حَجَرٍ الهيتميُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «جَعَلَ قَتْلَ النفسِ الواحدةِ كقَتْلِ جميعِ الناسِ مبالغةً في تعظيمِ أمرِ القتلِ الظلمِ وتفخيمًا لشأنِهِ؛ أي: كما أنَّ قتلَ جميعِ الناسِ أمرٌ عظيمُ القُبْحِ عند كُلِّ أَحدٍ، فكذلك قتلُ الواحِدِ يجبُ أن يكونَ كذلك»(٣).

ومما يدلُّ علىٰ أن قَتْلَ النَّفسِ التي حَرَّمَ اللهُ عمدًا بغير حقٍّ من أعظمِ الكبائِرِ - أيها

(١) تفسيرُ السَّعْدِيِّ (١٩٣).

(٢) تفسيرُ البغويِّ (٣/ ٤٦).

(٣) الزواجِرُ، لابنِ حَجَرٍ الهيتميِّ (٢/ ١٩٤).

الناسُ - أنَّ النبيَّ ﷺ: ذَكَرَ ذلك في الكبائِرِ والموبقاتِ، ففي «الصحيحين»[(١)] من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «**الشِّرْكُ بِاللهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلاتِ**».

والمسلمُ - أيها الناسُ - ما يزالُ في سعادةٍ وراحةٍ ما لم يُصِبْ دمًا حرامًا كما جاء في «صحيح البخاري»[(٢)] من حديثِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا**» أي أنه لن يزالَ مطمئنَّ النفسِ في سَعَةٍ من رحمةِ اللهِ طالما أنه لم يَقْتُلْ نفسًا بغيرِ حقٍّ فإذا قَتَلَ نفسًا بغيرِ حَقٍّ جاءَتْه الهمومُ من كُلِّ حَدَبٍ وَصَوْبٍ وَقَصَدَهُ الخوفُ والقَلَقُ فلا يَجِدُ للحياةِ معنىً فعياذًا باللهِ من كُلِّ سببٍ يُبْعِدُ عن رحمتِهِ.

وما تقدمَ من الوعيدِ الشديدِ - أيها الناسُ - إنما هو في حَقِّ قَتْلِ العَمْدِ أو شِبْهِ العَمْدِ وأما قَتْلُ الخطأِ فلا يَدْخُلُ في الكبائِرِ، قال السفارينيُّ رحمه الله: «قَتْلُ الخطإِ ليسَ مِنَ الْكَبَائِرِ؛ إذ لا اختيارَ للمخطيءِ»[(٣)].

وأما قتلُ الكافِرِ المعاهِدِ - أيها الناسُ فهو كبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ كما ذَكَرَ ذلك أهلُ العلمِ[(٤)] واستدلُّوا بما جاء في «صحيح البخاري»[(٥)] من حديثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ

(١) رواهُ البخاريُّ (٢٧٦٦)، ومسلمٌ (٨٩).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٦٨٦٢).

(٣) شرحُ منظومةِ الكبائِرِ (١٤٠).

(٤) انظر: إعلامَ الموقِّعينَ (٦/ ٥٦٩)، والإقناعَ (٤/ ١٦٢)، وشرحَ رسالةِ الصغائِرِ والكبائِرِ (٢٢)، وشرحَ منظومةِ الكبائِرِ (١٤٤)، والكبائرَ لمحمدِ بنِ عبد الوهابِ (١٦٥).

(٥) رواهُ البخاريُّ (٣١٦٦).

عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عامًا**».

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

حَمْلُ السَّلاحِ على المسلمينَ وَقِتَالُهم، والإشارةُ للمسلمِ بسلاحٍ فيروِّعَه

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تَقَدَّمَ الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن قتلِ النَّفسِ التي حَرَّمَ اللهُ عَمْدًا بِغَيْرِ حَقٍّ.

والآن حديثي معكم عن «حَمْلِ السَّلاحِ على المسلمينَ وَقِتَالِهم، والإشارةِ للمسلمِ بِسَلَاحٍ فَيُرَوِّعَهُ».

وَحَمْلُ السَّلاحِ عَلَىٰ المسلمينَ وَقَتَالُهم - أيها الناسُ - كبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ كما ذكر ذلك أهلُ العلمِ[1] واستدلُّوا بما جاء في «صحيحِ مسلمٍ»[2] من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا، وَمَنْ غَشَّنا فَلَيْسَ مِنَّا**».

قال المباركفوريُّ رَحِمَهُ اللهُ: «قَوْلُهُ (مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ) يُحْتَمَلُ أَنْ يُرَادُ بِالْحَمْلِ حَمْلُهُ لِإِرَادَةِ الْقِتَالِ بِهِ لِقَرِينَةِ قَوْلِهِ عَلَيْنَا وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ حَمَلَهُ لِلضَّرْبِ بِهِ وَعَلَىٰ كُلِّ حَالٍ فَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَىٰ تَحْرِيمِ قِتَالِ الْمُسْلِمِينَ والتَّشْدِيدِ فِيهِ»[3].

ويدخُلُ في ذلك - أيها الناسُ - التهديدُ بالقتلِ والنبيُّ ﷺ توعَّدَ مَنْ واجهَ مسلمًا

---

(١) انظر: إعلامَ الموقعين (٦/ ٥٦٩ - ٥٧٩)، وتنبيهَ الغافلين (١٩٥).

(٢) رواهُ مسلمٌ (١٠١).

(٣) تحفةُ الأحوذيِّ (٥/ ٢٢).

بالسلاحِ بالنارِ ففي «الصحيحين»[١] من حديثِ أبي بكرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالِ سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**إذا تواجَهَ المسلمانِ بِسيفَيْهِما، فالقاتلُ والمقتولُ في النارِ**»، فقلتُ أو قيلَ يا رسولَ الله: هذا القاتلُ فما بالُ المقتولِ؟ قال: «**إنه قد أرادَ قَتْلَ صاحِبِه**».

وأما الإشارةُ للمسلمِ بسلاحٍ فيروِّعَهُ - أيها الناسُ - فهو كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ[٢]؛ لأَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**مَنْ أَشَارَ إِلَىٰ أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، فَإِنَّ الْمَلائِكَةَ تَلْعَنُهُ**»، وفي «صحيح مسلم»[٣] من حديثِ أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**مَنْ أَشَارَ إِلَىٰ أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، فَإِنَّ الْمَلائِكَةَ تَلْعَنُهُ حَتَّىٰ يَدَعَهُ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ**».

وإشارةُ المسلمِ لأخيه بالسلاحِ - أيها الناسُ - لا يكونُ كبيرةً من كبائرِ الذنوبِ إلا إذا كان المسلمُ قاصدًا إخافةَ أخيه المسلمِ وأما الإشارةُ علىٰ سبيلِ المزاحِ فهو مكروهٌ ولا يدخُلُ في الوعيدِ الشديدِ لكنه طريقٌ للوقوعِ في قَتْلِ الخَطَإِ كما هو سبيلُ الشيطانِ، وقد حَذَّرَنا النبيُّ ﷺ مِنْ مكايِدِهِ، ففي «الصحيحين»[٤] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لا يُشِرْ أَحَدُكُم إِلَىٰ أَخِيهِ بالسِّلاحِ، فَإِنَّهُ لا يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزَغُ فِي يَدِهِ فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنْ حُفَرِ النَّارِ**».

رَبَّنا اغْفِرْ لَنَا وَلِإخَوانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونا بِالإيمَانِ وَلا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَذِينَ آمَنُوا رَبَّنا إِنَّكَ رؤُوفٌ رَّحِيمٌ.

رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَاغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

---

(١) البخاريُّ (٧٠٨٣)، ومسلمٌ (٢٨٨٨).

(٢) انظر: الكبائرَ (٤٢٣)، والزواجرَ (٢/ ١٥٩)، وشرحَ رسالةِ الصغائرِ والكبائرِ (٥١).

(٣) رواهُ مسلمٌ (٢٦١٦).

(٤) رواهُ البخاريُّ (٧٠٧٢)، ومسلمٌ (٢٦١٧).

رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِنْ لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ.

رَبَّنَا اغفرْ لنا ولوالِدِينا ولِمَنْ له حَقٌّ علينا، وارزقْنا - اللهمَّ - من فضلِك وأَغْنِنَا بفضلِكَ عَمَّنْ سواكَ، واجعلْنا - اللهمَّ - من أفقرِ خَلْقِكَ إليك، وأغنىٰ عبادِك بك، لا إلهَ إلا أنتَ سبحانَك إنا كُنَّا من الظالمين.

وسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَه إِلَّا أَنْتَ نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ.

شُرْبُ الخَمْرِ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِله، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنُ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فرغِبْنا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جُمُعَةٍ علىٰ ذِكْرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ وحديثُنا معكم اليومَ عن بعضِ الكبائرِ وهي: (شربُ الخَمْرِ).

وشربُ الخَمْرِ - أيها الناسُ - وكلِّ ما أسكَرَ كثيرُهُ أو قليلُه كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ، دَلَّ علىٰ ذلك الكتابُ والسنةُ والإجماعُ.

فأما الكتابُ فقد وَصَفَ اللهُ ﷻ الخَمْرَ بِأَنَّهُ من عَمَلِ الشيطانِ، قال اللهُ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٩٠ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ٩١﴾ [المائدة: ٩٠: ٩١].

فتأَمَّلوا - أيها الناسُ - كيفَ أَكَّدَ اللهُ ﷻ تحريمَ الخَمْرِ والمَيْسِرِ في هذه الآيةِ، بِأَنْ صَدَّرَ الجملةَ بِإِنَّمَا، وَقَرَنَهَا بِالأنصابِ والأزلامِ وسماهُما رِجْسًا، وجعلَهما من عملِ الشيطانِ، تنبيهًا علىٰ أَنَّ الاشتغالَ بهما شَرٌّ مَحْضٌ، وأمرَ بالاجتنابِ عن عينِهما، وجعلَهُ سببًا يُرْجَىٰ منه الفلاحُ، ثم قررَ ذلك بأن بيَّنَ ما فيهما من المفاسِدِ الدنيويةِ والدينيةِ المقتضيةِ للتحريمِ، فقال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ٩١﴾.

قال العلماءُ - رَحِمَهم اللهُ -: «إنما خَصَّ الخمرَ والميسِرَ بإعادةِ الذكرِ وَشَرْحِ ما فيهما من الوبالِ تنبيهًا علىٰ أنهما المقصودان بالبيانِ. وذكرَ الأنصابَ والأزلامَ للدلالةِ علىٰ أنهما مثلُهما في الحرمةِ والشَّرِّ»[1].

كما جاء في مستدرَكِ الحاكِمِ وغيرِه بِسَنَدٍ صحيحٍ صَحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الترغيبِ»[2] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «**لَمَّا حُرِّمَتِ الْخَمْرُ مَشَىٰ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَقَالُوا: حُرِّمَتِ الْخَمْرُ وَجُعِلَتْ عِدْلًا لِلشِّرْكِ**».

وذكر اللهُ ﷻ في آيةٍ أُخرىٰ أن في الخمرِ إثمًا كبيرًا فقال ﷻ ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِۖ قُلۡ فِيهِمَآ إِثۡمٞ كَبِيرٞ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثۡمُهُمَآ أَكۡبَرُ مِن نَّفۡعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩].

(١) البحرُ المديدُ (٢/ ٧٣).

(٢) أخرجَهُ الحاكمُ (٤/ ١٦٠)، والطبرانيُّ في «الكبيرِ» (١٢٣٩٩)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الترغيبِ» (٢٣٧١).

قال العلامةُ ابنُ سعديٍّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أي: يسألُكَ - يا أيها الرسولُ - المؤمنون عن أحكامِ الخمرِ والميسرِ، وقد كانا مستعمَلَينِ في الجاهليةِ وأَوَّلِ الإسلامِ، فكأنه وَقَعَ فيهما إشكالٌ، فلهذا سألوا عن حكمِهما، فأمرَ اللهُ - تعالىٰ - نبيَّه، أن يُبيِّنَ لهم منافِعَهما ومضارَّهما، ليكونَ ذلك مقدمةً لتحريمِهما، وتحتيمِ تركِهما.

فأخبرَ أن إِثْمَهما ومضارَّهما، وما يَصْدُرُ منهما من ذهابِ العقلِ والمالِ، والصَّدِّ عن ذكرِ اللهِ، وعن الصلاةِ، والعدوةِ، والبغضاءِ - أكبرُ مِمَّا يظنونه من نفعهما - من كسبِ المالِ بالتجارةِ بالخَمْرِ، وتحصيلِهِ بالقِمارِ والطَّرَبِ للنفوسِ، عند تعاطِيهما، وكان هذا البيانُ زاجرًا للنفوسِ عنهما؛ لأنَّ العاقلَ يرجِّحُ ما ترجَّحَتْ مصلحتُهُن وَيَجْتَنِبُ ما ترجَّحَتْ مَضَرَّتُهُ، ولكنْ لَمَّا كانوا قد ألفوهما، وصَعُبَ التحتيمُ بتركِهما أولَ وهلةٍ، قَدَّمَ هذه الآيةَ، مقدمةً للتحريمِ، الذي ذَكَرَهُ في قولِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٩٠ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ٩١﴾.

وهذا من لُطْفِهِ ورحمتِهِ وحكمتِهِ، ولهذا لما نزلَتْ، قال عُمَرُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: انتهَينا انتهَينا[(١)].

كما جاء في سُنَنِ الترمذيِّ وغيرِه بِسَنَدٍ صحيحٍ صحَّحه الألبانيُّ في «صحيحِ الترمذيِّ»[(٢)] من حديثِ عُمَرَ بنِ الخطابِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه قال: اللهمَّ بيِّنْ لنا في الخمرِ بيانَ شفاءٍ، فنزلتْ التي في البقرةِ ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِۖ قُلۡ فِيهِمَآ إِثۡمٞ كَبِيرٞ

(١) تفسيرُ السعديِّ (٩٨).

(٢) أبو داودَ (٣٦٧٠)، والترمذيُّ (٣٠٤٩)، والنسائيُّ (٨/ ٢٨٦ - ٢٨٧)، وقال الألبانيُّ في «صحيحِ الترمذيِّ» (٢٤٤٢): صحيحٌ.

﴿وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة: ٢١٩] الآيةُ، فدُعِيَ عمرُ، فقُرِئتْ عليه، فقال: اللهمَّ بيِّن لنا في الخمرِ بيانَ شفاءٍ، فنزلَتْ التي في النساء، ﴿لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساءُ: ٤٣]، فدُعِيَ عُمَرُ، فَقُرِئَتْ عليهِ، فقال: اللهمَّ بيِّن لنا في الخمرِ بيانَ شفاءٍ، فنزلَتْ التي في المائدةِ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ﴾ إلىٰ ﴿فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١]، فدُعِيَ عمرُ، فقرِئَتْ عليه، فقالَ: انتهينا انتهينا.

وجاءتْ السنةُ - أيها الناسُ - فَفَصَّلَتْ تحريمَ الخمرِ تفصيلًا فعلِمْنا من سنةِ النبيِّ ﷺ أنَّ الخمرَ له حَدٌّ في الدنيا.

ففي «الصحيحين»(١) من حديثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَرَبَ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَالنِّعَالِ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ»، ومما جاءتْ به السنةُ في شاربِ الخمرِ - أيها الناسُ - أن النبيَّ ﷺ نَفَىٰ الإيمانَ عن شاربِ الخمرِ حين يشرَبُهَا: ففي «الصحيحين»(٢): من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِ، وَلا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ**».

ومما جاءتْ به السنةُ في شارِبِ الخمرِ - أيها الناسُ - أن شاربَ الخمرِ لا تُقْبَلُ له صلاةٌ أربعين ليلةً:

ففي مسندِ أحمدَ وغيرِهِ بسندٍ صحيحٍ صححهُ الألبانيُّ في «الصحيحة»(٣) من حديثِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَنَاسًا مِنْ أَصْحَابِ

(١) رواهُ البخاريُّ (٦٧٧٣)، ومسلمٌ (١٧٠٦)، واللفظُ له.

(٢) رواهُ البخاريُّ (٥٥٧٨)، ومسلمٌ (٥٧).

(٣) أخرجَهُ أحمدُ (٢/ ١٧٦)، والنسائيُّ (٥٦٧٠)، والحاكمُ (٤/ ١٤٧)، وابنُ ماجه (٣٣٧٧)، والصحيحةُ (٢٦٩٥).

رَسُولِ اللهِ ﷺ جلَسُوا بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فذكَرُوا أَعْظَمَ الْكَبائِرِ، فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ فِيهَا عِلْمٌ، فَأَرْسَلُونِي إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو أَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ أَعْظَمَ الْكَبَائِرِ شُرْبُ الْخَمْرِ، فَأَتَيْتُهُمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ فَأَنْكَرُوا ذَلِكَ، وَوَثَبُوا إِلَيْهِ جَمِيعًا فَأَخبَرَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ مَلِكًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَخَذَ رَجُلًا فَخَيَّرَهُ بَيْنَ أَنْ يَشْرَبَ الْخَمْرَ، أَوْ يَقْتُلَ صَبيًّا، أَوْ يَأْكُلَ لَحْمَ خِنْزِيرٍ، أَوْ يَقْتُلُوهُ إِنْ أَبَى فَاخْتَارَ أَنْ يَشْرَبَ الْخَمْرَ، وَأَنَّهُ لَمَّا شَرِبَ لَمْ يَمْتَنِعْ مِنْ شَيْءٍ أَرَادُوهُ مِنْهُ**». وَأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَنَا حِينَئِذٍ: «**مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْرَبُهَا فَتُقْبَلَ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، وَلَا يَمُوتُ وَفِي مَثَانَتِهِ مِنْهَا شَيْءٌ، إِلَّا حُرِّمَتْ عَلَيْهِ الْجَنَّةُ، وَإِنْ مَاتَ فِي الْأَرْبَعِينَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً**».

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

شُرْبُ الخَمْرِ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

ما زال الحديث معكم - أيها الناسُ - عن شُرْبِ الخَمْرِ ومما جاءتْ به السنةُ في شاربِ الخمرِ - أيها الناسُ - أن النبيَّ ﷺ توعَّدَ من شَرِبَ الخمرَ في الدُّنيَا أن يُحْرمَ منها لو دخلَ الجنَّةَ، ففي «صحيح مسلمٍ»(١) من حديثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ**».

وفي روايةٍ عند «البخاريِّ»(٢) أن النبيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا حُرِمَهَا فِي الْآخِرَةِ**».

قال الإمامُ النوويُّ - رحمه الله تَعَالَىٰ: مَعْنَاهُ أَنَّهُ يُحْرَم شُرْبهَا فِي الْجَنَّة وَإِنْ دَخلَهَا، فَإِنَّهَا مِنْ فَاخِر شَرَابِ الْجَنَّةِ، فَيُمْنَعُهَا هَذَا العَاصِي بِشُرْبِهَا فِي الدُّنْيَا، قِيلَ: إِنَّه يَنْسَىٰ شَهْوَتِهَا؛ لِأَنَّ الْجَنَّةَ فِيهَا كُلُّ مَا يَشْتَهِي، وَقِيلَ: لَا يَشْتَهِيهَا وَإِنْ ذَكَرَهَا، وَيَكُونُ هَذَا نَقْصَ نَعِيمٍ فِي حَقِّه تَمْيِيزًا بَيْنَه وَبَيْنَ تَارِكِ شُرْبهَا(٣).

فتأمَّلْ - يا عبدَ اللهِ - كيفَ أنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ حرَّمَ عليك شرابًا واحدًا، وأباحَ مئاتِ

(١) رواهُ مسلمٌ (٢٠٠٣).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٥٥٧٥).

(٣) شرحُ النوويِّ علىٰ مسلمٍ (١٣/ ١٧٣).

الأصنافِ من الأشربةِ والعصائرِ، فلماذا تختارُ الحرامَ وتتركُ الحلالَ؟

ومما جاءتْ به السُّنَّةُ في شاربِ الخمرِ - أيها الناسُ - أن الله ﷻ توعَّدَ من شَرِبَها أن يسقيَه مِنْ طينةِ الْخَبَالِ:

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»(١) عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما «أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مِنْ جَيْشَان - وَجَيْشَان مِنَ الْيَمَنِ - فَسَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ شَرَاب يَشْرَبُونَهُ بِأَرْضِهِمْ مِنَ الذُّرَةِ يُقَالُ لَهُ: الْمِزْرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَوَ مُسْكِرٌ هُوَ؟**» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَام، إِنَّ عَلَىٰ اللهِ عَهْدًا لِمَنْ شَرِبَ الْمُسْكِرِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ**» قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ؟ قَالَ: «**عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ، أَوْ عُصَارَة أَهْلِ النَّارِ**».

وهذا الحديثُ - أيُّها الناسُ - من أعظمِ الأدلةِ علىٰ تحريمِ كُلِّ مُسْكِرٍ كالخَمْرِ والمخدراتِ بجميعِ أنواعِها؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ**»، فيعتبرُ هذا الحديثُ قاعدةً من قواعِدِ الإسلامِ العِظامِ.

وفي «الصحيحين»(٢) من حديثِ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْبِتْعِ، وَهُوَ نَبِيذُ الْعَسَلِ، وَكَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَشْرَبُونَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ**».

وقد أجمعَ العلماءُ - أيها الناسُ - علىٰ تحريمِ شُرْبِ الخَمْرِ، قال أبو المعالي الجُوَيْنيُّ رحمه الله «شُرْبُ الخمْرِ المحرمةِ إجماعًا من الكبائرِ»(٣).

---

(١) رواهُ مسلمٌ (٢٠٠٢).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٥٥٨٦)، ومسلمٌ (٢٠٠١).

(٣) نهايةُ الطلبِ في درايةِ الْمَذْهَبِ (١٩/ ٢١).

وقال أبو الوليدِ بنُ رشدٍ رَحِمَهُ اللهُ: «ومما لا يُخْتَلَفُ فيه أنهُ من الكبائرِ شُرْبُ الخمرِ والحِرابةُ والسَّرِقةُ»(١).

وقال فخرُ الدينِ الرازيِّ: «الْأُمَّةُ مُجْمِعَةٌ عَلَىٰ أَنَّ شُرْبَ قَطْرَةٍ وَاحِدَةٍ مِنَ الْخَمْرِ مِنَ الْكَبَائِرِ»(٢).

وقال ابنُ حجرٍ الهيتميُّ رَحِمَهُ اللهُ: «أَمَّا شُرْبُ الْخَمْرِ وَلَوْ قَطْرَةً مِنْهَا فَكَبِيرَةٌ إِجْمَاعًا وَيَلْحَقُ بِذَلِكَ شُرْبُ الْمُسْكِرِ مِنْ غَيْرِهَا»(٣).

أَيُّها الناسُ قبلَ أن أودعَ مقامي هذا أقولُ: ليسَ شاربُ الخَمْرِ ومستعملُ المخدراتِ أكلًا أو حقنًا ليسا وحدَهما من يرتكبُ كبيرةً من كبائرِ الذنوبِ بل يدخلُ في ذلك عاصرُها لنفسِهِ أو لغيرِهِ، وطالبُ عَصْرِها لنفسِهِ أو لغيرِهِ، وبائِعُها ولو لكافرٍ، ومشتريها، وحاملُها، وشاربُها، وساقيها، وكلُّ هؤلاءِ - أيها الناسُ - مرتكِبون لهذه الكبيرةِ الشنيعةِ؛ لأنهم ملعونون علىٰ لسانِ محمدٍ ﷺ.

ففي مُسْنَدِ أحمدَ وغيرِهِ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيّ في «صحيح الجامع»(٤) من حديثِ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لُعِنَتِ الْخَمْرُ عَلَىٰ عَشَرَةِ أَوْجُهٍ بِعَيْنِهَا وَعَاصِرِهَا وَمُعْتَصِرِهَا وَبَائِعِهَا وَمُبْتَاعِهَا وَحَامِلِهَا وَالْمَحْمُولَةِ إِلَيْهِ وَآكِلِ ثَمَنِهَا وَشَارِبِهَا وَسَاقِيهَا»**.

(١) البيانُ والتحصيلُ (١٠/ ٨١).

(٢) مفاتيحُ الغيبِ (١٠/ ٦١).

(٣) الزواجِرُ (٢/ ٢٥٧).

(٤) أَخْرَجَهُ أحمدُ (٢/ ٢٥)، و«أبو داودَ» (٣٦٧٤) قال: حدَّثنا عثمانُ بن أبي شَيْبَة. وابنُ ماجه (٣٣٨٠)، وصحَّحه الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (١٨٠٢).

وفي مسندِ أحمدَ وغيرِهِ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[١] من حديثِ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ - لَعَنَ الْخَمْرَ وَعَاصِرَهَا ومعتصرَها وشاربَها وحاملهَا والمحمولةَ إليه وبائعَهَا ومُبْتاعَها وساقيَها ومستقِيَها**».

قال ابنُ القيمِ رَحِمَهُ اللهُ: «في الكبائرِ: شربُ الخمرِ، وعصرُها، واعتصارُها، وحَمْلُها، وبيعُها، وأَكْلُ ثَمنِها»[٢].

اللهمَّ جَنِّبْنا الفِتَنَ ما ظَهَرَ منها وما بَطَنَ.

اللهم إنا نستعينُك، ونستغفرُك، ونُثْنِي عليكَ الخيرَ كُلَّهُ، ونشكرُك ولا نكفرُك.

اللهم إنا نعوذُ برضاك من سخطِكَ وبعفوِك من عقوبتِك، ونعوذُ بك منك، لا نُحْصِي ثناءً عليك، أنت كما أثنيتَ علىٰ نفسِك.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا، أَوْ نُفْتَنَ عَنْ دِينِنَا.

وسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ.

---

(١) أخرجَهُ أحمدُ (١/ ٣١٦)، وابنُ حِبَّانَ (٥٣٥٦)، والحاكِمُ (٤/ ١٤٥)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٧٢).

(٢) إعلامُ الموقِّعين (٦/ ٥٦٩).

الانتحارُ
أن يقتلَ المسلمُ نفسَه أو يجْرَحَها عامدًا

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فرغِبْنا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كلَّ جمعةٍ علىٰ ذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ وحديثُنا معكم اليومَ عن بعضِ الكبائرِ وهي: الانتحارُ - أن يقتُلَ المسلمُ نفسَه أو يجْرَحها عامدًا.

الانتحارُ - أيها الناسُ - كبيرةٌ الكبائرِ العِظام؛ فمن قتلَ نفسَهُ أو جرحَها فقد أتىٰ كبيرةً عظيمةً؛ لأنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ توعَّدَ من قتلَ نفسَهُ بِأَنْ يصلِيَه جهنَّمَ: قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾﴾ [النساءُ: ٢٩ - ٣٠].

ومما يدلُّ علىٰ أن الانتحارَ من الكبائرِ العظامِ - أيها الناسُ - ما جاء في «الصحيحين»[(١)] من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَنْ تَرَدَّىٰ مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّىٰ فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَحَسَّىٰ سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيها أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيها أَبَدًا»**.

ومما يدلُّ علىٰ أن الانتحارَ من الكبائرِ العظامِ - أيها الناسُ - أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذكرَ أنَّ عبدًا قتلَ نفسَهُ فحرَّمَهُ اللهُ علىٰ الجنَّةِ، ففي «الصحيحين»[(٢)] عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ فَجَزِعَ فَأَخَذَ سِكِّينًا فَحَزَّ بِهَا يَدَهُ فَمَا رَقَأَ الدَّمُ حَتَّىٰ مَاتَ، قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: بَادَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الجنَّةَ»**.

ما تقدمَ - أيها الناسُ - هو في حَقِّ مَنْ قَتَلَ نفسَهُ عامدًا، وأما مَنْ قَتَلَ نفسَهُ خطأً فلا شيءَ عليه، ففي «الصحيحين»[(٣)] عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَىٰ خَيْبَرَ فَسِرْنَا لَيْلًا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرٍ: يَا عَامِرُ أَلَا تُسْمِعُنَا مِنْ

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٥٧٧٨)، ومسلمٌ (١٠٩).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٣٤٦٣)، ومسلمٌ (١١٣).

(٣) رواهُ البخاريُّ (٤١٩٦)، واللفظُ له، ومسلمٌ (١٨٠٢).

هُنَيْهَاتِكَ، وَكَانَ عَامِرٌ رجُلًا شَاعِرًا فَنَزَلَ يَحْدُو بِالْقَوْمِ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَوْلا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا ... وَلا تَصَدَّقْنَا ولا صَلَّيْنَا

فَاغْفِرْ فِدَاءً لَكَ مَا أَبْقَيْنَا ... وَثَبِّتِ الأَقْدَامَ إِنْ لاقَيْنَا

وَأَلْقِيَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا ... إِنَّا إِذَا صِيحَ بِنَا أَتَيْنَا

وَبِالصِّيَاحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟**» قَالُوا: عَامِرُ بْنُ الأَكْوَعِ، قَالَ: «**يَرْحَمُهُ اللهُ**». قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَجَبَتْ يَا نَبِيَّ اللهِ، لَوْلا أَمْتَعْتَنَا بِهِ. فَأَتَيْنَا خَيْبَرَ فَحَاصَرْنَاهُمْ حَتَّىٰ أَصَابَتْنَا مَخْمَصَةٌ شَدِيدَةٌ، ثُمَّ إِنَّ اللهَ - تَعَالَىٰ - فَتَحَهَا عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا أَمْسَىٰ النَّاسُ مَسَاءَ الْيَوْمِ الَّذِي فُتِحَتْ عَلَيْهِمْ أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَا هَذِهِ النِّيرَانُ، عَلَىٰ أَيِّ شَيْءٍ تُوقِدُونَ؟**» قَالُوا: عَلَىٰ لَحْمٍ، قَالَ: «**عَلَىٰ أَيِّ لَحْمٍ؟**» قَالُوا: لَحْمِ حُمُرِ الإِنْسِيَّةِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَهْرِيقُوهَا وَاكْسِرُوهَا**». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوَ نُهَرِيقُهَا وَنَغْسِلُهَا؟ قَالَ: «**أَوْ ذَاكَ**». فَلَمَّا تَصَافَّ الْقَوْمُ كَانَ سَيْفُ عَامِرٍ قَصِيرًا، فَتَنَاوَلَ بِهِ سَاقَ يَهُودِيٍّ لِيَضْرِبَهُ وَيَرْجِعُ ذُبَابُ سَيْفِهِ، فَأَصَابَ عَيْنَ رُكْبَةِ عَامِرٍ فَمَاتَ مِنْهُ، قَالَ: فَلَمَّا قَفَلُوا قَالَ سَلَمَةُ: رَآنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي قَالَ: «**مَا لَكَ؟**» قُلْتُ لَهُ: فَدَاكَ أَبِي وَأُمِّي زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**كَذَبَ مَنْ قَالَهُ، إِنَّ لَهُ لأَجْرَيْنِ - وَجَمَعَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ - إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ قَلَّ عَرَبِيٌّ مَشَىٰ بِهَا مِثْلَهُ**». وفي روايةٍ: «**نَشَأَ بِهَا**».

فدل الحديث – أيُّها الناسَ– أنَّ عامِرًا قَتَلَ نَفْسَهُ خطأً، ومع ذلك مدحه النَّبِيُّ ﷺ؛ لأنَّه لم يقصد قَتَلَ نَفْسَهُ، وقَتْل الخطأِ كثير في عصرنا؛ لظهور أسلحة لم تكن معروفة.

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

علاجُ التفكيرِ في الانتحارِ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرفِ المُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آلِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدم الحديث معكم - أيها الناس - عن الانتحارُ أن يقتُلَ المسلمُ نفسَه أو يجْرَحَها عامدًا.

والآن حديثي معكم عن علاجِ التفكيرِ في الانتحارِ

أيها الناسُ قبل أن أذكرَ علاجَ التفكيرِ في الانتحارِ أذكرُ أسبابَه باختصارٍ، فَمِنْ أعظمِ أسبابِ الانتحارِ - أيها الناسُ - البعدُ عن اللهِ، فَمَنْ يُعْرِض عن اللهِ أعرضَ اللهُ عنه، ومَنْ أعرضَ الله عنه زارتْهُ سحاباتٌ من الهمومِ والأحزانِ والاضطراباتِ العقليةِ والنفسيةِ، والقلقِ والاكتئابِ واليأس فيَدِبُّ إليهِ المَلَلُ من الحياةِ دبيبَ النَّمْلِ، فَبَدَلَ مِنْ أَنْ يَفِرَّ إلىٰ اللهِ يَفِرُّ إلىٰ الانتحارِ.

قَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِىٓ أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَـٰتُنَا فَنَسِيتَهَا ۖ وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ ﴿١٢٦﴾﴾ [طه: ١٢٤ - ١٢٥].

أيها الناسُ لا علاجَ للأمراضِ النفسية بجميعِ أنواعها إلا بالعودةِ إلىٰ اللهِ وَمِنْ ذلك تحقيق التوحيدِ والبُعْدُ عن الشركِ والبدَعِ والمعاصي ومن تحقيق التوحيدِ الإيمانُ بالقَدَرِ، والإيمانُ بالقَدَرِ - أيها الناسُ - هو التصديق الجازمُ بأن اللهَ ﷻ قد

عِلِمَ مقاديرَ الأشياءِ قبل حدوثِها، فكَتَبَ ذلك عنده في اللوحِ المحفوظِ، فكلُّ ما يَحْدُثُ في الكونِ من خيرٍ أو شرٍّ، إنما هو بتقديرِهِ ﷻ، فهو الفعَّالُ لما يُريدُ، ولا يَخرجُ شيءٌ عن مشيئتِهِ».

قال اللهُ ﷻ: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾ لِّكَيْلَا تَأْسَوْا۟ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا۟ بِمَآ ءَاتَىٰكُمْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿٢٣﴾﴾ [الحديدُ: ٢٢ - ٢٣].

ومن علاجِ التفكيرِ في الانتحارِ - أيها الناسُ - الإكثارُ من ذِكْرِ اللهِ، قال اللهُ ﷻ: ﴿فَٱذْكُرُونِىٓ أَذْكُرْكُمْ وَٱشْكُرُوا۟ لِى وَلَا تَكْفُرُونِ ﴿١٥٢﴾﴾ [البقرة: ١٥٢].

قَالَ أَبُو جعفرٍ الطبريُّ: «يعني تَعَالَىٰ ذكرُهُ بذلك: فاذكروني أيها المؤمنون بطاعتِكم إيايَ فيما آمُرُكم به وفيما أنهاكم عنه، أذكرْكم برحمتي إياكم ومغفرتي لكم»(١).

وقال اللهُ ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ ٱللَّهِ ۗ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ ﴿٢٨﴾﴾.

قال ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ اللهُ عند هذه الآيةِ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ أَيْ: تَطِيبُ وَتَرْكَنُ إِلَىٰ جَانِبِ اللهِ، وَتَسْكُنُ عِنْدَ ذِكْرِهِ، وَتَرْضَىٰ بِهِ مَوْلًىٰ وَنَصِيرًا؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ﴾ أَيْ: هُوَ حَقِيقٌ بِذَلِكَ(٢).

ومن علاجِ التفكيرِ في الانتحارِ - أيها الناسُ - الصبرُ على المصائبِ، قال اللهُ ﷻ: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ

(١) تفسيرُ الطبريِّ (٢/ ٦٩٥).

(٢) تفسيرُ ابنِ كثيرٍ (٤/ ٤٥٥).

ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتۡهُم مُّصِيبَةٞ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيۡهِمۡ صَلَوَٰتٞ مِّن رَّبِّهِمۡ وَرَحۡمَةٞۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُهۡتَدُونَ ﴿١٥٧﴾﴾ [البقرة: ١٥٥ - ١٥٧].

ومن علاجِ التفكير في الانتحارِ - أيها الناسُ - حُسْنُ الظَنِّ باللهِ -، ففي «الصحيحين»(١) من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**يَقُولُ اللهُ - تَعَالَىٰ -: أَنَا عَنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلإٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلإٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشِبْرٍ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً**».

فقولُهُ: «**أنا عندَ ظَنِّ عبدي بي**»: أي: أنا عند يقينِهِ بي في الاعتمادِ علىٰ فضلي، والاستيثاقِ بوعدِي، والرهبةِ من وعيدي، والرغبةِ فيما عندي، أُعْطِيْهِ إذا سألني، وأستجيبُ له إذا دعاني.

قولُهُ: «**وأنا معه**»: أي: بالتوفيقِ والحِفْظِ والمعونةِ.

قولُهُ: «**ملأٍ خيرٍ منهم**»: أي: الملائكةُ(٢).

ومن علاجِ التفكيرِ في الانتحارِ - أيها الناسُ - المحافظةُ علىٰ إقامةِ الصلاةِ، فمحافظةُ المسلم علىٰ إقامةِ الصلاةِ - أيها الناسُ - من وسائلِ التغلُّبِ علىٰ التفكيرِ في الانتحارِ، قال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَٱسۡتَعِينُواْ بِٱلصَّبۡرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلۡخَٰشِعِينَ ﴿٤٥﴾﴾ [البقرة: ٤٥].

قال محمدُ بن نَصْرٍ المروزيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «أَمَرَ اللهُ عبادَهُ أن يَفْزَعوا إلىٰ الصلاةِ، والاستعانةِ بالصلاةِ علىٰ كلِّ أمرِهم من أمرِ دنياهم وآخرتِهم، ولم يَخُصَّ بالاستعانةِ

(١) رواهُ البخاريُّ (٧٤٠٥)، ومسلمٌ (٢٦٧٥).

(٢) مرقاةُ المفاتيحِ (٤/ ١٥٤١).

بها شيئًا دونَ شيءٍ»(١).

وقبلَ أن أُوَدِّعَ مقامي هذا - أيها الناسُ - أُذَكِّرُكم بالصلاةِ علىٰ قاتِلِ نفسِهِ.

اعلموا أنه تجوزُ صلاةُ الجنازةِ علىٰ كل مسلمٍ مُنْتَحِرٍ قال كلمةَ التوحيدِ: لا إلهَ إلا اللهُ، محمدٌ رسولُ اللهِ، ولكنْ تغلَّب عليه الشيطانُ فجَعَلَهُ يَقْتُلُ نفسَهُ متعمِّدًا.

قال الإمامُ ابنُ بَطَّالٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أجمعَ الفقهاءُ وأهلُ السنةِ أن مَنْ قَتَلَ نفسَهُ أنه لا يَخْرُجُ بذلك عن الإسلامِ، وأنه يصلَّىٰ عليه، وإثمُهُ عليه كما قال الإمامُ مالكُ بنُ أنَسٍ، ويُدفَنُ في مقابِرِ المسلمين»(٢).

وقال القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَذْهَبُ الْعُلَمَاءِ كَافَّةً الصَّلَاةُ عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ وَمَحْدُودٍ وَمَرْجُومٍ وَقَاتِلِ نَفْسِهِ وولَدِ الزِّنَىٰ»(٣).

اللهمَّ اغفرْ للمؤمنين والمؤمناتِ، والمسلمين والمسلماتِ، الأحياءِ منهم والأمواتِ، إنَّكَ سميعٌ قريبٌ مجيبُ الدعواتِ يا رَبَّ العالمين.

اللهم لا تَدَعْ لنا في مقامِنا هذا ذَنْبًا إلا غفرتَهُ، ولا همًّا إلا فرَّجْتَهُ، ولا دَيْنًا إلا قضيتَهُ، ولا مريضًا إلا شفيتَهُ، ولا مبتلىٰ إلا عافيتَهُ، ولا غائبًا إلا رَدَدْتَهُ إلىٰ أهلِهِ سالمًا غانمًا برحمتِكِ يا ربَّ العالمين.

---

(١) تعظيمُ قَدْرِ الصلاةِ للمروزيِّ (١/ ٢١٨).

(٢) شرحُ صحيحِ البخاريِّ لابنِ بطالٍ (٣/ ٣٥٩).

(٣) شرحُ النوويِّ علىٰ مسلمٍ (٧/ ٤٧).

السَّرِقَةُ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢]،

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فرغِبْنا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جمعةٍ علىٰ ذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ وحديثُنا معكم اليومَ عن بعضِ الكبائرِ وهي: السَّرِقَةُ.

لقد انْتشرتِ السَّرقَةُ - أيها الناسُ - بأشكالٍ وأنواعٍ طالتِ الأخضرَ واليابسَ، والمالَ

الخاصِّ والعامِّ، حتىٰ سَرَقَ الموظف ما خَفَّ وَثَقُلَ من أدواتِ مكتبِهِ وأقلامِهِ وحِبْرِهِ، وَسَرَقَ عُمَّالُ البريدِ والمصارفِ، وسرقَ البائعُ في الميزانِ، وَسَرَقَ صاحبُ الأُجرةِ في عَدَّادِهِ، وَسَرَقَ المقاولُ في أرقامِ عَمِلِهِ، وَسَرَقَ المسؤولُ مما طالتْ يَدُهُ من مالٍ عامٍّ. وتحقَّقَ قولُ النبيِّ ﷺ يُخْبِرُ بِأحوالِ آخِرِ الزمانِ كما في «صحيح البخاري»[١] من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «**يَأْتِي عَلَىٰ النَّاسِ زَمَانٌ لا يُبَالِي الْمَرْءُ مَا أَخَذَ مِنْهُ أَمِنَ الْحلالِ أَمْ مِنَ الْحَرَامِ**».

ألا يعلمُ هؤلاءِ - أيها الناسُ - أن السَّرِقَةَ من كبائِرِ الذنوبِ دلَّ علىٰ ذلك الكتابُ والسنةُ والإجماعُ.

فَأَمَّا الكتابُ، قال الله تعالىٰ: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾﴾ [المائدة: ٣٨] ، قال ابنُ سعديٍّ رَحِمَهُ اللهُ: «السارقُ: هو مَنْ أَخَذَ مالَ غيرِهِ المُحْتَرَمِ خُفْيَةً، بغيرِ رِضاهُ. وهو من كبائِرِ الذنوبِ الموجبةِ لترتُّبِ العقوبةِ الشنيعةِ، وهو قَطْعُ اليَدِ اليمنىٰ»[٢].

وأما ما جاءَ في السُّنَّةِ في السرقةِ - أيها الناسُ - فإنها دَلَّتْ أَنَّ في السرقةِ حَدًّا في الدنيا كما دَلَّ علىٰ ذلك الكتابُ والسنةُ، ففي «الصحيحين»[٣] من حديثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَطَعَ سَارِقًا فِي مِجَنٍّ قِيمَتُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمَ».

وفي «الصحيحين»[٤] من حديثِ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**تُقْطَعُ الْيَدُ فِي رُبُعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا**».

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٢٠٥٩).

(٢) تفسيرُ السعديِّ (٢٣٠).

(٣) رواهُ البخاريُّ (٦٧٩٥)، ومسلمٌ (١٦٨٦).

(٤) رواهُ البخاريُّ (٦٧٨٩)، ومسلمٌ (١٦٨٤).

فتأمَّلوا - أيها الناسُ - تُقْطَعُ يَدُ السارقِ في رُبْعِ دينارٍ مع أَنَّ دِيَةَ اليَدِ في الشريعةِ خَمْسُمِائةِ دينارٍ؛ لأَنَّها لما كانت أمينةً كانتْ ثمينةً، ولما خانَتْ هانَتْ؛ ولذلك لمَّا اعترَضَ بعض المَلاحِدَةِ على حَدِّ السرقةِ - وهو أبو العلاء المعري -، فقال:

يَدٌ بِخَمْسِ مِئِيْنٍ عَسْجَدٍ وُدِيَتْ ... ما بالُها قُطِعَتْ في رُبْعِ دينارِ

والعَسْجَدُ - أيها الناسُ - هو الذَّهَبُ.

يقولُ: يَدٌ دِيَتُها في الشريعةِ خَمْسُمائةِ دينارٍ من الذَّهَبِ تُقْطَعُ في رُبعِ دينارٍ، فأجابَهُ بعض العلماءِ:

عِزُّ الأمانةِ أغلاها وأرخَصَها ... ذُلُّ الخِيانةِ فافْهَمْ حِكمةَ الباري

وَفِي «الصحيحين»(١) من حديثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَن قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْن الْمَرْأَةِ المخزوميةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يجترئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ - بنُ زيدٍ - حِبُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَكَلَّمَهُ أُسَامَة فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ من حُدُودِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ فَقَالَ: يَا أَيها النَّاسُ إِنَّمَا هَلَكَ الَّذِين مِنْ قبلِكُمْ أَنَّهم كَانُوا إِذَا سَرَقَ فيهم الشريفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فيهم الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وإِيمُ اللهِ لَو أَنَّ فَاطِمَةَ بنتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطعْتُ يَدَهَا»**.

وما جاءَتْ به السنةُ في السرقةِ - أيها الناسُ - أن النبيَّ ﷺ نَفَى الإيمانَ عن السارقِ حين يَسْرِقُ، ففي «الصحيحين»(٢) من حديثِ أبي هُرَيْرَةَ عن رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: **«لا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ**

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٣٤٧٥)، ومسلمٌ (١٦٨٨).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٥٥٧٨)، ومسلمٌ (١١٦).

مُؤْمِنٌ، وَلا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ».

ومما جاءتْ به السنةُ في السرقةِ - أيها الناسُ - أن النبيَّ ﷺ لَعَنَ السارقَ، ففي «الصحيحين»(١) من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَعَنَ اللهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتقْطَعُ يَدُهُ**».

والبيضةُ والحَبْلُ - أيها الناسُ - معروفان، والمرادُ تحقيرُ أمرِ السَّرقةِ، وأنَّ سرقةَ الشيءِ الحقيرِ ولو لَمْ تُوجِبْ في الشرعِ قطعًا، تجرُّ إلىٰ سَرَقَةِ ما يُوجِبُ القَطْعَ والنَّكالَ.

وأما الإجماعُ - أيها الناسُ - فقد قال أبو الوليد بنُ رشدٍ رَحِمَهُ اللهُ: «ومما لا يُخْتَلَفُ فيه أنه من الكبائرِ شُرْبُ الخَمْرِ والحِرابَةُ والسَّرِقَةُ».(٢)

والسَّرِقَةُ - أيُّها الناسُ - كما هي من كبائرِ الذنوبِ فلا فَرْقَ بين السرقةِ الموجبةِ لِقَطْعِ يَدِ السارِقِ وَغيْرِ المُوجبةِ.

قال ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ: «عَدُّ السَّرِقَةِ هُوَ مَا اتَّفَقُوا عَلَيْهِ وَهُوَ صَرِيحُ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ لَا فَرْقَ فِي كَوْنِهَا كَبِيرَةً بَيْنَ الْمُوجِبَةِ لِلْقَطْعِ وَعَدَمِ الْمُوجِبَةِ»(٣).

أيها الناسُ لا يأْخُذنَّ أحدُكم مالًا أو متاعًا بغيرِ إذنِ صاحِبِهِ، قليلًا كانَ أو كثيرًا، عظيمًا كان أو حقيرًا حتىٰ ولو لَبَنًا من ضُروعِ الماشيةِ فإنَّ ذلك لا يَحِلُّ.

ففي «الصحيحين»(٤) من حديثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لا**

(١) رواهُ البخاريُّ (٦٧٨٣)، ومسلمٌ (١٦٨٧).

(٢) البيانُ والتحصيلُ (١٠/ ٨١).

(٣) الزواجر (٢/ ٢٣٧).

(٤) رواهُ البخاريُّ (٢٣٠٣)، ومسلمٌ (١٧٢٦).

يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةَ امْرِيءٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرُبَتُهُ فَتُكْسَرَ خِزَانَتُهُ فَيُنْتَقَلَ طَعَامُهُ، فَإِنَّما تَخْزُنُ لَهُمْ ضُرُوعُ مواشِيهِمْ أَطْعِمَاتِهِمْ، فَلَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةَ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِه».

ويَجِبُ علىٰ السارِقِ - أيها الناسُ - أَنْ يتوبَ إلىٰ اللهِ - تَعَالَىٰ - توبةً صادقةً، وقد وَعَدَ اللهُ التائِبَ بالتوبةِ عليه؛ لقولِهِ - تَعَالَىٰ - بعد ذكرِ حَدِّ السرقةِ: ﴿فَمَن تَابَ مِنۢ بَعۡدِ ظُلۡمِهِۦ وَأَصۡلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيۡهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ٣٩﴾ [المائدة: ٣٩].

ولا يكفي في التوبةِ - أيها الناسُ - الإقلاعُ والنَّدَمُ حتىٰ يَرُدَّ إلىٰ أصحابِ الحقوقِ حقوقَهم أو يَتَحَلَّلَهم منها لما في «صحيح البخاري»(١) من حديثِ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عِرْضِهِ أَوْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لا يَكُونَ دِينَارٌ وَلا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ»**.

وَمَنْ عَجِزَ عَنْ رَدِّ الحقوقِ - أيها الناسُ - الآنَ فَلْيَعْزِمْ علىٰ رَدِّهَا متىٰ ما حَصَلَ عليها وتبقَىٰ دينًا في ذمتِهِ ويمكِنُهُ التحايلُ في رَدِّهَا دون أن يَذْكُرَ اسمَهُ إذا خَشِيَ أن يترتَّبَ علىٰ الذكرِ ضَررٌ.

وهذا كلُّه إذا كانت الجِهَةُ التي قد سَرَقَ منها المالَ معلومةً، ويمكنُ إيصالُهُ إليها فإن تَعَذَّرَتْ معرفَتُها أو إيصالُ المالِ إليها فَلْيَتَصَدَّقْ به كُلِّهُ بنيةِ الأَجْرِ لصاحِبِهِ ولْيُكْثِرْ من الاستغفارِ، قبل أَنْ يُؤاخَذَ به فيُفْلِسَ يومَ لا دِرْهَمَ ولا دينارَ إلا الحسناتِ والسيئاتِ.

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٢٤٤٩).

قطعُ الطَّريقِ

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدمَ الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن السَّرِقَةِ

والآنَ حديثي معكم عن قطعِ الطَّريقِ.

قطعُ الطَّريقِ - أيها الناسُ - كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ دَلَّ علىٰ ذلك الكتابُ والسنةُ والإجماعُ.

فأما الكتابُ - أيها الناسُ - فالذي دَلَّ عليه أن فيه حدًّا وأنَّ فاعلَه مُتوعَّدٌ بالعذابِ العظيمِ في الآخرةِ، وهذا الحدُّ - أيُها الناسُ - هو القتْلُ أو الصَّلْبُ، أو النَّفيُ.

قال اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡۖ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٣٤﴾ [المائدة: ٣٣ - ٣٤].

قال العلامةُ ابنُ سعديٍّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذه الآيةُ الكريمةُ في أحكامِ قطَّاعِ الطريقِ، الذين يَعْرِضُون للناسِ في القرىٰ والبوادي، فَيَغْصِبونَهم أموالَهم، وَيَقتلُونهم، ويُخِيفونهم، فيمتنعُ الناسُ من سلوكِ الطريقِ التي هم بها، فتنقِطعُ بذلك.

فأخبرَ اللهُ أن جزاءَهم ونكالَهم - عند إقامةِ الحَدِّ عليهم - أن يُفْعَلَ بهم واحدٌ من هذه الأمورِ... وإذا كان هذا شأْنُ عِظَمِ هذه الجريمةِ، عُلِمَ أنَّ تطهيرَ الأرضِ من المفسدين، وتأمينَ السُّبُلِ والطُّرُقِ، من القتلِ، وأخذِ الأموالِ، وإخافةِ الناسِ، من أعظمِ الحسناتِ وأَجَلِّ الطاعاتِ، وأنه إصلاحٌ في الأرضِ، كما أَنَّ ضِدَّهُ إفسادٌ في الأرض(١).

وأما ما جاءَتْ به السنةُ من عقوبةِ قاطِعِ الطريقِ في الدنيا - أيها الناسُ - فهو ما جاء في «الصحيحين»(٢) عن أبي قِلابةَ عن أنسِ بنِ مالكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: إِنَّ رَهْطًا من عُكْلٍ - أو قال: عُرينةَ، لا أعلمُ إلا قال: عُكْل - قَدِمُوا المدينةَ، فأمرَ لهم النَّبِيّ ﷺ بلِقَاحٍ، وأمرَهم أن يخرجُوا فيشرَبُوا من أبوالِها وألبانِها، فشَرِبُوا حتىٰ إذا برِءوا قتلوا الرَّاعِيَ، واستاقوا النَّعَمَ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ غُدوةً، فَبَعَثُ الطَّلَبَ فِي إِثْرِهِمْ، فما ارتفعَ النَّهارُ حتىٰ جيءَ بِهِم، فَقَطَعَ أَيْدِيَهم وأرجُلَهُم، وسَمرَ أعينَهم، وأُلْقُوا بِالحَرةِ يَسْتَقون فلا يُسْقَون.

قال أبو قِلابَةَ: هؤلاء قومٌ سَرقُوا وَقَتَلوا وَكَفروا بعد إيمانهم، وحاربوا اللهُ ورسولَهُ».

زادَ أبو داودَ بسندٍ صحيح(٣) عن أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فأنزلَ اللهُ - تباركَ وتعالىٰ - في ذلك: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡۖ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٣٤﴾ [المائدة: ٣٣ - ٣٤].

---

(١) تفسيرُ ابنِ سعديٍّ (٢٢٩).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٣٠١٨)، ومسلمٌ (١٦٧١).

(٣) أخرجَهُ أبو داودَ (٤٣٦٦).

وقطعُ الطَّريقِ - أيها الناسُ - من الكبائرِ بإجماعِ العلماءِ قال أبو الوليدِ بنُ رشدٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومما لا يُخْتَلَفُ فيه أنه من الكبائرِ شُرْبُ الخَمْرِ والحِرابَةُ والسَّرِقَةُ»(١).

اللهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نَزِلَّ أَوْ نَضِلَّ أَوْ نَظْلِمَ أَوْ نُظْلَمَ أَوْ نَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيْنَا.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ وَنَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا، أَوْ نُفْتَنَ عَنْ دِينِنَا.

وَسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا أَنْتَ نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ.

---

(١) البيانُ والتحصيلُ (١٠/ ٨١).

قِذفُ المُحصَنِ أو المُحْصَنَةِ من المؤمنين

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لله، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ من شُرُورِ أَنْفُسِنا وَمِنْ سَيِّئاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فرغبْنَا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جمعةٍ علىٰ ذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ وحديثُنا معكم اليومَ عن بعضِ الكبائرِ وهي: قِذْفُ المُحْصَنِ أو المُحْصَنِةِ من المؤمنين.

المُرَادُ بِالْمُحْصَنَاتِ هُنا - أيها الناسُ - الْعَفَائِفُ، وَبِالْغَافِلَاتِ: الْغَافِلَات عَنِ الْفَوَاحِشِ وَمَا قُذِفْنَ بِهِ.

وَقذْفُ المُحْصَنِ أو المحصَنةِ من المؤمنين - أيها الناسُ - من الكبائرِ العِظَامِ، دَلَّ علىٰ ذلكَ الكتابُ والسُّنَّةُ وإجماعُ العلماءِ.

فأما الكتابُ فإنَّ اللهَ ﷻ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ ذلك وتوعَّدَهُ بالعذابِ الأليمِ، فقال - تباركَ وتَعَالَىٰ -: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُوا۟ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾ يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ ٱللَّهُ دِينَهُمُ ٱلْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ ٱلْمُبِينُ ﴿٢٥﴾﴾ [النور: ٢٣ - ٢٥].

فبيَّنَ اللهُ ﷻ في هاتين الآيتين الكريمتين - أيُّها الناسُ - أن الذين يتَّهِمون النساءَ المؤمناتِ العفيفاتِ الغافلاتِ عن الفواحِشِ بالفاحشةِ مُبْعَدُون عن ر حمتِهِ في الدنيا والآخرةِ، ولهم في الآخرةِ عذابُ جهَنَّمَ[(١)].

فتأَمَّلوا - أيها الناسُ - كيفَ وَصَفَ اللهُ ﷻ الْمُحْصَنَاتِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِكَوْنِهِنَّ غَافِلَاتٍ، وَهَذَا ثَنَاءٌ عظيمٌ عَلَيْهِنَّ بِأَنَّهُنَّ سَلِيمَاتُ الصُّدُورِ نَقِيَّاتُ الْقُلُوبِ لَا تَخْطُرُ الرِّيبَةُ فِي قُلُوبِهِنَّ لِحُسْنِ سَرَائِرِهِنَّ، لَيْسَ فِيهِنَّ دَهَاءٌ وَلَا مَكْرٌ؛ لِأَنَّهُنَّ لَمْ يُجَرِّبْنَ الْأَمْرَ فَلا يَفْطُنَّ لِمَا تَفْطُنُ لَهُ الْمُجَرِّبَاتُ ذَوَاتُ الْمَكْرِ وَالدَّهَاءِ[(٢)].

وتوعَّد اللهُ ﷻ القاذفَ بالعقوبةِ الدنيويةِ، والآخرويةِ إذا لم يُقِمْ بَيِّنَةً علىٰ صِحَّةِ ما قال، فقال - تبَارَكَ وَتَعَالَىٰ -: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤﴾﴾ [النور: ٤].

ومعنىٰ الآيةِ الكريمةِ - أيها الناسُ - أن الذين يَقْذِفون بالزِّنَىٰ المُحْصَناتِ الحرائِرَ العفائِفَ العاقلاتِ، ثم لم يَأْتِ هؤلاء القَذَفَةُ بأربعةِ شُهَداءٍ علىٰ ما رَمَوْهُنَّ به؛ فاجلِدوهم

---

(١) انظر: تفسيرَ الطبريِّ (١٩/ ١٣٨).

(٢) أضواءُ البيانِ (٥/ ٤٣٠).

ثمانينَ جَلْدةً، ولا فَرْقَ بين كَوْنِ المقذوفِ ذَكَرًا أو أنثىٰ، وإنما خَصَّ النساءَ بالذِّكْرِ؛ لخصوص الواقعةِ، ولِأَنَّ قَذْفَ النساءِ أَشْنَعُ وأغلبُ وإنما اسْتَحَقَّ القاذِفُ هذه العقوبةَ صيانةً لِأعراضِ المسلمين عن التدنيسِ، ولأجْلِ كَفِّ الأَلْسُنِ عن هذه الألفاظِ القَذِرَةِ التي تُلَطِّخُ أعراضَ الأبرياءِ، وصيانةً للمجتمعِ الإسلاميِّ عن شيوعِ الفاحشةِ فيه(١).

وأم السُّنَّةُ - أيها الناسُ - فهي حافلةٌ بالتحذيرِ من: قِذْفُ المحصَنِ أو المحصنةِ من المؤمنين فقد ذكرَ النبيُّ ﷺ ذلك في الموبقاتِ، ففي «الصحيحين»(٢) من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «**الشِّرْكُ بِاللهِ، والسِّحْرُ، وَقَتْلُ النفسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِناتِ الْغَافِلاتِ**».

قال ابنُ عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: «والقَذْفُ مِنْ أَشْنَعِ الذنوبِ، وأبلَغِها في الإضرارِ بالمقذوفِ والإساءةِ إليه، كان التحذيرُ منه في القرآنِ شديدًا، ومقرونًا بما يَرْدَعُ الواقِعَ فيه من العقوبةِ. والقَذْفُ الذي يُوجِبُ الحَدَّ هو الرميُّ بالزِّنا أو اللواطِ أو ما يَقْتَضِيْهِما كالتشكيكِ في الأنسابِ(٣).

وأما الإجماعُ فقد أجمعَ العلماءُ علىٰ أَنَّ قَذْفَ المحصناتِ من كبائِرِ الذنوبِ وأقبحِ العيوبِ، قال أبو الوليد بنُ رشدٍ رَحِمَهُ اللهُ: «لا يَختَلِفُ أهلُ العلمِ أَنَّ قذفَ المُحْصَنَاتِ من كبائِرِ الموبقاتِ»(٤).

---

(١) الملخَّصُ الفقيهيُّ (٢/ ٥٣٧).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٢٧٦٧)، ومسلمٌ (١٧٥).

(٣) خُطَبُ من جامِعِ ابنِ عثيمين (٢/ ٤٠).

(٤) المقدماتُ المهداتُ (٣/ ٢٦٣).

وقال القرافيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «القذفُ كبيرةٌ اتِّفاقًا»(١).

وقال بَدْرُ الدينِ العينيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «القذفُ من الكبائرِ بإجماعِ الأمةِ»(٢).

وقال الكمالُ بنُ الهمامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «القَذْفُ من الكبائرِ بإجماعِ الأُمةِ»(٣).

واعلموا - أيها الناسُ - إن القَذْفَ وما يُوجِبُه من عقوبةِ الحدِّ شاملٌ للمُحْصَنِ والمُحْصَنةِ بإجماعِ العلماءِ.

قال القرطبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَأَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَىٰ أَنَّ حُكْمَ الْمُحْصَنِينَ فِي الْقَذْفِ كَحُكْمِ المُحْصَنَاتِ قِيَاسًا وَاسْتِدْلَالًا»(٤).

ولا يَنحصِرُ القذفُ بالزنَىٰ فَقَطْ - أيها الناسُ - بل يَشمَلُ القذفَ اللِّواطِ، قِياسًا علىٰ الزِّنَىٰ عند جمهورِ الأئمةِ قال ابنُ عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «والقذفُ الذي يوجِبُ الحَدَّ هو الرميُ بالزنا أو اللواطِ»(٥).

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) الفروقُ (٤/ ١٤٧).

(٢) البنايةُ شرحُ الهدايةِ (٦/ ٣٦٢).

(٣) فتح القديرِ للكمالِ (٥/ ٣١٦).

(٤) تفسيرُ القرطبيِّ (١٢/ ٢٠٩).

(٥) خُطَبٌ من جامِعِ ابنِ عثيمينَ (٢/ ٤٠).

(إشاعةُ الفاحشةِ بين المؤمنين وَمَحبّةُ ذلك، والشّفاعةُ في إسقاطِ حُدُودِ اللهِ، والطّعنُ في الأنسابِ، والدِّياثَةُ)

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آلِهِ وصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدَّم الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن (قِذْفُ المحصَنِ أو المحصنةِ من المؤمنين)

والآن حديثي معكم عن (إشاعةِ الفاحشةِ بين المؤمنين ومحبَّةِ ذلك، والشَّفاعةِ في إسقاط حُدُودِ الله، والطَّعنِ في الأنسابِ، والدياثةِ)

فأما إشاعةُ الفاحشةِ بين المؤمنين ومحبَّةُ ذلك - أيها الناسُ - فذلك كبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ كما ذكر أهلُ العلمِ[1]؛ لأنَّ الله ﷻ توعَّدَ فاعلَهُ بالعذابِ، فقال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِي ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ١٩﴾ [النور: ١٩].

قال الإمامُ ابنُ سعديٍّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند هذه الآيةِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ﴾ أي: الأمور الشنيعةُ المُسْتَقْبَحَةُ المستعظمةُ، فيُحِبون أن تَشْتَهِرَ الفاحشةُ ﴿فِي ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أي: موجعٌ للقلبِ والبَدَنِ، وذلك لِغِشِّهِ لإخوانِهِ المسلمين، ومحبةِ

---

(١) انظر: مدارجَ السالكين (١/ ١٣٣)، والكبائرِ لمحمدِ بنِ عبدِ الوهَّابِ (١٨٧).

الشَّرِّ لهم، وجراءتِهِ علىٰ أعراضِهم، فإذا كان هذا الوعيدُ، لمجرَّدِ محبةِ أن تشيعَ الفاحشةُ، واستحلاء ذلك بالقلب، فكيفَ بما هو أعظمُ من ذلك، من إظهارِه، وَنَقْلِهِ؟[١].

وأما الشَّفاعةُ في إسقاط حُدُودِ الله فهي من كبائرِ الذنوبِ؛ لأنها من أسبابِ الهلاكِ، وقد كان سَبَبُ هَلاكِ من كانوا قبلَنا أنهم كانوا إذا سَرَقَ الشريفُ فيهم تركوه.

ففي الصحيحين[٢] عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ سَرَقَتْ فَقَالُوا: مَنْ يُكلِّمُ فِيهَا النَّبي ﷺ؟ فَلَمْ يَجْتَرِئْ أَحَدٌ أَنْ يُكَلِّمَهُ، فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيدٍ، فَقَالَ: «**إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيل كَانَ إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ قَطَعُوهُ، لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ لَقَطَعْتُ يَدَهَا**».

ومما يدلُّ علىٰ أن الشفاعةَ في حَدٍّ من حدودِ اللهِ من الكبائرِ - أيها الناسُ - أَنَّ مَنْ حالتْ شفاعَتُهُ دون حَدٍّ من حدودِ اللهِ فقد ضادَّ اللهَ في أَمْرِهِ.

ففي مُسْنَدِ أَحمدَ وغيرِه، بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[٣] من حديثِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ فَقَدْ ضَادَّ اللهَ فِي أَمْرِهِ وَمَنْ ماتَ وعليه دَيْنٌ فليس بالدينارِ والدرهمِ ولكنْ بالحَسَناتِ والسَّيِّئاتِ وَمَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللهِ حَتَّىٰ يَنْزِعَ وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَهُ اللهُ رَدْغَةَ الخَبَالِ حَتَّىٰ يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ وَلَيْسَ بِخَارِجٍ**».

وأما الطَّعنُ في الأنسابِ - أيها الناسُ - فهو كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ؛ لأَنَّ النبيَّ ﷺ وَصَفَ هذا الفعل بالكُفْرِ.

---

(١) تفسيرُ ابنِ سعديٍّ (٥٦٤).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٣٧٣٣)، ومسلمٌ (١٦٨٨).

(٣) أخرجَهُ أحمدُ (٢/ ٧٠)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٦١٩٦).

ففي «صحيح مسلم»(١) من حديثِ أبي مَالكٍ الْأَشْعَرِيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ: الفَخْرُ فِي الأَحْسابِ والطَّعْنُ فِي الأنْسابِ والاسْتِسقاءُ بالنُّجُومِ والنِّياحَةُ**».

وأما الدياثَةُ فهي كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ بلا خِلافٍ، قال أبو حاتمٍ رَحِمَهُ اللهُ: «لا أعلمُ خِلافًا بين أهلِ العلمِ أنَّ الديوثَ مرتكِبٌ لكبيرةٍ»(٢).

والدَّيُّوثُ - أيها الناسُ - (هو الذي يُقِرُّ الخَبَثَ في أهلِه، فيستحسِنُهُ، ولا يغَارُ علىٰ نِسَائِه)(٣).

ومما يدلُّ علىٰ أن الدياثةَ من الكبائرِ - أيها الناسُ - أن فاعلَ ذلك متوعَّدٌ بألا ينظرُ اللهُ إليه يومَ القيامةِ، ولا يُكَلِّمَهُ، ولا يَدْخُلُ الجنةَ.

ففي مسندِ أحمدَ وغيرِهِ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(٤) من حديثِ عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «ثلاثةٌ قَدْ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِمْ الجَنَّةَ: مُدْمِنْ الخَمْرِ والعاقُّ والدَّيُوثُ الَّذِي يُقِرُّ فِي أَهْلِهِ الخَبَثَ».

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نَزِلَّ أَوْ نَضِلَّ أَوْ نَظْلَمَ أَو نَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيْنَا.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نُشْرِكَ بِكَ شَيْئًا نعلمه، ونستغفرك لما لا نعلم.

---

(١) رواهُ مسلمٌ (٩٣٤).

(٢) شرحُ السيوطيِّ لِسُنَنِ النسائيِّ (٥/ ٨٠).

(٣) النهايةُ (٢/ ١٤٧).

(٤) أخرجَهُ أحمدُ (٢/ ٦١٨٠)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٣٠٥٢).

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا، أَوْ نُفْتَنَ عَنْ دِينِنَا.

اللهُمَّ اغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات.

وسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ.

الزِّنَا

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠ – ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فرغِبْنا أن نأتيَ كُلَّ جُمُعَةٍ علىٰ ذكرِ كبيرةٍ من كبائِرِ الذنوبِ، وحديثي معكم اليومَ عن بعضِ الكبائِرِ، وهي (الزِّنا).

أيها الناسُ الزِّنا من أكبرِ الكبائِرِ، ومن أَفْحَشِها وأشَدِّها؛ لورودِ النهي الشديدِ عنه،

والتحذيرِ الأكيدِ منه، وإيصادِ الطُّرُقِ الموصلةِ إليه، وإيقاعِ العقوبةِ الأليمةِ بسببِهِ، حتىٰ قُرِنَ في الكتابِ الكريمِ بالشِّرْكِ والقَتْلِ، وَوُعِدَ صاحِبُهُ بمضاعفةِ العذابِ عليه إلا أَنْ يتوبَ من جُرْمِهِ؛ ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾ [الفرقانُ: ٦٨ - ٧٠].

أيها الناسُ؛ آثارُ الزنا وعواقبُهُ وخيمةٌ جدًّا علىٰ الفَرْدِ والجماعةِ، وعلىٰ الزاني والزانيةِ، وعلىٰ زوجِها وأهلِها وولدِها، وما يَنْتُجُ عن السِّفَاحِ من حَمْلٍ، فهو جنايةٌ عليه وعلىٰ المجتمعِ بأسْرِهِ؛ حتىٰ قال الإمامُ أحمدُ - رحمه الله تَعَالَىٰ -: «لا أعلمُ بَعْدَ القَتْلِ ذنبًا أعظمَ من الزِّنا».

ولا خلافَ - أيها الناسُ - أن الزنا من أكبرِ الكبائرِ بعد الشِّرْكِ وَقَتْلِ النفسِ.

قال القرطبيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «الزنا مِنَ الْكَبَائِرِ، وَلَا خِلَافَ فِيه وَفِي قُبْحِهِ لَا سِيَّمَا بِحَلِيلَةِ الْجَارِ»[١].

وقال ابنُ قدامةَ رَحِمَهُ اللهُ: «وهو من الكبائرِ العِظَامِ»[٢].

ومما يَدُلُّ أَنَّ الزنا من كبائرِ الذنوبِ - أيها الناسُ - أَنَّ فيه حَدًّا في الدنيا، قال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۖ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾﴾ [النورُ: ٢].

وفي «الصحيحين»[٣] من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُما

(١) تفسيرُ القرطبيِّ (١٠/ ٢٥٣).

(٢) المغني (٩/ ٣٨).

(٣) رواهُ البخاريُّ (٢٧٢٥)، ومسلمٌ (١٦٩٧).

قالا: إِنَّ رجُلًا مِنَ الأَعْرَابِ أَتَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ فقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنْشُدُكَ اللهَ إِلَّا قَضَيْتَ لِي بِكِتَابِ اللهِ، فَقَالَ الْخَصْمُ الآخَرُ وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ: نَعَمْ فَاقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللهِ وَائذَنْ لِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قُلْ». قَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عسيفًا عَلَىٰ هَذَا فَزَنَىٰ بِامْرَأَتِهِ، وَإِنِّي أُخبِرْتُ أَنَّ عَلَىٰ ابْنِي الرَّجْمَ، فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَولِيدَةٍ، فَسَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخبَرُونِي أَنَّمَا عَلىٰ ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ وَأَنَّ عَلَىٰ امْرَأَةِ هَذَا الرَّجْمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكتَابِ اللهِ، الْوَلِيدَةُ والْغَنَمُ رَدٌّ، وَعَلَىٰ ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وتَغرِيبُ عَامٍ، اغْدُ يَا أُنَيْسُ إِلَىٰ امْرَأَةِ هَذَا فَإِنْ اعترَفَتْ فَارْجُمْهَا**». قَالَ: فَغَدَا عَلَيْهَا فَاعْتَرَفَتْ، فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَرُجِمَتْ.

وفي «الصحيحين»(١) عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: «إِنَّ اللهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ اللهُ آيَةُ الرَّجْمِ فَقَرَأْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا رَجَمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ فَأَخْشَىٰ، إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ، أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: وَاللهِ ما نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللهِ؛ فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللهُ».

وَالرَّجْمُ فِي كِتَابِ اللهِ حَقٌّ عَلَىٰ مَنْ زَنَىٰ، إِذَا أُحْصِنَ، مِنَ الرِّجَالِ والنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ الْحَبَلُ أَوِ الاعْتِرَافُ».

وفي «الصحيحين»(٢) من حديثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يَحِلُّ دَمُ امرِئٍ مُسلمٍ يشْهَدُ أَن لَا إِلَه إِلَّا الله، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَّا بِإِحْدَىٰ ثَلَاثٍ: الثَّيِّبِ الزَّانِي، وَالنَّفسِ بالنَّفسِ، والتاركِ لدينِهِ المُفَارِقِ لِلْجَمَاعَةِ**».

ومما يَدُلُّ أَنَّ الزنا من كبائِرِ الذنوبِ - أيها الناسُ - أَنَّ النبيَّ ﷺ نَفَىٰ الإيمانَ عن الزاني حين يزني.

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٦٨٢٩)، ومسلمٌ (١٦٩١).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٦٨٧٨)، ومسلمٌ (١٦٧٦).

ففي «الصحيحين»(١) من حديثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ...**».

ومما يَدُلُّ أن الزنا من كبائرِ الذنوبِ - أيها الناسُ - أن الزانيَ يُعَذَّبُ في قبرِهِ أَشَدَّ العذابِ.

ففي «الصحيحين»(٢) من حديثِ سَمُرَةَ بن جُنْدُبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في الحديثِ الطويل، وفيه: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «... **فَانْطَلَقْنَا، فأتينا علىٰ مثل التَّنورِ**». قَالَ: فأحسب أَنَّه كَأَنَّه يَقُول: «**فَإِذَا فِيهِ لغطٌ وأصواتٌ**». قَالَ: «فاطلعنا فِيهِ، فَإِذَا فِيهِ رجالٌ ونساءٌ عراةٌ، وَإِذَا هم يَأْتِيهم لهبٌ مِنْ أَسْفَل مِنْهُم، فَإِذَا أَتَاهُم ذَلِكَ اللهب ضوضوا».

قَالَ: «قلتُ: مَا هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: قَالَ لي: انْطلق انْطلق... قلت لَهما: فَإِنِّي رَأَيْت مُنْذُ اللَّيْلَة عجبًا، فَمَا هَذَا الَّذِي رَأَيْت؟» قَال: قَالَا لي: أما إِنَّا سنخبرُكَ... وأما الرِّجَالُ والنِّسَاءُ العراةُ الَّذين هم في مثلِ بناءِ التَّنورِ فَإِنَّهُم الزناةُ والزواني».

أيها الناسُ؛ الشرائعُ كلُّها قد اجتمعتْ علىٰ تحريم الزنا وإنزال العقوبةِ بالزناة والزواني، ولم يُبَحْ الزنا في أي شَريعةٍ لأيِّ رسولٍ من رُسُلِ الله - تَعَالَىٰ -؛ ولذا كان الأصلُ في الفروجِ التحريمَ إلا ما أباحَهُ اللهُ - تَعَالَىٰ -، وعند الشكِّ يُرْجَعُ للأصلِ وهو التحريمُ؛ وذلك أخذًا من قولِ اللهِ - تعالىٰ -: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ﴿٢٩﴾ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ ﴿٣٠﴾ فَمَنِ ٱبۡتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡعَادُونَ ﴿٣١﴾﴾ [المؤمنون: ٥ - ٧]، فجعلَ سبحانه حِفْظَ الفروجِ هو الأَصْلَ، ولم يَسْتَثْنِ إلا الزوجةَ ومِلْكَ اليمين، وأخبرَ أَنَّ مَنْ تجاوزوا ذلك فهم معتدون.

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٥٥٧٨)، ومسلمٌ (٥٧).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٧٠٤٧)، ومسلمٌ (٢٢٧٥).

وَأَمَرَ بالعفافِ مَنْ لا يقدِرُ علىٰ مؤونةِ النكاح؛ ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النورُ: ٣٣]، فمن عَفَّ عن الحرامِ خوفًا من اللهِ تعالىٰ، أغناه اللهُ - تعالىٰ - وَرَزَقَهُ الحلالَ، فَظَفِرَ بالأجْرِ وبما أرادَ، ومَنْ لم يستعففْ، وصَرَفَ شهوتَهُ في الحرامِ، فهو حريٌّ بالفقرِ مع الوِزْرِ، وتذهبُ اللذةُ ويبقىٰ إثمُ المعصيةِ شؤمًا عليه يطاردُهُ إلىٰ أن يتوبَ أو يموتَ.

ولعظيمِ أمرِ الزنا - أيها الناسُ - أَخِذَتِ البيعةُ علىٰ المؤمناتِ ألا يقارِفْنَهُ؛ قال اللهُ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ ۙ فَبَايِعْهُنَّ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُنَّ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾﴾ [الممتحنةُ: ١٢].

أيها الناسُ؛ إن اللهَ تعالىٰ رحيمٌ بعبادِهِ؛ فَحَذَّرَهُمْ معصيتَهُ، وأنذرَهُمْ عذابَهُ، ونهاهم عن قربانِ الزنا، وَبَيَّنَ لهم خطورتَهُ؛ ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾﴾ [الإسراءُ: ٣٢]، وهذا يقتضي بُعْدَ المؤمنِ والمؤمنةِ عن المواضعِ التي يُحتملُ فيها الوقوعُ في الزنا، وهي مواطِنُ الفتنةِ؛ كالبلادِ المُنْحَلَّةِ، وأماكِنِ الاختلاطِ والتبرُّجِ والسُّفورِ، والبعدِ عَمَّا يثيرُ الغرائِزَ والشهواتِ من أغانٍ ماجنةٍ، وأفلامٍ عاهرةٍ، وصُوَرٍ عاريةٍ؛ فإنَّ من أتىٰ هذه المواطِنَ فتحركَتْ شهوتُهُ، أَزَّه الشيطانُ علىٰ إتباعِ هذه الخطوةِ خطوةً أخرىٰ حتىٰ يَقَعَ في الزنا، وما كان يَظُنُّ لأوَّلِ وَهْلةٍ أن يَصِلَ إلىٰ ما وَصَلَ إليه، ولكنها خطواتُ الشيطانِ التي حذَّرنا اللهُ تعالىٰ منها في سورةِ النور التي بَيَّنَتْ أحكامَ الزناةِ والزواني؛ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۚ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾﴾ [النورُ: ٢١].

وَأَسْتَغْفِرُ الله

فِعْلُ قومِ لوطٍ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدَّم الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن (الزِّنَا) والآن حديثي معكم عن فِعْلُ قومِ لوطٍ.

وفِعْلُ قومِ لوطٍ - أيها الناسُ - هو إتيانُ الذكورِ في الدُّبُرِ.

فهو من الكبائرِ بإجماعِ المسلمين من أهلِ المِلَلِ سماها اللهُ فاحشةً وسمى أهلها مسرفين، وعاقبَهم عقوبةً عظيمةً.

قال اللهُ ﷻ: ﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٠﴾ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِ ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿٨١﴾ وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓا۟ أَخْرِجُوهُم مِّن قَرْيَتِكُمْ ۖ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ﴿٨٢﴾ فَأَنجَيْنَٰهُ وَأَهْلَهُۥٓ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ ﴿٨٣﴾ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٨٤﴾﴾ [الأعراف: ٨٣].

وقال اللهُ ﷻ: ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ لُوطٍ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٦٠﴾ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ لُوطٌ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٦١﴾ إِنِّى لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٦٢﴾ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿١٦٣﴾ وَمَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ۖ إِنْ أَجْرِىَ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٤﴾ أَتَأْتُونَ ٱلذُّكْرَانَ مِنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٥﴾ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ ﴿١٦٦﴾ قَالُوا۟ لَئِن لَّمْ تَنتَهِ يَٰلُوطُ لَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُخْرَجِينَ ﴿١٦٧﴾ قَالَ إِنِّى لِعَمَلِكُم مِّنَ ٱلْقَالِينَ ﴿١٦٨﴾

﴿رَبِّ نَجِّنِي وَأَهْلِي مِمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٦٩﴾ فَنَجَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ أَجْمَعِينَ ﴿١٧٠﴾ إِلَّا عَجُوزًا فِي الْغَابِرِينَ ﴿١٧١﴾ ثُمَّ دَمَّرْنَا الْآخَرِينَ ﴿١٧٢﴾ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنذَرِينَ ﴿١٧٣﴾﴾ [الشعراء: ١٦٠ - ١٧٣].

قال ابنُ النَّحَّاسِ رَحِمَهُ اللَّهُ: لم يجمَعْ اللهُ علىٰ أمةٍ من الأممِ من أنواعِ العقوباتِ ما جَمَعَ علىٰ اللُّواطِيَّةِ، فإنه سُبْحَانَهُ طَمَسَ أبصارَهم، وَسوَّد وجوهُهم، وأمرَ جبريلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أن يَقْتَلِعَ قُراهم من أصلِها، ثم يقْلِبُها عليهم، فجعل عالِيَها سافِلَها، ثم خَسَفَ بهم، ثم أمطرَ عليهم حجارةً من السماءِ، وهذه العقوباتُ لم يجمعْها علىٰ أمةٍ غيرِهم؛ لِشِدَّةِ مفسدةِ هذا الذنبِ العظيمِ، وفُحْشِهِ وقُبْحِهِ وشِدَّة غَضَبِ اللهِ علىٰ أَهْلِهِ ومقْتِهِ لهم»(١).

وفي مُسْنَدِ أحمدَ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «الصحيحة»(٢) من حديثِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ، قَالَ: **«لَعَنَ اللهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ، لَعَنَ اللهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ، ثَلَاثًا»**.

وفي سُنَنِ الترمذيِّ وغيرِهِ بِسَنَدٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(٣) عن جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال النبيُّ ﷺ: **«إن أخوفَ ما أخافُ علىٰ أمتي عَمَلُ قومِ لوطٍ»**.

وفي مسندِ أحمدَ وغيرِه بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الجامعِ»(٤)

---

(١) تنبيهُ الغافلين (١٤١).

(٢) رواهُ الترمذيُّ (١٤٥٦)، وأبو داودَ (٤٤٦٢)، وابنُ ماجه (٢٥٦١)، وصحَّحَهُ الشيخُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (٣٤٢٦).

(٣) أخرجَهُ أحمدُ (٢٩١٥)، وحسَّنَهُ شعيبُ الأرنؤوطُ في تحقيقِ المُسْنَدِ، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (١٥٥٢).

(٤) أخرجَهُ أحمدُ (١٨٧٨)، وصحَّحَهُ الشيخُ الألبانيُّ في «صحيحِ الجامعِ» رقم (٥٨٩١).

من حديثِ ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما - قال: قالَ النبيُّ ﷺ: «... **ملعونٌ من وَقَعَ علىٰ بهيمةٍ، ملعونٌ من عَمِلَ بعملِ قومِ لوطٍ**».

وأما حُكْمُ مَنْ يعملُ عَمَلَ قومِ لوطٍ - أيها الناسُ - فهو القَتْلُ للفاعِلِ والمفعول بدليلِ ما جاءَ في سُنَنِ الترمذيِّ وغيرِهِ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(١) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ**».

قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ رحمه الله: والصَّحِيحُ الَّذِي اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ: أَنْ يُقْتَلَ الاثْنَانِ الْأَعْلَىٰ وَالْأَسْفَلُ سَوَاءٌ كَانَا مُحْصَنَيْنِ أَوْ غَيْرَ مُحْصَنَيْن، فَإِنَّ أَهْلَ السُّنَنِ رَوَوْا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ، فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ**»(٢).

اللهمَّ جنِّبْنا الفواحِشَ ما ظَهَرَ منها وما بَطَنَ.

رَبَّنا اغْفِر لَنا ذُنُوبَنا جَمِيعًا إِنَّه لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْت، واهْدِنا لأحسنِ الْأَخْلَاقِ لَا يهدينا لأحسنِها إِلَّا أَنْت، واصْرِفْ عَنَّا سيِّئَها لَا يصرف عنا سيئَها إِلَّا أَنت.

وسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ.

---

(١) أخرجَه الترمذيُّ (١٤٥٧)، وابنُ ماجة (٢٥٦٣)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (١٥٢٢).

(٢) السياسيةُ الشرعيةُ (٨٤).

ثامنا : الإيمانُ والقضاءُ والشهاداتُ

شهادةُ الزُّور

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُها، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فرغِبْنَا - أَيُّهَا الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جُمُعَةٍ علىٰ ذِكْرِ كبيرةٍ من كبائِرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليومَ عن بعضِ الكبائِرِ وهي: «شهادةُ الزُّورِ».

أَيُّها الناسُ، من حكمةِ اللهِ أَنْ شَرَعَ طُرُقًا لإثباتِ الحدودِ والحقوق عند تنازُعِ

الناسِ فيها، ومن هذه الطُّرُقِ الشهادةُ التي يَسْتَدِلُّ بها القاضي علىٰ الحَقِّ، ويَحْكُمُ بمَوجِبِها، بعد أَخْذِ الحيطةِ، للتأَكُّدِ من عدالةِ الشهودِ.

والحاجةُ ماسَّةٌ إلىٰ الشهادةِ؛ إذ أنها سَبَبٌ في إثباتِ الحقوقِ، وحِفْظِ الأرواحِ، والأموالِ، والأنسابِ، والعقولِ؛ فهي طريقٌ لإنصافِ المظلومين، وَردْعِ الظالمين، وحَسْمِ النزاعِ بين العالمين.

ولأهميةِ الشهادةِ؛ نَطَقَ القرآنُ بفضلِها، وَرَفَعَ اللهُ - جَلَّ جلالُهُ - نسبتَها إلىٰ نفسِهِ، وشَرَّفَ بها الملائكةَ ورُسُلَهُ وأفاضِلَ خَلْقِهِ: فقالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ ۖ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ ۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ﴾ [النساء: ١٦٦].

وقال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾ [النساء: ٤١]. فَجَعَلَ كُلَّ نَبِيٍّ شهيدًا علىٰ أُمَّتِهِ.

ويكفي الشهادةُ شرفًا أن اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ خَفَضَ الفاسِقَ عن قَبولِ الشهادةِ؛ فقال تعالىٰ: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟﴾ [الحُجُراتُ: ٦].

أَيُّها الناسُ، من كانَتْ عنده لأخيهِ شهادةٌ بحَقٍّ؛ وَجَبَ أداؤها عند الحاجةِ إليها، قال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا۟ ٱلشَّهَٰدَةَ ۚ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ﴾ [البقرة: ٢٨٣]، وقال تعالىٰ: ﴿وَلَا نَكْتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلْءَاثِمِينَ﴾ [المائدة: ١٠٦].

وضِدُّ شهادةِ الحقِّ - أيها الناسُ - شهادَةُ الزُّورِ، وهي أن يَشْهَدَ الرجلُ علىٰ باطلٍ شهادةً هو غيرُ مُحِقٍّ فيها، لكنه يشهدُها مجاملةً ومراعاةً لصحبه أو قرابةٍ أو نحوِ ذلك، أو اشتراكٍ في مصالِحٍ، فيشهَدُ شهادةً يعلمُ اللهُ كَذِبَهُ فيها، ولكنَّ الحاملَ عليه محبةٌ أو طمعٌ ماديٌّ ومصالِحُ مشتَرَكةٌ بينهما، فيشهَد زورًا، فيقولُ باطلًا، ذلكم - أيها الناسُ - تعريفُ شهادةِ الزُّورِ.

وأما حكمُها فهي من كبائرِ الذنوبِ دلَّ علىٰ ذلك الكتابُ والسنةُ والإجماعُ.

فأما الكتابُ، قال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَـٰنِ وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ﴾ [الحج: ٣٠].

وفي مُسْنَدِ عبدِ الرزاقِ بسندٍ حسنٍ موقوفٍ حسَّنه الألبانيُّ في «صحيحِ الترغيبِ»(١).

عن وائلِ بنِ ربيعةَ قال: سمعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقولُ: عُدِلَتْ شَهَادَةُ الزُّورِ بِالشِّرْكِ بِاللهِ، ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَة: ﴿فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَـٰنِ وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ﴾ [الحَجُّ: ٣٠].

وأما السنةُ - أيها الناسُ - فإن النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ شهادةَ الزورِ من الكبائرِ، ففي «الصحيحين»(٢) من حديثِ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَلا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟**» ثلاثًا. قَالُوا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**الإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ**»، وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَّكِئًا فَقَالَ: «**أَلا وَقَوْلُ الزُّورِ**» قَالَ: فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّىٰ قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ.

قَالَ الحافظُ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَوْلُهُ وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَّكِئًا يُشْعِرُ بِأَنَّهُ اهْتَمَّ بِذَلِكَ حَتَّىٰ جَلَسَ بَعْدَ أَنْ كَانَ مُتَّكِئًا وَيُفِيدُ ذَلِكَ تَأْكِيدَ تَحْرِيمِهِ وَعِظَمَ قُبْحِهِ»(٣).

وفي «الصحيحين»(٤) من حديثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ

---

(١) أخرجَهُ عبدُ الرزاقِ (١٥٣٩٥)، وابنُ أبي شيبةَ (٧/ ٢٧٥) بسندٍ صحيحٍ (٢) (طب) (٨٥٦٩)، وحسَّنهُ الألبانيُّ في صحيحِ الترغيبِ (٢٣٠١).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٥٩١٨)، ومسلمٌ (٨٧).

(٣) فتحُ الباري (٥/ ٢٦٣).

(٤) رواهُ البخاريُّ (٢٦٥٣)، واللفظُ له، ومسلمٌ (٨٨).

الْكَبائِرِ، قَالَ: الإِشْراكُ بِاللهِ، وَعُقوقُ الوالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَشَهادَةُ الزُّورِ».

قال القرطبيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «شَهَادَةُ الزُّورِ الشهادةُ بالكذبِ والباطلِ، وإنما كانتْ من أكبرِ الكبائرِ؛ لأنها يتوصَّلُ بها إلىٰ إتلافِ النفوسِ والأموالِ، وتحليلِ ما حرَّمَ اللهُ، وتحريمِ ما حَلَّلَ اللهُ، فلا شيءَ من الكبائرِ أعظَمُ ضررًا، ولا أكثرُ فسادًا منها بعد الشِّرْكِ»(١).

وقد أجمعَ العلماءُ - أيها الناسُ - علىٰ أَنَّ شهادةَ الزورِ من كبائرِ الذنوبِ.

قال ابنُ عبدِ البَرِّ رَحِمَهُ اللهُ: «أجمعَ العلماءُ أَنَّ شهادةَ الزورِ من الكبائرِ»(٢).

وقال ابنُ القيمِ رَحِمَهُ اللهُ: «ولا خِلافَ بين المسلمين أَنَّ شهادةَ الزورِ من الكبائرِ»(٣).

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) المفهمُ (١/ ٢٨٢).

(٢) الاستذكارُ (٢٢/ ٢٩).

(٣) إعلامُ الموقِّعِين (٢/ ٢٢٨).

شَهَادَةُ الزُّورِ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرفِ الْمُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

ما زالَ الحديثُ معكم - أيُّها الناسُ - عن (شَهَادَةُ الزُّورِ).

أيها الناسُ، لقد انتشرتْ شهادَةُ الزورِ في عصرِنا أشدَّ من أيِّ عَصْرٍ مَضَىٰ وانتشارُها بهذا الشكلِ علامةٌ من علاماتِ الساعةِ، ففي «الصحيحين»[١] من حديثِ عمرانَ بنِ حصينٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ **«خَيْرُكُمْ قَرْنِي ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يُخُونُونَ وَلا يُؤتَمَنُونَ وَيَشْهِدُونَ وَلا يُسْتَشْهَدُونَ وَيَنْذِرُونَ وَلا يُوفُّونَ وَيَظْهَرُ فِيهُمْ السِّمَنُ»**.

قال القرطبيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «قولُهُ: **«ثم يأتي من بعدِ ذلك قومٌ يَشْهدون ولا يُسْتَشْهَدون»** هذا محمولٌ علىٰ أَحَدِ وَجْهين: أحدُهما: أَنْ يُرادَ به: شاهِدُ الزورِ؛ فإنَّه يَشْهَدُ بما لم يُسْتَشْهَدْ أي: بما لم يَحْمِلْهُ.

والثاني: أن يرادَ به الذي يَحمِلُهُ الشَّرَهُ علىٰ تنفيذِ ما يَشْهَدُ به فيبادِرُ بالشهادةِ قبلَ أن يُسأَلها. فهذه شهادةٌ مردودةٌ، فإن ذلك يدلُّ علىٰ هوىٰ غالبٍ علىٰ الشاهِدِ[٢].

(١) البخاريُّ (٢٦٥١)، واللفظُ له، ومسلمٌ (٢٥٣٥).

(٢) المفهمُ (٧/ ٢٩٦).

وفي «الصحيحين»(١) من حديثِ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ**».

قال ابنُ الجوزيِّ رَحِمَهُ اللهُ: «المرادُ أَنَّهم لا يَتَوَرَّعُون ويستهِينون بأمرِ الشهادةِ واليمينِ»، وشهادَةُ الزورِ - أيها الناسُ - عظيمةُ الخَطَرِ شديدةُ الضَّرَرِ؛ لأنه يترتَّبُ عليها جرائِمُ كثيرةٌ.

فمن جرائِمِ شهادةِ الزور - أيها الناسُ - تضليلُ الحاكِمِ عن الحَقِّ والتسبُّبُ في الحُكْمِ بالباطِلِ؛ لأنَّ الحُكْمَ ينبني علىٰ أمورٍ منها: (البينَةُ علىٰ المُدَّعِي واليمينُ علىٰ من أَنْكَرَ) فإذا كانت البينةُ كاذبةً أَثَّرَتْ علىٰ الحكمِ فكان بخلافِ الحَقِّ والإثْمُ علىٰ الشاهِدِ(٢).

وفي «الصحيحين»(٣) من حَديثِ أم سَلمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا. وَفِي رِوَايَةٍ لَهما «**أنه سَمِعَ جَلَبَةَ خصوماتٍ فِي حُجْرَتِهِ فَخَرَجَ إِلَيْهِم فَقَالَ: إِنَّما أنا بَشَرٌ وَإِنَّكُمْ تختَصِمون إِلَيَّ، ولعلَّ بَعْضكُم أن يكون أَلحَنَ بحُجَّتِهِ من بعضٍ فأقضيَ لَهُ عَلَىٰ نَحْو مَا أسمعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ حَقِّ أخيه فَلَا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أقطعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ**».

وَفِي آخِرِهِ: «**فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسلمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ فَلْيَحْمِلْها أو يَذَرْها**». وَفِي رِوَايةٍ لَهما: «**فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أخيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذهُ**».

ومن جرائِمِ شهادةِ الزور - أيها الناسُ - الظلمُ لِمَنْ شُهِدَ له؛ لأنه ساقَ إليه ما ليس بحقٍّ بسببِ شهادةِ الزورِ فوجَبَتْ له النارُ؛ لقولِهِ ﷺ: «... **وَإِنَّكُمْ تختَصِمون**

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٢٥٣٠)، ومسلمٌ (٢٥٣٣).

(٢) فَتْحُ الباري (٨/ ١٦١).

(٣) البخاريُّ (٦٩٦٧)، ومسلمٌ (١٣٣٧).

إِلَيَّ، ولعلَّ بَعْضكُم أن يكون أَلحَنَ بحُجَّتِهِ من بعضٍ فأَقضيَ لَهُ عَلَىٰ نَحْو مَا أسمعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ حَقِّ أخيه فَلَا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أقطعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ».

ومن جرائِمِ الزورِ - أَيُّها الناسُ - الظلمُ لِمَنْ شُهِدَ عليه حيثُ أَخَذَ منه مالَهُ أو حَقَّهُ بالشهادةِ الكاذبةِ فَيَتَعَرَّضُ الشاهدُ بذلك لدعوةِ المَشْهُودِ عليه بغيرِ الحَقِّ ظلمًا ودعوةُ المظلومِ مستجابةٌ لا تُردُّ وليس بينَها وبينَ اللهِ حِجابٌ.

ففي سُنَنِ الترمذيِّ وغيرِه بسندٍ حَسَنٍ حَسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الترمذيِّ»(١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**ثَلَاثَةٌ لا تُرَدُّ دعوتُهم: الصَّائِمُ حَتَّىٰ يفْطِرَ، وَالْإِمَامُ الْعَادِلُ، والمظلومُ**».

وفي «صحيح مسلم»(٢) عَنْ أبي أُمَامَة الْحَارِثِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسلم بِيَمِينِهِ فقد أوجَبَ اللهُ لَهُ النَّارَ وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجنَّةَ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يسيرًا؟ قَالَ: وَإِن قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ**».

ومن جرائِمِ شهادة الزورِ - أيها الناسُ - تخليصُ المُجْرِمين من عقوبةِ الجريمةِ بالشهادةِ الباطلة وذلك يُسَبِّبُ للناسِ الرغبةَ في ارتكابِ الجرائِمِ اتِّكالًا علىٰ وجودِ شهادةِ الزورِ.

ومن جرائِمِ شهادةِ الزورِ - أيها الناسُ - مَا يَترَتَّبُ علىٰ شهادة الزورِ من انتهاكِ المُحَرَّماتِ وإزهاقِ النفوسِ المعصومةِ، وأكلِ الأموالِ بالباطلِ، والحاكمُ والمحكومُ له وعليه بالباطِلِ خصماءُ لِشَاهِدِ الزورِ عند أحكمِ الحاكمين يومَ القيامةِ.

وشهادةُ الزورِ - أيها الناسُ - ليسَتْ قاصرةً علىٰ التي هي في المحاكمِ، بل منشرةٌ

---

(١) أخرجَهُ الترمذيُّ (٢٥٢٦)، وَحَسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ سُنَنِ الترمذيِّ» (١٥٥٥).

(٢) رواهُ مسلمٌ (١٣٧).

في الإداراتِ والأسواقِ والمناسباتِ، وحالُ الشهادةِ لأَحدٍ أو عليه بِأَنَّهُ علىٰ خيرٍ أو سوءٍ عند إرادةِ خِطْبَةٍ أو نِكاحٍ أو مجاورةٍ أو شفاعةٍ له في وظيفةٍ أو دراسةٍ أو نحوِ ذلك.

والذي يجبُ أن تكونَ الشهادةُ - أيها الناسُ - عن عِلْمٍ بالمشهودِ به، قال الله ﷻ: ﴿إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٨٦﴾﴾ [الزخرفُ: ٨٦]، أي: يعلمون بقلوبِهم ما تَشْهَدُ به ألسنتُهم فلا يجوزُ للإنسانِ أن يَشْهَدَ إلا بما يَتَحَقَّقُهُ إما بِرويةٍ أو سماعٍ من المشهودِ عليه ونحوِ ذلك مما يُفيدُ العِلمَ لدىٰ الشاهِدِ. وما لا يعلَمُه لا يجوزُ له أن يَشْهَدَ به. قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾ [الإسراءُ: ٣٦].

اللهمَّ إنا نعوذُ بك من شهادةِ الزورِ ومن قولِ الزورِ ومن الفِتَنِ ما ظَهَرَ منها وما بَطَنَ.

اللهمَّ زيِّنا بزينةِ الإيمانِ واجعلْنا هداةً مُهتدين غيرَ ضالِّين ولا مُضِلِّين.

اللهمَّ اغفرْ لنا ولوالِدِينا ولجميعِ المسلمينِ والمسلماتِ والمؤمنين والمؤمناتِ الأحياءِ منهم والأمواتِ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا، أَوْ نُفْتَنَ عَنْ دِينِنَا.

وسُبْحَانَك اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ.

اليَمِينُ الغمُوس، والحلِفُ كَذِبًا، والقاضِي السُّوءِ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُها، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فرغِبْنَا - أَيُّهَا الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جُمُعَةٍ على ذِكْرِ كبيرةٍ من كبائِرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليومَ عن بعضِ الكبائِرِ وهي: اليَمِينُ الغمُوس، والحلِفُ كَذِبًا، والقاضِي السُّوءِ

وَقَبْلَ أَنْ أتحدَّث معكم - أيها الناسُ - عن اليمينِ الغموسِ لابُدَّ أن يَعْرِفَ كُلُّ مسلمٍ أنواعَ اليمينِ.

واليمينُ - أيُّها الناسُ - علىٰ أنواعٍ:

فإن كان الحِلْفُ علىٰ فعلٍ أو تركٍ ماضٍ كذبًا، سُمِّي يمينًا غَمُوسًا.

فإن حَلَفَ علىٰ ما يتأكَّدُ كَذِبَهُ لِيَقْتَطِعَ به مالَ مسلمٍ، سُمِّي يمينَ صَبْرٍ؛ لِصَبْرِ صاحِبِهِ علىٰ الإقدامِ عليها مع وجودِ الزواجِرِ عنها فإن حلفَ علىٰ ما يظنُّه أو سَبَقَ لَسَانُهُ إلىٰ الحِلْفِ من غيرِ قَصْدٍ، فهو يمينُ لَغْوٍ.

أما إن كان الحلِفُ علىٰ أَمرٍ صدقًا للتأكيدِ والتقويةِ، فهي يمين مُنْعَقِدَةٌ.

تلك - أيها الناسُ - خلاصاتُ أقسامِ اليمينِ.

والآنَ حديثي معكم عَنِ اليَمِينُ الغَمْوسِ - أيها الناسُ - وهي اليمينُ الكاذبةُ الفاجرةُ التي يَقْتَطِعُ بها الحالفُ مالَ غيرِهِ، وسُمَّيتْ غَموسًا؛ لأنها تَغْمِسُ صاحِبها في الإثم، ثُمَّ في النَّارِ.

قال الحافظُ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «واليمنُ الغموسُ سُمِّيَتْ بذلك؛ لأنها تغمِسْ صاحِبَها في الإثمِ ثُمَّ في النارِ، ولا كفَّارةَ فيها؛ لأنها يمينٌ غيرُ منعقدةٍ؛ ولأَنَّ المعقِدَ ما يُمْكِنُ حَلُّهُ، ولا يَتأَتَّىٰ في اليمينِ الغموسِ البَرُّ أصلًا»(١).

وقد سُئِلَ النبيُّ ﷺ وَمَا اليمينُ الغمُوسُ؟ قَالَ: «**الَّذِي يقتطعُ مَالَ امرئٍ مُسلمٍ (يَعْنِي بِيَمِينَ) هُوَ فِيهَا كَاذِبٌ**».

---

(١) انظرْ: فتحَ الباري (١١/ ٥٥٦).

واليَمِينُ الغَمُوسُ - أيها الناسُ - من كبائرِ الذنوبِ، والذي نَصَّ علىٰ ذلك هو رسولُ اللهِ ﷺ كما في «صحيح البخاري»(١) من حديثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا الْكَبَائِرُ؟، فَقَالَ: «**الْإِشْرَاكُ بِاللهِ**»، قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟، قَالَ: «**ثم عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ**»، قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «**الْيَمِينُ الْغَمُوسُ**»، قُلْتُ: وَمَا الْيَمِينُ الْغَمُوسُ؟، قَالَ: «**الَّذِي يَقْتَطِعُ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ هُوَ فِيهَا كَاذِبٌ**»، واللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ توعَّد صاحبَ اليمينِ الغموسِ بالعذابِ الأليمِ في الآخرةِ، فقال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيۡهِمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمۡ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ٧٧﴾ [آل عمران: ٧٧].

والآن حديثي معكم - أيها الناسُ - عن الحلِفِ كَذِبًا وهذا اليمينُ علىٰ ما يتأكَّدُ كَذِبُهُ ليقتطِعَ به مالَ امرئٍ مسلمٍ في المستقبلِ مثلَ الذي يحلِفُ علىٰ السلعةِ كَذِبًا ليأكُلَ مَالَ غيرِهِ بالباطِلِ ويسمَّىٰ هذا يمينَ صَبْرٍ لِصَبْرِ صاحِبِهِ علىٰ الإقدامِ عليها وهو من كبائرِ الذنوبِ؛ لأن صاحِبَها متوعَّدٌ بالعذابِ، ففي «الصحيحين»(٢) من حديثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ حَلَفَ يَمِينَ صَبْرٍ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ**» فَأَنْزَلَ اللهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ﴾ إلىٰ آخرِ الآيةِ؛ قَالَ: فَدَخَلَ الأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، وَقَالَ: ما يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمنِ قُلْنَا: كَذَا وَكَذَا، قَالَ فِيَّ أُنْزِلَتْ: كَانَتْ لِي بِئْرٌ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمٍّ لِي، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ حَلَفَ يَمِينَ صَبْرٍ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ**»، وفي «صحيح مسلم»(٣) من حديثِ أبي ذرٍّ

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٦٥٢٢).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٤٥٤٩)، ومسلمٌ (١٣٨).

(٣) رواهُ مسلمٌ (١٠٦).

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ: «**ثَلَاثَةٌ لَا يَنظرُ اللهُ إِلَيْهِم يَوْمَ الْقِيَامَة وَلَا يُزَكِّيهم وَلَهُم عَذَابٌ أَلِيمٌ**»، قَالَ فقرأها رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فقلتُ: خابوا وخَسِروا وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «**المُسْبِلُ والمَنَّانُ والمُنْفِقُ سِلْعَتَه بِالْحِلْفِ الْكَاذِبِ**».

وأما القاضي السُّوءِ فهو الذي يقضي بغيرِ ما أَنْزَلَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أو يَحْكمُ بما لا يعلمُ، أو يقضي ظلمًا بغيرِ الحقِّ وهو يعلمُ، أو يأخُذُ رِشوةً في قضائِهِ، أو يُضَيِّعُ حقوقَ الناسِ عامدًا(١).

فيكونُ حكمُهُ أنه مرتكبٌ لكبيرةٍ؛ لأنَّه متوعَّدٌ على لسانِ رسولِ اللهِ ﷺ.

ففي سُنَنِ الترمذيِّ وغيرِهِ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(٢) من حديثِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: الْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ، قَاضِيَانِ فِي النَّارِ، وَقَاضٍ فِي الْجَنَّةِ: رَجُلٌ قَضَى بِغَيْرِ الْحَقِّ، فَعَلِمَ ذَاكَ، فَذَاكَ فِي النَّارِ، وَقَاضٍ لَا يَعْلَمُ، فَأَهْلَكَ حُقُوقَ النَّاسِ، فَهُوَ فِي النَّارِ، وَقَاضٍ قَضَى بِالحَقِّ فَذَلِكَ فِي الْجَنَّةِ.

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) الجامعُ لكبائرِ الذنوبِ (٣٢٠).

(٢) أخرجَهُ الترمذيُّ (١٣٢٢)، وابنُ ماجَةِ (٢٣١٥)، وأبو داودَ (٣٥٧٣)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٤٢٩٨).

الحُكْمُ بغيرِ ما أنزَلَ اللهُ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَىٰ آلِهِ وصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدمَ الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن (اليَمِينِ الغَمُوسِ، والحلِفُ كَذِبًا، والقاضي السُّوءِ).

والآن حديثي معكم عن (الحُكْمِ بغيرِ ما أنزَلَ اللهُ).

والحُكْمُ بغيرِ ما أنزَلَ اللهُ - أيها الناسُ - من كبائِرِ الذنوبِ دَلَّ علىٰ ذلك الكتابُ والسُّنَّةُ والإجماعُ فأما الكتابُ فقد سَمَّىٰ اللهُ ﷻ الحكمَ بغير ما أنزلَ اللهُ كُفْرًا وظلمًا وفسقًا فقالَ ﷻ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [المائدةُ: ٤٤].

وقال ﷻ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ [المائدةُ: ٤٥].

وقال اللهُ ﷻ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ﴾ [المائدةُ: ٤٧].

وأما السنةُ - أيها الناسُ - فقد عَظَّمَتْ الحكمُ بما أنزلَ اللهُ وجَرَّمَتْ مَنْ لم يفعلْ ذلك، ففي «صحيح مسلم»[(١)] عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنُ مُرَّةَ، عَنْ البَرَاءِ بْنُ عَازِبٍ؛ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بيَهُودِيٍّ مُحَمَّمٍ مَجْلُودٍ. فَدَعَهُمْ فَقَالَ: «**هَكَذَا تَجِدُونَ فِي كتابِكُمْ حَدَّ الزَّانِي؟**» قَالُوا:

(١) رواهُ مسلمٌ (١٧٠٠).

نَعَمْ. فَدَعَا رَجُلًا مِنْ عُلَمَائِهِمْ، فَقَالَ: «**أَنْشُدُكَ بِاللهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّورَاةَ عَلَىٰ مُوسَىٰ، أَهَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي؟**» قَالَ: لَا. وَلَوْلَا أَنَّكَ نَشَدْتَنِي لَمْ أُخبِرْكَ نَجِدُ حَدَّ الزَّانِي، فِي كِتَابِنَا، الرَّجْمَ، وَلَكِنَّه كَثُرَ فِي أَشْرَافِنَا الرَّجْمُ. فَكُنَّا إِذَا أَخَذْنَا الشَّرِيفَ تَرَكْنَاهُ. وَكُنَّا إِذَا أَخَذْنَا الضَّعِيفَ أَقَمْنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ. فَقُلْنَا تَعَالَوْا فَلْنَجْتَمِعْ عَلَىٰ شَيْءٍ نُقِيمُهُ عَلَىٰ الشَّرِيفِ والوَضِيعِ. فَاجْتَمَعْنَا عَلَىٰ التَّحْمِيمِ وَالجَلْدِ، مَكَانَ الرَّجمِ. فقال النَّبِي ﷺ: «**اللَّهمَّ! إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ، إِذْ أَمَاتُوهُ**». وَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ.

فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَـٰذَا فَخُذُوهُ﴾ [الْمَائِدَةُ] يَقُولُ: ائْتُوا مُحَمَّدًا، فَإِن أَفْتَاكُم بالتحميمِ وَالْجَلدِ فَخُذُوهُ، وَإِن أفتاكم بالرَّجمِ فَاحْذَرُوا. وَأَنْزَلَ اللهُ - تبارك وتعالَىٰ -: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [الْمَائِدَةُ]، ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ [الْمَائِدَةُ]، ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ﴾ [الْمَائِدَةُ] فِي الْكُفَّارِ كُلُّهَا.

وأخبرَ النبيُّ ﷺ أَنَّ عَدَمَ الحكمِ بما أنزلَ اللهُ سببٌ لحلولِ الفِتَنِ بينَ الناسِ.

ففي مستدرَكِ الحاكِمِ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[1] من حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ! خِصَالٌ إِذَا ابْتُلِيتُمْ بِهِنَّ وَأَعُوذُ باللهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ... وما لم تَحْكُمْ أَئِمَّتُهم بكتابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَيَتَحَرَّوْا فِيمَا أَنْزَلَ اللهُ إِلَّا جَعَلَ اللهُ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ**».

وأما الإجماعُ - أيها الناسُ - فقد أجمعَ العلماءُ علىٰ أن الحُكْمَ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ

(١) أخرجَهُ ابنُ ماجة (٢/ ١٣٣٢، رقم ٤٠١٩)، والحاكِمُ (٤/ ٥٨٣، رقم ٨٦٢٣)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٧٩٧٨).

من كبائرِ الذنوبِ نَقَلَ الإجماعَ الإمامُ ابنُ عبدِ البَرِّ رَحِمَهُ اللهُ (١) أيها الناسُ؛ قبلَ أن أودِّعَ مقامي هذا أقولُ: حُكْمُ مَنْ يَحْكُمُ بغيرِ ما نَزَّلَ اللهُ وهو غيرُ مُسْتَحِلٍّ لذلك أنه ارتكَبَ كبيرةً من كبائرِ الذنوبِ؛ لا يَخْرُجُ من الإسلامِ ولا يَكْفُرُ وطاعَتُهُ واجبةٌ من غيرِ معصيةٍ، والخروجُ عليه مُحَرَّمٌ وكبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ، قال العلامةُ ابنُ عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: «مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بما أَنْزَلَ اللهُ استخفافًا به، أو احتقارًا له، أو اعتقادًا أَنَّ غَيْرَهُ أصلَحُ منه، وأنفعُ للخلقِ فهو كافِرٌ كُفرًا مُخْرِجًا عن المِلَّةِ ومن لم يَحْكُمْ بما أنزلَ اللهُ وهو لم يَسْتَخِفَّ به، ولم يَحْتَقِرْهُ، ولم يَعْتَقِدْ أن غيرَهُ أصلحُ منه، وأنفَعُ للخلقِ، وإنما حَكَمَ بغيرِهِ تَسَلُّطًا على المحكومِ عليه، أو انتقامًا منه لنفسِهِ أو نحوِ ذلك، فهذا ظالِمٌ وليس بكافرٍ وَتَخْتَلِفُ مراتبُ ظُلْمِهِ بحسَبِ المحكومِ به ووسائِلِ الحُكْمِ»(٢).

اللهمَّ مُصَرِّفَ القلوبِ صَرِّفْ قلوبَنا إلىٰ طاعتِكَ.

اللهم أصلحْ للمسلمين ولاةَ أمورِهم وبطانةَ ولاةِ أمورِهم.

اللهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نَزِلَّ أَوْ نَضِلَّ أَوْ نَظْلِمَ أَوْ نُظْلَمَ أَوْ نَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيْنَا.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرجِعَ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا، أَوْ نُفْتَنَ عَنْ دِينِنَا.

وسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ

---

(١) الاستذكارُ (٢٧/ ٣٣٧)، والتمهيدُ (٥/ ٧٤).

(٢) مجموع فتاوىٰ ورسائل العثيمين (٦/ ١٦١).

تاسعا : الأخلاق

عُقُوقُ الْوَالِدَيْن

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لله، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُها، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فرغِبْنَا - أَيُّهَا النَّاسُ - أن نأتِيَ كُلَّ جُمُعَةٍ علىٰ ذِكْرِ كبيرةٍ من كبائِرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليومَ عن بعضِ الكبائِرِ وهي: «عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ.

وعُقُوقُ الْوَالِدَيْن: صُدُورُ مَا يَتَأَذَّىٰ بِهِ الْوَالِدُ مِنْ وَلَدِهِ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ، إِلَّا فِي

شِرْكٍ أَوْ مَعْصِيَةٍ، مَا لَمْ يَتَعَنَّتْ الْوَالِدُ، وَضَبَطَهُ ابْنُ عَطِيَّةَ بِوُجُوبِ طَاعَتِهِمَا فِي الْمُبَاحَاتِ فِعْلًا وَتَرْكًا، وَاسْتِحْبَابُهَا فِي الْمَنْدُوبَاتِ وَفُرُوضِ الْكِفَايَةِ كَذَلِكَ(١).

وَحُكْمُهُ أنه كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ بإجماعِ العلماءِ ومما يَدُلُّ أن عقوقَ الوالدين من الكبائرِ - أيها الناسُ - أنَّ النبيَّ ﷺ - ذَكَرَ عقوقَ الوالدين في أكبرِ الكبائرِ، ففي «الصحيحين»(٢) من حديث أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟**» ثلاثًا. قَالُوا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**الإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ**» وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَّكِئًا فَقَالَ: «**أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ**» قَالَ: فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّىٰ قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ.

وفي «الصحيحين»(٣) من حديثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ**». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «**يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ**».

قال القاضي عياضٌ رحمه الله: «جعَلَ هذا من الكبائرِ؛ لأنه سَبَبٌ لِشَتْمِهما وشَتْمُهما من العقوقِ»(٤).

ومما يَدُلُّ أنَّ عقوق الوالدين من الكبائرِ - أيها الناسُ - أن اللهَ سبحانه وتعالى لَعَنَ مَنْ لَعَنَ والدَه، ففي «صحيح مسلم»(٥) عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسِرُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: فَغَضِبَ،

---

(١) تحفةُ الأحوذيِّ، (ج٥/ ص ١٢١).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٥٩١٨)، ومسلمٌ (٨٧).

(٣) رواه البخاريُّ (٥٦٢٨)، ومسلمٌ (٩٠).

(٤) إكمالُ المعلمِ (١/ ٣٥٨).

(٥) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٩٧٨).

وَقَالَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسِرُّ إِلَيَّ شَيْئًا يَكْتُمُهُ النَّاسَ، غَيْرَ أَنَّه قَدْ حَدَّثَنِي بِكَلِمَاتٍ أَرْبَعٍ. قَالَ: فَقَالَ: مَا هُنَّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: قَالَ: «**لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ آوَىٰ مُحْدِثًا، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ**».

ومما يدلُّ علىٰ أن عقوقَ الوالدين من الكبائرِ - أيها الناسُ - أنَّ العاقَّ لوالدَيْهِ مُتوعَّدٌ بعدَمِ دخولِ الجنةِ، ففي مُسْنَدِ أَحمدَ بِسَنَدٍ صحيحٍ صحَّحهُ الألبانيُّ في «صحيحِ النسائيِّ» والوادعيُّ في «الصحيحِ المُسْنَدِ»[1] عَنْ أَبِي الدرداءِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لا يَدْخُلَ الْجَنَّةَ عاقٌّ، ولا مُدْمِنُ خَمْرٍ ولا مُكَذِّبٌ بِقَدَرٍ**».

وأما الإجماعُ - أيها الناسُ - فقد قال القاضي عياضٌ رحمه الله: «لا خِلَافَ في وجوبِ برِّ الوالدين وأن عقوقَهما من الكبائرِ»[2].

أَيُّها الناسُ، لقد كَثُرَ فِي الأَبْنَاءِ الْعُقُوقُ، فَنَجِدُ أَحَدَهُمْ لَا يُنَفِّذُ أَمْرَ أُمِّهِ إِلَّا إِذَا دَعَتْ عَلَيْهِ، وَرَفَعَتْ صَوْتَها عَلَيْهِ، وَلَا يُلَبِّي طَلَبَ أَبِيهِ، إِلَّا إذَا عَبَسَ فِي وَجْهِهِ وَقَطَّبَ، وَلَا يَرْغَبُ فِي السَّكَنِ مَعَ وَالِدَيْهِ، وَهُوَ أَصْلَحُ لَهُ فِي دِينِهِ، وَأَقْصَدُ وَأَوْفَرُ لَهُ فِي دُنْيَاهُ، وَأَهْنَأُ لَهُ فِي عَيْشِهِ، وَقَلَّمَا نَجِدُ وَلَدًا يَكْتَفِي بِإِشَارَةٍ، وَيفَهْمِ بِنَظْرَةٍ، وَيَتَّعِظُ بِتَأْدِيبٍ حَسَنٍ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام أيها الناس - بَلَغَ بِرُّهُ بِأَبِيهِ مَبْلَغًا عَظِيمًا، كَانَ يَدْعُو أَبَاهُ آزَرَ إِلَىٰ الْجَنَّةِ، وَيَدْعُوهُ أَبُوهُ إِلىٰ النَّارِ، يَدْعُو أَبَاهُ إِلَىٰ عِبَادَةِ اللهِ وَحْدَهُ، وَهُوَ يَدْعُوهُ إِلَىٰ عِبَادَةِ الأَصْنَامِ، يَغْضَبُ أَبُوهُ وَيُهَدِّدُ وَيَتَوَعَّدُ كَمَا قَالَ اللهُ - تَعَالَىٰ -: ﴿قَالَ أَرَاغِبٌ أَنتَ عَنْ ءَالِهَتِي يَـٰٓإِبْرَٰهِيمُ لَئِن لَّمْ تَنتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَٱهْجُرْنِي مَلِيًّا ﴿٤٦﴾﴾، فَيَأْخُذُهُ إِبْرَاهِيمُ بِالْخُلُقِ

---

(١) أخرجَه أحمدُ (٦/ ٤٤١)، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «صحيحِ النسائيِّ» (٩٢٢)، وحسَّنه شيخُنا الوادعيُّ في «الصحيحِ المُسْنَدِ» (١٠٤٤).

(٢) إكمالُ المعلمِ (٥/ ٥٧٠).

والرِّفْقِ: ﴿قَالَ سَلَٰمٌ عَلَيۡكَۖ سَأَسۡتَغۡفِرُ لَكَ رَبِّيٓۖ إِنَّهُۥ كَانَ بِي حَفِيّٗا ٤٧﴾ [مَرْيَمُ: ٤٦]، اللهُ أَكْبَرُ!! مَا أَعْظَمَ بِرَّ الْوَالِدَيْنِ حِينَ يُقَابِلُ أَبَاهُ الْغَاضِبَ الثَّائِرَ بِالْهُدُوءِ، وَضَبْطِ الأَعْصابِ، وَالأَنَاةِ!! وَمَا أَجْمَلَ أَنْ يَصِيحَ بِكَ أَبُوكَ ثُمَّ يَتَقَدَّمُ نَحْوَكَ رَافِعًا يَدَهُ لِلضَّرْبِ، وَأَنْتَ تَنْكَبُّ عَلَىٰ قَدَمَيْهِ بِالتَّقْبِيلِ، إِنَّ الْحَيَاةَ دَيْنٌ وَقَضَاءٌ، وَالْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، فَلَقَدْ رَزَقَ اللهُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَبَلَغَ مِنَ الْبِرِّ بِأَبِيهِ مَا لَمْ يَبْلُغْهُ أَحَدٌ فِي طَاعَةِ الْوَالِدِ، كَمَا ذَكَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ الْمُبِينِ، فَقَالَ: ﴿فَبَشَّرۡنَٰهُ بِغُلَٰمٍ حَلِيمٖ ١٠١ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ ٱلسَّعۡيَ قَالَ يَٰبُنَيَّ إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلۡمَنَامِ أَنِّيٓ أَذۡبَحُكَ فَٱنظُرۡ مَاذَا تَرَىٰۚ قَالَ يَٰٓأَبَتِ ٱفۡعَلۡ مَا تُؤۡمَرُۖ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ ١٠٢ فَلَمَّآ أَسۡلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلۡجَبِينِ ١٠٣ وَنَٰدَيۡنَٰهُ أَن يَٰٓإِبۡرَٰهِيمُ ١٠٤ قَدۡ صَدَّقۡتَ ٱلرُّءۡيَآۚ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلۡمُحۡسِنِينَ ١٠٥ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلۡبَلَٰٓؤُاْ ٱلۡمُبِينُ ١٠٦ وَفَدَيۡنَٰهُ بِذِبۡحٍ عَظِيمٖ ١٠٧﴾.

قال ابنُ سعديٍّ رَحِمَهُ اللهُ في تفسيرِ هذه الآياتِ: ﴿فَبَشَّرۡنَٰهُ بِغُلَٰمٍ حَلِيمٖ ١٠١﴾ وهذا إسماعيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بلا شَكٍّ، فإنه ذكَرَ بَعدَهُ البِشارةَ بإسحاقَ، ولأَنَّ اللهَ - تعالىٰ - في بُشْراه بإسحاقَ: ﴿فَبَشَّرۡنَٰهُ﴾ بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ، فدلَّ علىٰ أن إسحاقَ غيرُ الذبيحِ، وَوَصَفَ اللهُ إسماعيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بالحِلْمِ، وهو يَتَضَمَّنُ الصَّبْرَ، وَحُسْنَ الخُلُقِ، وَسَعَةَ الصَّدْرِ والعَفْوَ عَمَّنْ جَنَىٰ.

﴿فَلَمَّا بَلَغَ﴾ الغلامُ ﴿مَعَهُ ٱلسَّعۡيَ﴾ أي: أدركَ أن يَسْعَىٰ معه، وبلغَ سِنًّا يكونُ في الغالِبِ، أحبَّ ما يكونُ لوالديه، قد ذَهبَتْ مَشَقَّتُهُ، وَأَقْبلَتْ منفعتُهُ، فقال له إبراهيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلۡمَنَامِ أَنِّيٓ أَذۡبَحُكَ﴾ أي: قد رأيتُ في النومِ والرؤيا، أن اللهُ يأمُرني بذبحِك، ورؤيا الأنبياءِ وَحيٌ ﴿فَٱنظُرۡ مَاذَا تَرَىٰۚ﴾ فإنَّ أَمْرَ اللهِ تعالىٰ، لابُدَّ من تنفيذِه، ﴿قَالَ﴾ إسماعيلُ صابرًا محتسبًا، مُرْضِيًّا لرِّبهِ، وبارًّا بوالدِهِ: ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱفۡعَلۡ مَا تُؤۡمَرُۖ﴾ أي:

[امْضِ] لما أمرَكَ اللهُ ﴿سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ أخبرَ أباه أنه مَوَطِّنٌ نفسَهُ على الصبرِ، وَقَرَنَ ذلكَ بمشيئةِ اللهِ تعالىٰ؛ لأَنَّهُ لا يكونُ شيءٌ بدونِ مشيئةِ اللهِ تعالىٰ[1].

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) تفسيرُ السَّعْديِّ (٧٠٥).

تفسير ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلَاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرفِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تَقَدَّمَ الحديث معكم - أيها الناس - عَنْ عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ، وَحَدِيثِي مَعَكُمْ الآنَ عَنْ تَفْسِيرِ قَوْلِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾.

قال اللهُ - تبارك وتعالىٰ -: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًاۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾﴾.

الأمرُ بالإحسانِ إلىٰ الوالدين - أيها الناسُ - يأتي في كثيرٍ من الآياتِ والأحاديثِ عَقِبَ الأمرِ بعبادةِ اللهِ، كقولِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔاۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ [النساء: ٣٦]، أي: أحسنِوا إلىٰ الوالدين إحسانًا، وقولِهِ تعالىٰ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ [الإسراء: ٢٣]، وقولِهِ: ﴿قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْۖ أَلَّا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔاۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ [الأنعام: ١٥١].

فالأمرُ بالإحسانِ إلىٰ الوالدين - أيها الناسُ - تظافَرَتْ عليه نصوصُ الكتابِ والسُّنَّةِ، وقد قال النبيُّ ﷺ ذاتَ يومٍ لَمَّا صَعَدَ إِلَىٰ المنبر: «**رَغِمَ أَنْفُ امرئٍ**، قالوا: مَنْ يا رسولَ اللهِ؟ قال: **رَجُلٌ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَمْ يُدْخِلَاهُ الْجَنَّةَ**»، ولا يَخْفَىٰ

عليكم - أيها الناسُ - أن عيسىٰ عليه الصلاة والسلام مِنْ أَوَّلِ الكلماتِ التي تكَلَّمَ بها في المَهْدِ أن قال: ﴿وَبَرًّا بِوَٰلِدَتِي﴾ [مريمُ: ٣٢] بعد قولِهِ: ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِيَ ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ﴿٣٠﴾ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَٰنِي بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴿٣١﴾ وَبَرًّا بِوَٰلِدَتِي﴾ [مريمُ: ٣٠ - ٣٢]، وقال سبحانه في شَأْنِ يحيىٰ: ﴿وَبَرًّا بِوَٰلِدَيْهِ وَلَمْ يَكُن جَبَّارًا عَصِيًّا ﴿١٤﴾﴾ [مريمُ: ١٤].

فقولُهُ ﷻ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ﴾ قضاءً دينيًّا وأَمَرَ أمرًا شرعيًّا ﴿أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ﴾ أحدًا من أهلِ الأرضِ والسماواتِ الأحياءِ والأمواتِ.

﴿إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ لأنه الواحدُ الأَحُدُ الفَرْدُ الصَّمَدُ الذي له كُلُّ صفةِ كَمالٍ، وله من تلك الصفةِ أعظمُها علىٰ وَجْهٍ لا يُشْبِهُهُ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِهِ، وَهُوَ المُنْعِمُ بالنِّعَمِ الظاهرةِ والباطنةِ الدافعُ لجميعِ النِّقَمِ الخالقُ الرازقُ المُدَبِّرُ لجميعِ الأمورِ فهو المتفردُ بذلك كُلِّهِ وغيرُهُ ليس له من ذلك شيءٌ.

ثم ذَكَرَ بعد حَقِّهِ القيامُ بَحَقِّ الوالدين، فقال: ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ أي: أحسِنوا إليهما بجميعِ وُجُوهِ الإحسانِ القوليِّ والفعليِّ لأنهما سَبَبُ وجودِ العبدِ ولهما من المحبةِ للولَدِ والإحسانِ إليه والقُرْبِ ما يقتضي تَأَكُّدَ الحَقِّ ووجوبَ البِرِّ.

﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا﴾ أي: إذا وصلا إلىٰ هذا السِّنِّ الذي تَضْعُفُ فيه قواهما ويحتاجان من اللُّطْفِ والإحسانِ ما هو معروفٌ.

﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ﴾ وهذا أدنىٰ مراتِبِ الأذىٰ نَبَّهَ به علىٰ ما سواهُ، والمعنىٰ لا تُؤْذِهِما أدنىٰ أَذِيَّةٍ.

﴿وَلَا تَنْهَرْهُمَا﴾ أي: تزجُرْهما وتتكلَّم لهما كلامًا خَشِنًا، ﴿وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ بلفظٍ يُحِبَّانِهِ وَتَأَدُّبٍ وتلطُّفٍ بكلامٍ لَيِّنٍ حَسَنٍ يَلَذُّ علىٰ قلوبِهما وتطمئنُّ

به نفوسُهُما، وذلك يختلفُ باختلافِ الأحوالِ والعوائِدِ والأزمانِ.

﴿ وَٱخۡفِضۡ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحۡمَةِ ﴾ أي: تواضَعْ لهما ذُلًّا لهما ورحمةً واحتسابًا للأجْرِ لا لأجْلِ الخوفِ منهما أو الرجاءِ لما لهما، ونحوِ ذلك من المقاصِدِ التي لا يُؤْجَرُ عليها العَبْدُ.

﴿وَقُل رَّبِّ ٱرۡحَمۡهُمَا ﴾ أي: ادْعُ لهما بالرحمةِ أَحياءً وأمواتًا، جزاءً علىٰ تربيتِهما إياكَ صغيرًا.

في أمرِ اللهِ ﷻ الولَدَ أن يدعُوَ لوالديه بالرحمةِ مع قيامِهِ ببِرِّهما والإحسانِ إليهما، ما يشيرُ إلىٰ أَنَّ الولَدَ مهما بَذَلَ وأعطىٰ وأحْسَنَ إلىٰ والدَيه فلا يستطيعُ أن يوفِّيَهما حَقَّهما، وأنه لا يفي بذلك الحَقِّ سوىٰ اللهِ ﷻ، فلذلك يدعوه سبحانه لِيَجْبُرَ عنه النَّقْصَ فِي بِرِّهما.. هذا وإِنَّ بِرَّ الوالدين - أيها الناسُ -: لا يتوقَّفُ علىٰ كونِهما مُسْلِمَينِ أو طائِعَيْن.. بل يَشْمَلُهما ولو كانا فاسِقَينِ أَوْ كافِرَين ولكنَّه لا يطيعُهما في كُفْرٍ أو فِسْقٍ، قال تعالىٰ: ﴿ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشۡرِكَ بِي مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٞ فَلَا تُطِعۡهُمَاۖ وَصَاحِبۡهُمَا فِي ٱلدُّنۡيَا مَعۡرُوفٗا﴾، وله أن يدعُوَ لأبويهِ الفاسِقَين بالغفرانِ والرحمةِ بعد موتِهِما، طمعًا في فَضْلِ اللهِ، ولكِنْ ليس له أن يَدْعُوَ لهما بذلك إن كانا كافرين، لقولِ اللهِ ﷻ: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ وَلَوۡ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرۡبَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمۡ أَنَّهُمۡ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ ١١٣﴾.

وعليه أَنْ يَنْصَحَ والدَيهِ الفاسِقَينِ أو الكافِرَينِ فِي رِفْقٍ ولِيْنٍ، فَإِنَّ وَفَّقَهُ اللهُ تعالىٰ فَمِنْ فَضْلِهِ عليه وعليهما، وإلا فَقَدْ أَعْذَرَ لِرَبِّهِ كما أعذرَ له إبراهيمُ عليه الصلاةُ والسلامُ في نُصْحِ أَبيه آزَرَ: ﴿ يَٰٓأَبَتِ لَا تَعۡبُدِ ٱلشَّيۡطَٰنَۖ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ كَانَ لِلرَّحۡمَٰنِ عَصِيّٗا ٤٤﴾.

﴿ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ يَوۡمَ يَقُومُ ٱلۡحِسَابُ ﴾

﴿رَبِّ أَوْزِعْنِيٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾

﴿رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴾

قَطِيعَةُ الرَّحِمِ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُها، وَكُلَّ مُحدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فرغبْنَا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلِّ جُمُعَةٍ علىٰ ذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ وحديثُنا معكم اليومَ عن بعضِ الكبائرِ: وهي: قطيعةُ الرَّحِمِ وقطيعةُ الرَّحِمِ - أيها الناسُ - كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ؛ لأنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لَعَنَ مَنْ قطَعَ رَحِمَهُ قال الله تباركَ وتعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهۡدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقۡطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفۡسِدُونَ

فِي ٱلْأَرْضِ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوٓءُ ٱلدَّارِ ﴿٢٥﴾﴾ [الرَّعْدُ: ٢٥].

وقال الله - جَلَّ جلالُهُ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓا۟ أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰٓ أَبْصَٰرَهُمْ ﴿٢٣﴾﴾ [محمدُ: ٢٢ - ٢٣].

قال ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ﴾ أَيْ: عَنِ الْجِهَادِ وَنَكَلْتُمْ عَنْهُ، ﴿أَن تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓا۟ أَرْحَامَكُمْ﴾ أَيْ: تَعُودُوا إِلَىٰ مَا كُنْتُمْ فِيهِ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ الْجَهْلَاءِ، تَسْفِكُونَ الدِّمَاءَ وَتُقَطِّعُونَ الْأَرْحَامَ، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰٓ أَبْصَٰرَهُمْ﴾ وَهَذَا نَهْيٌ عَنِ الْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ عُمُومًا، وَعَنْ قَطْعِ الْأَرْحَامِ خُصُوصًا، بَلْ قَدْ أَمَرَ اللهُ تَعَالَىٰ بِالْإِصْلَاحِ فِي الْأَرْضِ وَصِلَةِ الْأَرْحَامِ، وَهُوَ الْإِحْسَانُ إِلَىٰ الْأَقَارِبِ فِي الْمَقَالِ وَالْأَفْعَالِ وَبَذْلِ الْأَمْوَالِ[1].

ومما يدلُّ علىٰ أن قطيعةَ الرَّحِمِ من كبائرِ الذنوبِ - أيها الناسُ - أن اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ توعَّدَ من قَطَعَ رَحِمَهُ أَنْ يَقْطَعَهُ ففي «الصحيحين»[2] من حديثِ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**خَلَقَ اللهُ الْخَلْقَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهُ قَامَتِ الرَّحِمُ فَأَخَذَتْ بِحَقْوِ الرَّحْمَنِ**»، فَقَالَ لَهُ: مَهْ، قَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قَالَتْ: بَلَىٰ، يَا رَبِّ، قَالَ: فَذَاكِ».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓا۟ أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾﴾.

ومما يدلُّ أن قطيعةَ الرَّحِمِ من الكبائرِ - أيها الناسُ - أن اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وَصَفَ قاطعَ الرَّحِمِ بالخُسْرانِ قال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقْطَعُونَ مَآ

(١) تفسيرُ ابنِ كثيرٍ (٧/ ٣١٨).
(٢) رواهُ البخاريُّ (٤٨٣٠)، ومسلمٌ (٢٥٥٤).

أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفۡسِدُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ ﴿٢٧﴾ [البقرة: ٢٧].

ومما يدلُّ أن قطيعةَ الرَّحِمِ من كبائِرِ الذنوبِ - أيها الناسُ - أن النبيَّ ﷺ توعَّدَ قاطِعَ الرحِمِ بِأَلَّا يَدْخُلَ الجنةَ، ففي الصحيحين[(١)] من حديثِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ**».

ومما يدلُّ علىٰ أن قطيعةَ الرحِمِ كبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ - أيها الناسُ - أن اللهَ سبحانه وتعالى توعَّدَ قاطِعَ الرحِمِ بالعقوبةِ في الدنيا والآخرةِ ففي مُسْنَدِ أحمد بِسَنَدٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[(٢)] من حديثِ أبي بكرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعَجِّلَ اللهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ**».

وقد أجمع العلماءُ - أيها الناسُ - علىٰ أن قطيعةَ الرحمِ من كبائِرِ الذنوبِ، قال القاضي عياضٌ رحمه الله -: «ولا خلافَ أن صِلَةَ الرحِمِ واجبةٌ في الجملةِ وقطيعَتَها معصيةٌ كبيرةٌ»[(٣)].

---

(١) رواهُ البخايُّ (٥٩٨٤)، ومسلمٌ (٢٥٥٦).

(٢) أخرجَهُ أحمدُ (٥/ ٣٦)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٥٧٠٤)، وحسَّنَهُ شيخُنا في «الصحيحِ المُسْنَدِ» (١١٦٦).

(٣) إكمالُ المعلمِ (٨/ ٢٠).

مَنْ هُمْ الأرحامُ وكيفَ تكونُ الصِّلَةُ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ المُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدَّم الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن صِلَةِ الرَّحِمِ، والآنَ حديثي معكم عن (مَنْ هُمْ الأرحامُ وكيفَ تكونُ الصِّلةُ).

أيها الناسُ، اختلفَ العلماءُ في حَدِّ الرَّحِمِ التي يَجِبُ وَصْلُها إلىٰ ثلاثةِ أقوالٍ:

القولُ الأولُ: أَنَّ حَدَّ الرَّحِمِ هو: الرحِمُ المُحَرَّمُ.

والقولُ الثاني: أنهم الرحِمُ من ذوي الميراثِ.

والقولُ الثالثُ: أنهم الأقاربُ من النَّسَبِ سواءً كانوا يَرِثُون أم لا.

والصحيحُ من أقوال أهل العلم هو القولُ الثالثُ، وهو: أن الرحِمَ هم الأقاربُ مِنَ النَّسَبِ - - لا من الرِّضاعِ - من جِهَة الأبِ والأمِّ.

أما أقاربُ الزوجةِ فليسوا أرحامًا للزوجِ، وأقاربَ الزوجِ ليسوا أرحامًا للزوجةِ.

سُئِلَ الشيخُ عبدُ العزيزِ بنُ بازٍ رَحِمَهُ اللهُ: مَنْ هُمُ الأرحامُ وذوو القُرْبَىٰ حيثُ يقولُ البَعْضُ: إِنَّ أَقاربَ الزوجةِ ليسوا من الأرحامِ؟

فأجابَ: الأرحامُ: هم الأقاربُ من جهةِ الأمِّ ومن جهةِ الأَبِ، فالآباءُ والأمهاتُ والأجدادُ والجَدَّاتُ أرحامٌ، والأولادُ وأولادُهم من ذكورٍ وإناثٍ

وأولادُ البناتِ كلُّهم أرحامٌ، وهكذا الإخوةُ والأخواتُ وأولادهُم أرحامٌ، وهكذا الأعمامُ والعَمَّاتُ والأخوالُ والخالاتُ وأولادُهم أرحامٌ داخلون كلُّهم في قولِهِ جل وعلا: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٥]، وداخِلون في قولِهِ متوعدًا لأهل القطيعة بقولِهِ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُواْ فِي ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓاْ أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰٓ أَبْصَٰرَهُمْ ﴿٢٣﴾﴾ [محمدُ: ٢٢ - ٢٣]، وداخلون في قولِ النبيِّ ﷺ: «**لا يدخلُ الجنةَ قاطعُ رَحِمٍ**»، وداخلون في قولِ النبيِّ ﷺ أيضًا: «**من أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَجَلِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ**»، وداخلون فِي قولِهِ عليه الصلاةُ والسلامُ: «**لَمَا خَلَقَ اللهُ الخَلْقَ: قَامَتِ الرَّحِمُ فقالت: يا رَبِّ! هذا مقامُ العائِذِ بك من القطيعةِ، فقال جَلَّ وعَلا: ألا تَرْضَيْنَ أن أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ وأَنْ أَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ فَقَالَتْ: بلىٰ يا ربِّ، فقال: ذلك لكِ**»، وفي لفظٍ قال جلا وعلا: «**مَنْ وَصَلَها وَصَلْتُهُ وَمَنْ قَطَعَها بَتَتُّهُ**».

فالواجب علىٰ كلِّ مسلمٍ أن يعتنيَ بالرحِمِ، وأن يَصِلَ أرحامَهُ، وأن يُحْسِنَ إلىٰ أرحامِهِ وقراباتِهِ، أما أقاربُ الزوجةِ فهم أصهارٌ وليسوا بأرحامٍ، وكذلك أقاربُ الزوج بالنسبة إلىٰ المرأةِ أصهارٌ وليسوا بأرحامٍ، وإنما الأرحَامُ أقاربُك من جهةِ أبيكَ ومن جِهَةِ أمكَ، وهكذا أقاربُ المرأة من جهةِ أبيها وأمِّها، هؤلاء هم الأرحامُ، أما أقاربُ زوجتِكَ فهم أصهارٌ وليسوا بأرحامٍ، والإحسانُ إليهم وحُسْنُ الصلة بِهم أمرٌ مطلوبٌ ولكنهم ليسوا كالأرحامِ. نعم.

ثانيا: وصلةُ الرحِمِ تكونُ بأمورٍ مُتَعَدِّدَةٍ، منها: الزيارةُ، والصدقةُ، والإحسانُ إليهم، وعيادة المرضىٰ، وأمرُهم بالمعروف ونهيُهم عن المنكرِ، وغيرِ ذلك، قال النوويُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «صلةُ الرَّحِمِ هي الإحسانُ إلىٰ الأقاربِ علىٰ حَسَبِ الواصِلِ

والموصول؛ فتارةً تكونُ بالمالِ، وتارةً تكون بالخدمةِ، وتارةً تكونُ بالزيارةِ، والسلامِ، وغير ذلك»(١).

وسأَلَ بعضُ الناسَ العلامةَ محمدَ بنَ صالحِ العيمينَ رَحِمَهُ اللَّهُ يقولُ السائلُ: مَنْ هُمْ الأرحامُ الذين يَجِبُ عليَّ أن أقومَ بصلتِهم وَيَحْرُمُ عليَّ أَنْ أَقْطَعَهم؟

فأجابَ رحمه الله تعالىٰ: الأرحامُ الذين تَجِبُ صِلَتُهم هم الأقاربُ من جهةِ الأبِ أو من جهةِ الأمِّ وهم الذين يجتمعُ الإنسانُ فيهم في الجَدِّ الرابعِ وكُلَّ مَنْ كان أقربَ كانت صِلَتُهُ أَوْجَبَ فَصَلَةُ الأخِ أوجبُ من صلة العمِّ إلا أَنْ يكونَ هناك سببٌ يقتضي أن يوصَلَ العمُّ بأكثرَ من صلةِ الأخِ كما لو كان العمُّ أشدَّ فقرًا مثلًا أو كان مريضًا يحتاجُ إلىٰ التَّرَدُّدِ عليه لعيادتِه أو نحوِ ذلك والذي ينبغي لواصِلِ الرحمِ أَنْ يَنْتَبِهَ لأمرٍ مُهِمٍّ وهو أَنْ يَقْصُدَ بصلةِ رَحِمِهِ التقربَ إلىٰ الله تعالىٰ بثوابِهِ الذي جَعَلَهُ عَزَّوَجَلَّ لِمَنْ وَصَلَ الرَّحِمَ فإن اللهَ تعالىٰ تَكَفَّلَ لِمَنْ وَصَلَ رَحِمَهُ أَنْ يَصِلَهُ اللهُ وَحَذَّرَ من قَطْعِها بِأَنَّ مَنْ قَطَعَ رَحِمَهُ قَطَعَهُ اللهُ.

فإن قال قائلٌ: إذا كان الأرحامُ هم الذين قَطَعُوني، فالجوابُ أن تَصِلَهُم وإن قطعوك؛ لِأَنَّ حقيقةَ الواصِلِ هو الذي يَصِلُ رَحِمَهُ إذا قطعوها كما جاء في الحديثِ عن النبيِّ صلىٰ الله عليه وعلىٰ آلِهِ وسلم أنه قال: «**ليس الواصلُ بالمكافِيءِ وإنما الواصِلُ من إذا قَطَعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَها**»، وصدقَ رسولُ اللهِ صلىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آله وسلمَ، وعلىٰ هذا فَصِلْ رَحِمَكَ وإن قَطَعُوك حتىٰ وإِنْ وَجَدْتَ منهم تكَرُّهًا لمجيئِك فلا تَهْتَمَّ زُرْهُمْ ولا تُثْقِلْ عليهم حتىٰ تكونَ من الواصلين ويكونوا هم من القاطعين(٢).

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وصلةُ الأقاربِ بما جرىٰ به العُرْفُ واتَّبَعَهُ الناسُ؛ لأَنَّهُ لَمْ يُبَيَّنْ فِي

---

(١) شرح مسلم (٢/ ٢٠١).

(٢) نورٌ علىٰ الدرب (٢/ ٢٤).

الكتابِ ولا السنةِ نوعُها ولا جِنْسُها ولا مقدارُها؛ لأن النبيَّ ﷺ لَمْ يُقَيِّدْهُ بشيءٍ مُعَيَّنٍ... بل أطلقَ؛ ولذلك يُرْجَعُ فيها للعُرْفِ، فما جرىٰ به العرفُ أنَّه صلةٌ فهو الصلة، وما تعارَفَ عليه الناسُ أنه قطيعةٌ فهو قطيعةٌ»(١).

اللهمَّ خُذْ بِأَيْدِينَا إِلَيْكَ وَرُدَّنَا إِلَيْكَ رَدًّا جَمِيلًا.

اللهمَّ أَلِّفْ بَيْنَ قُلُوبِنَا.

اللهمَّ ارْفَعِ الْخِصَامَ مِنْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ.

اللهمَّ ارْفَعْ الْهُجْرانَ مِنْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَاجْعَلْهُمْ أُخْوَةً مُتَحَابِّينَ.

اللهمَّ ارْزُقْنَا بِرَّ وَالِدِينَا أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا.

اللهمَّ اجْعَلْنا مِمَّنْ يَصِلُونَ الْأَرْحَامَ، اللهم ارْزُقْنَا صِلَّةَ الْأَرْحَامِ.

اللَّهُمْ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَىٰ أَعْقَابِنا، أَوْ نُفْتَنَ عَنْ دِينِنَا وَسُبْحَانَكَ.

اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ نَسْتَغْفِرُكَ وَنتُوبُ إِلَيْكَ.

---

(١) شرحُ رياضِ الصالحين (٥/ ٢١٥).

(أ) أذيةُ الجارِ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لله نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِن سَيِّئَاتِ أَعْمالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فرغْنا - أيُّها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جُمُعَةٍ على ذكرِ كبيرةٍ من كبائِرِ الذنوبِ وحديثُنا معكم اليومَ عن بعضِ الكبائِرِ وهي: (أَذِيَّةُ الجَارِ).

وَأَذِيَّةُ الْجَارِ - أيها الناسُ - كبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ أَخْبَرَ أنه لا

يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ، ففي «صحيح مسلم»(١) من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ**».

قال القاضي عياضٌ رَحِمَهُ اللهُ: «البوائِقُ الغَوائِلُ والدواهي، أي: مَنْ لَا يُؤمَنُ شَرُّهُ ولا مَضَرَّتُهُ، وَمَنْ كان بهذه الصفةِ مِنْ سُوءِ الاعتقادِ للمؤمِنِ، فكيفَ بالجارِ وتَرَبُّصِهِ به الدوائِرَ وتسبُّبِهِ له المضارَّ، فهو من العاصين المتوعدين بالنارِ، وأنه لا يدخُلُ الجنةَ حتىٰ يُعَاقَبَ وَيُجَازَىٰ بفعلِهِ إلا أَنْ يعفوَ اللهُ عنه»(٢).

ومما يُنْسَبُ لِحَسَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قولُهُ:

فما أحدٌ مِنَّا بمُهْدٍ لجارِهِ ... أذاةً ولا مُزْرٍ به وهو عائِدُ

لِأَنَّا نرىٰ حَقَّ الجوارِ أمانةً ... ويَحْفَظُهُ مِنَّا الكريمُ المُعَاهِدُ

ومما يدلُّ أَنَّ أَذيةَ الجارِ من الكبائِرِ - أيها الناسُ - أن النبيَّ ﷺ نَفَىٰ الإيمانَ عَمَّنَ لا يَأْمَنُ جارُهُ بوائِقَهُ، ففي «صحيح البخاري»(٣) من حديثِ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ**»، قِيلَ: مَنْ يَا رِسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ**» فَقَالُوا: وَما بَوَائِقُهُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**شَرُّه**»(٤).

والبوائِقُ - أيها الناسُ - هي الأذيةُ للجارِ بأَيِّ صورةٍ كانَتْ.

قَالَ ابنُ بَطَّالٍ رَحِمَهُ اللهُ: هذا الحديثُ شديدٌ في الحَضِّ علىٰ تَرْكِ أذىٰ الجارِ، ألا تَرَىٰ

(١) رواهُ مسلمٌ (٤٦).

(٢) إكمالُ المعلمِ بفوائِدِ مسلمٍ للقاضي عياضٍ (١/ ٢٨٣).

(٣) رواهُ البخاريُّ (٥٦٧٠).

(٤) أخرجَهُ أحمدُ (٧٨٦٥)، وقال الشيخُ شعيبُ الأرناؤطُ: إسنادُهُ صحيحٌ.

أنهُ ﷺ أَكَّدَ ذلك بِقَسَمِهِ ثلاثَ مَرَّاتٍ أنه لَا يَأْمَنُ جارُهُ بوائِقَهُ، ومعناه لا يُؤْمِنُ الإيمانَ الكامِلَ، ولا يبلغُ أعلىٰ درجاتِهِ مَنْ كان بهذِهِ الصِّفَةِ»[1].

وَقَالَ - أَيْضًا - فِي هَذَا الْحَدِيثِ تَأْكِيدُ حَقِّ الْجَارِ لِقَسَمِهِ ﷺ عَلَىٰ ذَلِكَ وَتَكْرِيرِهِ الْيَمِينَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَفِيهِ نَفْيُ الْإِيمَانِ عَمَّنْ يُؤْذِي جَارَهُ بِالْقَوْلِ أَوِ الْفِعْلِ وَمُرَادُهُ الْإِيمَانُ الْكَامِلُ وَلَا شَكَّ أَنَّ الْعَاصِيَ غَيْرُ كَامِلِ الْإِيمَانِ»[2].

وقال ابنُ عثيمينَ رَحِمَهُ اللهُ: «بوائِقَهُ» يعني غَدْرَهُ وخيانَتَه وظُلْمَهُ وعدوانَهُ، فالذي لا يَأْمَنُ جارُهُ من ذلك ليس بمؤمنٍ، وإذا كان يَفْعَلُ ذلك ووقِعُهُ فعلًا فهو أَشَدُّ.

وفي هذا دليلٌ علىٰ تحريمِ العدوانِ علىٰ الجارِ؛ سواءً كان ذلك بالقولِ أو بالفعلِ، أما بالقولِ فأَنْ يَسْمَعَ منه ما يُزْعِجُهُ ويُقْلِقُهُ، كالذين يَفْتَحون الراديو أو التلفزيونَ أو غيرَهما مِمَّا يُسْمَعُ فيزعِجُ الجيرانَ، فإن هذا لا يَحِلُّ له، حتىٰ لو فَتَحَهُ علىٰ كتابِ اللهِ وهو مما يُزْعِجُ الجيرانَ بصوتِهِ فإنه مُعْتَدٍ عليهم، ولا يَحِلُّ له لك أن يفعلَ ذلك. وأما بالفعلِ فيكونُ بإلقاءِ الكُنَاسَةِ حَوْلَ بابِهِ، والتضييقِ عليه عند مداخِلِ بابِهِ، أو بالدَّقِّ، أو ما أَشْبَهَ ذلك مما يَضُرُّه، ومن هذا - أيضًا - إذا كان له نَخْلَةٌ أو شجرةٌ حولَ جدارِ جارِهِ فكان يسقِيها حتىٰ يُؤْذِيَ جارَهُ بهذا السَّقْيِ، فإن ذلك من بوائِقِ الجارِ لا يَحِلُّ له.

إِذًا يَحْرُمُ علىٰ الجارِ أن يؤذيَ جارَهُ بأَيِّ شيءٍ، فإن فَعَلَ فإنه ليس بمؤمِنٍ، والمعنىٰ أنه ليس مُتَّصِفًا بصفاتِ المؤمنين في هذه المسألةِ التي خالَفَ بها الحَقَّ[3].

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) شرحه لِلبخاري لابنِ بَطَّالٍ (٩/ ٢٢٢).

(٢) فتحُ الباري (١٠/ ٤٤٤).

(٣) شرحُ رياضِ الصالحين (٣/ ١٧٨).

(ب) أذِيَّةُ الجَارِ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَىٰ آلِهِ وصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

ما زالَ الحديثُ معكم - أيُّها الناسُ - عن (أَذِيَّةِ الجَارِ) لخطورتِها وابتلاءِ كثيرٍ من الناسِ من جيرانِهم وفيما يأتي مزيدُ بيانٍ يُبَيِّنُ عظيمَ حَقِّ الجارِ وخَطَرِهِ.

ففي «الصحيحين» من حديثِ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبيِّ ﷺ أنه سُئِلَ: أيُّ الذَّنْبِ أعظَمُ؟ قَالَ: «**أن تَجْعَلَ لِله نِدًّا وهو خَلَقَكَ**».

قِيلَ: ثم أيُّ؟ قال: «**أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةَ أَنْ يَأْكُلَ مَعَك**».

قيل: ثم أيُّ؟ قال: «**أن تُزانيَ حَليلةَ جارِكَ**»(١).

عَلَّقَ ابنُ بازٍ رَحِمَهُ اللهُ علىٰ هذا الحديثِ بقولِهِ: «وهذا يُبَيِّنُ عظيمَ حَقِّ الجارِ وخَطَرَهُ، وأن الزِّنَىٰ بامرأتِهِ مَقْرُونٌ بالشِّرْكِ»(٢).

وقال النوويُّ رَحِمَهُ اللهُ: (قولُهُ ﷺ: «**أن تزانِيَ حليلةَ جارِكَ**» هي زوجَتُهُ، سُمِّيَتْ بذلك لكونِها تَحِلُّ له، وقيل: لكونِها تَحُلُّ مَعَهُ.

ومعنىٰ تُزاني أي: تَزْنِي بها بِرِضاها، وذلك يَتَضَمَّنُ الزنا وإفسادَها علىٰ زوجها

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٤٤٧٧)، ومسلمٌ (٨٦).

(٢) التعليقات البازيةُ علىٰ صحيحِ البخاريِّ (٣/ ٣٥٠).

واستمالةَ قلبها إلىٰ الزاني، وذلك أَفْحَشُ، وهو مع امرأةِ الجارِ أَشَدُّ قُبْحًا، وأعظمُ جُرْمًا؛ لأن الجارَ يتوقَّعُ من جارِهِ الذَّبَّ عنه وعن حريمِهِ، وَيَأْمَنُ بوائِقَهُ، ويطمئنُّ إليه، وقد أُمِرَ بإكرامِهِ والإحسانِ إليه، فإذا قابَلَ هذا كُلَّهُ بالزنا بامرأتِهِ، وإفسادها عليه، مع تَمَكُّنِهِ منها علىٰ وَجْهٍ لَا يَتَمَكَّنُ غيرُهُ منه كان في غايةٍ من القُبْحِ(١).

وممَّا جاء في أَذِيَّةِ الجارِ من الوعيدِ الشديد - أيها الناسُ - مَا ذَكَرَهُ الإمامُ أحمدُ في مُسْنَدِهِ بِسَنَدٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «الصحيحة»(٢) من حديثٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ فُلَانَةَ يُذْكَرُ مِنْ كَثْرَةِ صَلَاتِهَا وَصِيَامِهَا وَصَدَقَتِهَا غَيْرَ أَنَّهَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا قَالَ: «**فِي النَّارِ**» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ فَإِنَّ فُلَانَةَ يُذْكَرُ مِنْ قِلَّةِ صِيَامِهَا وَصَدَقَتِهَا وَصَلَاتِهَا وَإِنَّهَا تَصَدَّقُ بِالأَثْوَارِ مِنَ الأَقِطِ وَلَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بلسانِهَا قَالَ: «**هِيَ فِي الْجَنَّةِ**».

والأثوارُ - أيها الناسُ - هي القِطْعَةُ من الأَقِطِّ وهو اللبنُ الجامِدُ.

ولا يعني خلودَ مَنْ تؤذِي جيرانَها في النارِ - أيها الناسُ - فالخلودُ لا يكونُ إلا للكفار والمُشْرِكين، ولكنَّ حالَها حالُ عُصاةِ المُوَحِّدين أنهم يَمْكُثُون في النارِ بِحَسَبِ جزائِهم ثم يكونُ مصيرُهم إلىٰ الجنةِ بشفاعةِ الشافعين وبرحمةِ أَرْحَمِ الرَّاحِمين.

وممَّا جاءَ في أذيةِ الجارِ من الوعيدِ الشديدِ - أَيُّها الناسُ - ما رواهُ الإمامُ أحمدُ في مسندهِ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَه الألبانيُّ في «صحيحِ الجامعِ»(٣) عَنِ الْمِقْدَادِ بنِ الْأَسْوَدِ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «**مَا تقولُونَ فِي الزِّنَا**» قَالُوا: حَرَامٌ

---

(١) شرحُ النوويِّ علىٰ مسلمٍ (٢/ ٨١).

(٢) (صحيحٌ) أخرجَهُ أحمدُ (٢/ ٤٤٠)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (١٩٠).

(٣) رواهُ أحمدُ (٢٣/ ٥٣٥)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٥٠٤٣).

حَرَّمَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ فَهُوَ حَرَامٌ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ بِعَشْرِ نِسْوَةٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ بِامْرَأَةِ جَارِهِ**»، قَالَ: «**مَا تَقُولُونَ فِي السَّرِقَةِ؟**» قَالُوا: حرَّمَها اللهُ وَرَسُولُه فَهِيَ حَرَامٌ، قَالَ: «**لَأَنْ يَسْرِقَ الرجُلُ من عَشَرَةِ أَبْيَاتٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَسْرِقَ من جَارِهِ**».

فدلَّ الحديث - أيها الناسُ - علىٰ أَنَّ ذَنْبَ الاعتداءِ علىٰ الجارِ مُضَاعَفٌ، فالزِّنا من الفواحِشِ التي حَرَّمَها اللهُ ﷻ وَوَضَع التشريعاتِ الرادعةِ لمرتكِبيها، ولكنَّ الزنا بحليلة الجارِ أَشَدُّ حُرْمَةً وفُحْشًا وجُرْمًا، وكذلك السرقةُ وقُلْ مِثْلَ ذلك في كُلِّ صُورةٍ من صُوَرِ إيذاءِ الجارِ.

قال العلماءُ: نَبَّهَ بالحليلة علىٰ عِظَمِ حَقِّ الجارِ، وأنه يَجِبُ أَنْ يَغَارَ المسلمُ علىٰ حليلةِ جارِهِ من الفاحشةِ مِثْلَ مَا يَغَارُ علىٰ حليلةِ نَفْسِهِ، وليس القبحُ قاصرًا علىٰ الحليلةِ، بل يَشْمَلُ الزنا بأُمٍّ أو أُخْتٍ أو بِنْتِ الجارِ، فَذِكْرُ الحليلةِ جرىٰ علىٰ الغالِبِ. أما ذِكْرُ الجارِ فهو لِشِدَّةِ القُبْحِ؛ لأنه يَحْمِلُ إِثْمَ انتهاك حُرْمَةِ الجارِ وإبطالًا لِحَقِّهِ(١).

أيها الناسُ، علينا، نَحْذَرَ من أذيةِ الجارِ فإنَّ أذيةَ الجارِ مع أنها من كبائِرِ الذنوبِ فإنَّ الجارَ يُخَاصِمُ جارَهُ بين يَدَيْ اللهِ علىٰ كُلِّ أذيةٍ حَصَلتْ منه، ففي مُسْنَدِ أحمدَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ حَسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(٢) عَنْ عُقْبَةَ بنِ عامرٍ عن النبيِّ ﷺ قال: «**أَوَّلُ خَصمين يومَ القيامةِ جارانِ**».

قال المناويُّ رَحِمَهُ اللهُ: «**«أَوَّلُ خَصمين يومَ القيامةِ جارانِ»** لم يُحْسِنْ أَحَدُهما جوارَ صاحِبِهِ ولم يَفِ له بِحَقِّهِ ومقصودُ الحديثِ علىٰ كَفِّ الجيرانِ وعَدَمُ منازعتِهم

(١) فتح المنعم (١/ ٢٨١).

(٢) رواهُ أحمد (١٥١٤)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٥٦٣).

ومعارضتِهم فيما يَصْدُرُ منهم وعنهم من الأضرارِ وسوءِ العشرةِ والجوارِ»[١].

فكيفَ بك - يا عبدَ اللهِ - إذا وَقَفْتَ بينَ يَدَيْ الجبارِ وجارُكَ يقولُ: يا رَبِّ! إِنَّ جاري هذا لم يَرْعَ حَقَّ الجِيْرةِ، ولم يُحْسِنْ معي السيرةَ، آذاني بعينِهِ يَنْظُرُ لمحارمي، وَبِسَمْعِهِ يَتَسَلَّطُ علىٰ أسراري، وبلسانِهِ يَتَفَكَّهُ بمعايبي.

ستعلَمُ في المعادِ إذا التقَينا ... غدًا عند الحسابِ من الظَّلُومُ[٢]

وقد كانَتْ العربُ تَتَمَدَّحُ بحمايةِ الجارِ قالَتْ الخنساء تَمْدَحُ أخاها بحمايتِهِ جارهُ:

وجارُكَ محفوظٌ منيعٌ بِنَجْوةٍ ... من الضَّيْمِ لا يُؤذَى ولا يَتَذَلَّلُ[٣]

كما أَنَّ العَرَبَ تهجو من لا يَمْنَعُ جارَهُ، ولا يَدْفَعُ عنه، وَتَعُدَّ ذَلِكَ سُبَّةً وعارًا.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ جَارِ السُّوْءِ فِي دَارِ المُقَامَةِ

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ يَوْمِ السُّوْءِ وَسَاعَةِ السُّوءِ وَصَاحِبِ السوءِ وجارِ السوءِ فِي دَارِ المُقَامَةِ

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ جَارِ السُّوءِ إِنْ رَأَىٰ خَيْرًا دَفَنَهُ وَإِنْ رَأَىٰ شَرًّا أَذَاعَهُ

وَسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ

---

(١) فَيْضُ القديرِ (٣/ ٨٤).

(٢) دواوينُ الشعرِ العربيِّ (٧٥/ ٣٤٠).

(٣) ديوانُ الخنساءِ (١١٣).

الظُّلْمُ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مَحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فرغِبْنا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جُمُعَةٍ علىٰ ذِكْرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ وحديثُنا معكم اليوم عن بَعْضِ الكبائرِ وهي: (الظُّلْمُ).

والظُّلْمُ - أيها الناسُ - كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ؛ لِأَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لَعَنَ الظالمين فقال تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿أَلَا لَعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [هود: ١٨]، وقال اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿فَأَذَّنَ مُؤَذِّنُۢ بَيۡنَهُمۡ أَن لَّعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى

ٱلظَّٰلِمِينَ﴾، وقال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَۚ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ ٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٤٢﴾ مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْۖ وَأَفْـِٔدَتُهُمْ هَوَآءٌ ﴿٤٣﴾﴾ [إبراهيم: ٤٢ - ٤٣].

وفي «الصحيحين»(١) من حديثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

وفي «صحيح مسلم»(٢) حديثِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: مَرَّ هِشَامُ بْنُ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ عَلَىٰ أُنَاسٍ مِنَ الأَنْبَاطِ بِالشَّامِ، قَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ، فَقَالَ: مَا شَأْنُهُمْ؟ قَالُوا: حُبِسُوا فِي الْجِزْيَةِ، فَقَالَ هِشَامٌ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ اللهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا**»

وفي طريقٍ أخرىٰ: وَأَمِيرُهُمْ يَوْمَئِذٍ عُمَيرُ بْنُ سَعْدٍ عَلَىٰ فِلَسْطِينَ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَحَدَّثَهُ فَأَمَرَ بِهِمْ فَخُلُّوا.

وفي «الصحيحين»(٣) من حديثِ أبي مُوسَىٰ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ لَيُمْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ**» قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِيَ ظَٰلِمَةٌۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴿١٠٢﴾﴾ [هود: ١٠٢].

فالظلمُ - أيها الناسُ - من حيثُ الجملةُ كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ، لكنَّ بَعْضَهُ أكبرُ من بَعْضٍ، قال ابنُ النحاسِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الظلمُ وإن كان كبيرةً من حيث الإطلاقُ، لكنَّ بعضَهُ أكبرُ من بَعْضٍ»(٤).

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٢٥٧٩)، ومسلمٌ (٢٥٧٨).

(٢) رواهُ مسلمٌ (٢٦١٣).

(٣) رواهُ البخاريُّ (٤٦٨٦)، ومسلمٌ (٢٥٨٣).

(٤) تنبيهُ الغافلين (١٨٧).

فمِنَ الظلمِ الذي هو كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ سَفْكُ الدماءِ، وقَذْفُ الأبرياءِ، والخوضُ في الأعراضِ كما جاءَ في «صحيح البخاري»[1] من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عِرْضِهِ أَوْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ»**.

ومن أعظمِ الظلمِ - أيها الناسُ - أَكْلُ أموالِ الناسِ بالباطِلِ وهو كبيرةٌ، قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝١٨٨﴾ [البقرة: ١٨٨].

وقال اللهُ تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾ [النساء: ٢٩].

ومن أعظمِ الظلمِ - أيها الناسُ - وهو كبيرةٌ من الكبائرِ أَخْذُ أَرْضِ الْغَيْرِ ظلمًا وعدوانًا، ففي «الصحيحين»[2] من حديثِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: (كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ أُنَاسٍ خُصُومَةٌ فِي أَرْضٍ، فَدَخَلْتُ عَلَىٰ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فَذَكَرْتُ لَهَا ذَلِكَ فَقَالَتْ: يَا أَبَا سَلَمَةَ اجْتَنِبْ الْأَرْضَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **«مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شِبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ طُوِّقَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ»**.

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

(١) رواهُ البخاريُّ (٢٤٤٩).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٣٨٩٢)، ومسلمٌ (١٣٣٣).

دَعْوَةُ المَظْلُومِ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ المُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدَّم الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن (الظُّلْمِ)، والآنَ حديثي معكم عن (دعوةِ المظلومِ)

المظلومُ - أيها الناسُ - له رَبٌّ يرجوه هو أَرْحَمُ به من نَفْسِهِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ [النساءُ: ٢٩]، يَجِدُ المظلومُ مدعوًّا عليمًا مُحيطًا علمُهُ بكلِّ شيءٍ يعلمُ ما مَسَّهُ ويعلمُ مَنْ ظَلَمَهُ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٥﴾﴾ [آلُ عمرانَ: ٥] ، يجدُ المظلومُ مدعوًّا سميعًا قريبًا مجيبًا: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرةُ: ١١٠].

فيا وَيْلَ مَنْ يظلمُ إنسانًا لا يَجِدُ لَهُ ناصرًا إلا اللهَ تعالىٰ، ويا ويلَ مَنْ يظلمُ إنسانًا لا يجدُ له معينًا إلا اللهَ، ويا ويلَ مَنْ يظلمُ إنسانًا لا قوةَ له إلا باللهِ.

فدعوةُ المظلومِ - أيها الناسُ - مستجابةٌ لا شك في ذلك، ففي «الصحيحين»(١) من حديثِ ابنِ عباسٍ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ معاذًا إلىٰ اليمنِ، قَالَ لَهُ: «**واتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ**».

---

(١) رواهُ البخاريُّ (١٣٣١)، ومسلمٌ (١٩).

وفي مسند أحمدَ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الوادعيُّ في «الجامعِ الصحيحِ»[١] مِنْ حديث أبي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَالصَّائِمُ حَتَّىٰ يُفْطِرَ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، تُحْمَلُ عَلَىٰ الغمامِ وتُفْتَحُ لها أبوابُ السماءِ، ويقولُ الرَّبُّ عَزَّوَجَلَّ: وعِزتي لأَنْصُرَنكَ ولو بعد حينٍ**».

وأخرجَ الطبرانيُّ في الكبيرِ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[٢] من حديثِ خزيمةَ بنِ ثابتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**اتَّقُوا دَعْوَةَ المَظْلُومِ فَإِنَّهَا تُحْمَلُ عَلَىٰ الغَمَامِ يَقُولُ اللهُ: وَعِزَّتِي وَجَلالِي لأَنْصُرَنَّكِ وَلَوْ بَعْدُ حين**».

وأخرجَ الحاكمُ في مُسْتَدْرَكِهِ بِسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[٣] من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ، وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا فَفُجُورُهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ**».

بلىٰ إِنَّ دعوةَ المظلومِ مستجابةٌ ولو كانَ كافرًا ففي مسندِ أحمدَ بسندٍ حَسَنٍ حسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الجامعِ»[٤] عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، وَإِنْ كَانَ كَافِرًا، فَإِنَّهُ لَيْسَ دُونَهَا حِجَابٌ**».

أيها الناسُ لا أحدَ يحتقرُ دعوةَ المظلومِ بعد سَماعِ تلك الأحاديثِ التي تقشعِرُّ منها الجلودُ قال ابنُ القيمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: (لا تَحْتَقِرْ دعاءَ المظلومِ فَشَرَرُ قَلْبِهِ محمولٌ بعجيجِ

---

(١) أخرجَهُ أحمدُ (٢/ ٣٠٤)، وصحَّحُهُ شيخُنا الوادعيُّ في «الجامعِ الصحيح» (١٣٥٨).

(٢) أخرجَهُ الطبرانيُّ في الكبيرِ (٣٧١٨)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الجامعِ» (١١٧).

(٣) أخرجَهُ الحاكمُ (٨١) وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الجامعِ» (١١٨).

(٤) أخرجَهُ أحمدُ (٣/ ١٥٣)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (١١٩).

صوتِهِ إلىٰ سَقْفِ بيتكَ، وَيْحَكْ نِبَالُ أدعيتِهِ مصيبةٌ وإن تأَخَّرَ الوقْتُ، قوسُهُ المقْرُوحُ وَوَتَرُهُ سَوادُ الليلِ وأستاذُهُ صاحِبُ لَأَنْصُرنَّك ولو بَعْدُ حِينٍ وقد رأيتَ ولكنْ لَسْتَ تُعْتَبِرُ، احذرْ عداوةَ مَنْ ينامُ وطَرْفُهُ باكٍ يُقَلِّبُ وَجْهَهُ في السماءِ يرمي سهامًا ما لها غَرَضٌ سوىٰ الأحشاءِ مِنْكَ)(١).

لا تَظْلِمَــنْ إذا مــا كُنْــتَ مقتــدرًا ... فــالظلمُ مرتَعُــهُ يفضــي إلــى النــدمِ
تنــامُ عينــاكَ والمظلــومُ مُنْتَبِــهٌ ... يــدعو عليــك وعــينُ اللهِ لــم تَــنَمِ

رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ

اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا يَحُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا تُبَلِّغُنَا بِهِ جَنَّتَكَ وَمِنَ الْيَقِينِ مَا يُهَوِّنُ عَلَيْنَا مُصِيباتِ الدُّنْيا وَمَتِّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا وَأَبْصارِنَا وقُوَّتِنا مَا أَحْيَيْتَنَا واجْعَلْهُ الوارِثُ مِنَّا واجْعَلْ ثَأْرَنَا عَلَىٰ مَنْ ظَلَمَنَا وانْصُرْنَا عَلَىٰ مَنْ عَادَانَا وَلَا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنا وَلَا تَجْعَلِ الدُّنْيا أَكْبَرَ هَمِّنَا وَلَا مَبْلَغَ عِلْمِنَا وَلَا تُسَلِّطْ عَلَيْنَا مَنْ لَا يَرْحَمُنَا

اللهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نَزِلَّ أَوْ نَضِلَّ أَوْ نَظْلِمَ أَوْ نُظْلَمَ أَوْ نَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيْنَا.

---

(١) بدائِعُ الفوائد لابن القيم (٣/ ٢٤٢).

الكَذِبُ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لله، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ باللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٍ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فرغِبْنا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جُمُعَةٍ على ذِكْرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليومَ عن بعضِ الكبائرِ وهي: (الكَذِبُ).

والكَذِبُ - أيها الناسُ - وهو الإخبارُ بالشيءِ خِلَافِ ما هو عليه سواءً كان عَمْدًا أم خطأً.

أيها الناسُ، إذا كان الغالبَ علىٰ الرجلِ الكَذِبُ الذي يَعْظُمُ ضَرَرُهُ فهو مرتكبٌ لكبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ لأدِلَّةٍ منها: أن اللهَ لَعَنَ الكاذِبَ في المباهَلَةِ فقال ﷻ: ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ ۝٦١﴾ [آل عمران: ٦١].

ومما يَدُلُّ علىٰ أن الكذبَ كبيرةٌ - أيها الناسُ - أنه من علامةِ المنافِقِ، ففي «الصحيحين»(١) من حديثِ أبي هريرةَ رضي الله عنه أن النبيَّ ﷺ قال: «**آية المنافِقِ ثلاثٌ: إذا حدَّثَ كذَبَ، وإذا وَعَدَ أخْلَفَ وإذا اؤْتُمِنَ خَانَ**».

وفي «الصحيحين»(٢) من حديثِ عبدِ اللهِ بن عَمْرو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أربعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمِنْ كَانَتْ فِيهِ خصلةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّىٰ يَدَعَهَا: إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ**».

ومما يدلُّ أن الكَذِبَ كبيرةٌ أنه سببٌ في عذابِ صاحِبِهِ ودخولِهِ النارَ، ففي «صحيح البخاري»(٣) من حديثِ سَمُرَةَ بنِ جُنْدُبٍ الطويلِ، وفيه «فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَىٰ رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لِقَفَاهُ، وَإِذَا آخرُ قَائِمٌ عَلَيْهِ، بكَلُّوبٍ مِنْ حَدِيدٍ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شِقي وَجْهِهِ فَيُشَرْشِرْ شِدْقَهُ إِلَىٰ قَفَاهُ، وَمِنْخَرَهُ إِلَىٰ قَفَاهُ، وَعَيْنَهُ إِلَىٰ قَفَاهُ، قَالَ: ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَىٰ الْجَانِبِ الآخَرِ، فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِالْجَانِبِ الأَوَّلِ، فَمَا يَفْرُغُ مِنْ ذَلِكَ الْجَانِبِ حَتَّىٰ يَصِحَّ ذَلِكَ الْجَانِبُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الأُولىٰ.

قَالَ: قُلْتُ سُبْحَانَ اللهِ مَا هَذَانِ... وفيه: قَالَا لِي: انْطَلِقْ فَانْطَلَقْنَا، وَأَمَّا الرَّجُلُ

(١) رواهُ البخاريُّ (٦٠٩٥)، ومسلمٌ (٩٥).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٣٤)، ومسلمٌ (٥٨).

(٣) رواهُ البخاريُّ (٧٠٤٧).

الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُشَرْشَرُ شِدْقُهُ إِلَىٰ قَفَاهُ، وَمَنْخِرُهُ إِلَىٰ قَفَاهُ، وَعَيْنُهُ إِلَىٰ قَفَاهُ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَغْدُو مِنْ بَيْتِهِ فَيَكْذِبُ الْكَذْبَةَ تَبْلُغُ الآفَاقَ...»

وفي «الصحيحين»[(١)] من حديثِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَىٰ الْبِرِّ، وَإِنْ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَىٰ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّىٰ يَكُونَ صِدِّيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَىٰ الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدي إِلَىٰ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّىٰ يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّابًا**».

ومما يدلُّ أن الكَذِبَ من الكبائِرِ - أيها الناسُ - أن النبيَّ ﷺ توعَّدَ مَنْ كَذَبِ في حُلُمِهِ أَنْ يُكَلَّفَ يومَ القيامةِ بما لن يستطيعَهُ ففي «صحيح البخاري»[(٢)] من حديثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كُلِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَلَنْ يَفْعَلَ. وَمَنِ اسْتَمَعَ إِلَىٰ حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ صُبَّ فِي أُذُنِهِ الآنكُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةً عُذِّبَ وَكُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا وَلَيْسَ بِنَافِخٍ**».

وممَّا يَدُلُّ أن الكذبَ من الكبائِرِ - أيها الناسُ - أن النبيَّ ﷺ توعَّدَ مَنْ كَذَبَ لِيضْحكَ مِنْهُ الناسُ بالويلِ: ففي مسندِ أحمدَ بسندٍ حَسَنٍ حَسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[(٣)] من حديثِ معاويةَ بنِ حَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ وَيْلٌ لَهُ وَيْلٌ لَهُ**».

ومما يدلُّ أن الكذبَ من الكبائِرِ - أيها الناسُ - أن من أَنْفَقَ سلعَتَهُ بالحِلْفِ الكاذِبِ متوَّعَدٌ بألَّا يُكَلِّمَهُ اللهُ يومَ القيامةِ، ولا يَنْظُرَ إليه، ولا يُزَكِّيهِ وله عذابٌ أليمٌ. ففي

(١) رواهُ البخاريُّ (٦٠٩٤)، ومسلمٌ (٢٦٠٧).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٧٠٤٢).

(٣) أخرجَهُ أحمدُ (٥/ ٣)، وحسَّنَه الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٧١٣٦).

«صحيح مسلم»(١) من حديثِ أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**ثَلَاثَةٌ لا يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِم يَوْمَ الْقِيَامَة وَلَا يزكِّيهم وَلَهُم عَذَابٌ أليمٌ**»، وذكر منهم: «**المنفقَ سِلْعَتَهُ بِالْحِلْفِ الْكَاذِبِ**»

وذكرَ ابنُ حَجَرٍ الهيتمي أنَّ من الكبائرِ: «الكذبُ الذي فيه حَدٌّ أو ضَرَرٌ».

والكذبُ - أيها الناسُ - خُلُقٌ ذميمٌ مَنْ تَحَلَّىٰ بِهِ مَرْتَكِبٌ كبيرةً من كبائرِ الذنوبِ، والكَذِبُ في مواضِعَ كبيرةٍ ولو كَذَب مَرَّةً واحدةً كالكَذِبِ في المُبَاهَلَةِ، والكَذِبِ لإضحاكِ الناسِ، وإنفاقِ السلعةِ بالحِلْفِ الكاذِبِ.

وَأَسْتَغْفِرُ اللهُ.

---

(١) رواهُ مسلمٍ (١٦٠٧).

أهميةُ الصِّدقِ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلَاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَىٰ آلِهِ وصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدَّمَ الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن (الكَذِبِ)، والآن حديثي معكم عن (الصِّدْقِ).

والصدقُ - أيها الناسُ- هو: نَقِيْضُ الكَذِبِ، ومطابَقَتُهُ للواقِعِ. ومنه رَجُلٌ صدوقٌ أبلغُ من الصادِقِ، والمُصَدِّقُ: الذي يُصَدِّقُكَ في حديثِكَ، والصِدِّيقُ: الدائِمُ التصديقِ ويكونُ الذي يَصْدُقُ قولُهُ بالعَمَلِ.

وهو عنوانُ الإسلامِ، وميزانُ الإيمانِ، وأساسُ الدينِ، وعلامةٌ علىٰ كَمَالِ المُتَّصِفِ به، وله المقامَ الأعلىٰ في الدينِ والدنيا، وبه تَمَيَّزَ أَهْلُ الإيمانِ من أهلِ النفاقِ، وسكانُ الجِنانِ مِنْ أهلِ النيرانِ. وبه يَصِلُ العبدُ إلىٰ منازِلِ الأبرارِ، وبه تَحْصُلُ النجاةُ من النارِ.

وقد وُصِفَ النبيُّ ﷺ بالصادِقِ الأمينِ، وهذا ما عَرَفَتْهُ قريشٌ منه قَبْلَ الْبِعْثَةِ، ففي «صحيح مسلم»[(١)] من حديثِ ابنِ عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّىٰ صَعِدَ الصَّفَا فَهَتَفَ يَا صَبَاحَاهْ فَقَالُوا: مَنْ هَذَا الَّذِي يَهْتِفُ قَالُوا: مَحَمَّدٌ فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ فَقَالَ: «**يَا بَنِي فُلَانٍ يَا بَنِي فُلَانٍ يَا بَنِي فُلَانٍ يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ**» فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ فَقَالَ: «**أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا تَخْرُجُ بِسَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ أَكُنْتُمْ**

---

(١) رواهُ مسلمٌ (٣٥٥).

مُصَدِّقِيَّ؟» قَالُوا: مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا قَالَ: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ».

وَوُصِفَ يوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بذلك أيضًا ﴿يُوسُفُ أَيُّهَا ٱلصِّدِّيقُ﴾ [يوسف: ٤٦]، ووُصِفَ به أيضًا خليفةُ رسولِ اللهِ أبو بكرٍ الصديقُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وأرضاهُ.

قَالِ ابنُ كثيرٍ: الصِّدْقُ خصلةٌ محمودةٌ، ولهذا كان بعضُ الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ لن نُجَرِّبْ عليهم كِذْبَةٌ لا في الجاهلية، ولا في الإسلامِ، وهو علامةٌ علىٰ الإيمانِ، كما أن الكَذِبَ أمارةٌ علىٰ النفاقِ، ومَنْ صَدَقَ نَجا[1].

وَرَد الصدقُ في القرآنِ الكريمِ - أيها الناسُ - في عدةِ آياتٍ فيها الحَثُّ علىٰ الصِّدقِ، وكونُهُ ثمرةَ الإخلاصِ والتقوىٰ، فمنها:

قولُهُ تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ١١٩﴾، [التوبةُ: ١١٩]، أي: كونوا مع الصادقين في أقوالِهم وأفعالِهم وأحوالِهم، الذين أقوالُهم صدقٌ وأعمالُهم وأحوالُهم لا تكونُ إلا صِدْقًا خاليةً من الكَسَلِ والفتورِ، سالمةً من المقاصِدِ السيئةِ مشتملةً علىٰ الإخلاصِ والنيةِ الصالحةِ.

وقولُهُ تعالىٰ: ﴿لِّيَجۡزِيَ ٱللَّهُ ٱلصَّٰدِقِينَ بِصِدۡقِهِمۡ﴾ [الأحزابُ: ٢٤]، أي: بسبب صِدْقِهم في أقوالِهم وأحوالِهم، ومعاملتِهم مع اللهِ، واستواءِ ظاهِرِهم وباطِنِهم.

وقال اللهُ تعالىٰ: ﴿هَٰذَا يَوۡمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدۡقُهُمۡۚ لَهُمۡ جَنَّٰتٞ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ﴾ [المائدةُ: ١١٩]، أي: أَنَّ صِدْقَهم في الدنيا يَنْفَعُهم يومَ القيامةِ، وأن العبدَ لا يَنْفَعُهُ يومَ القيامةِ ولا يُنْجِيه من عذابِهِ إلا الصِّدقُ.

وقال تعالىٰ: ﴿وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنَّ لَهُمۡ قَدَمَ صِدۡقٍ عِندَ رَبِّهِمۡ﴾ [يونُس: ٢]، أي:

---

(١) تفسيرُ ابنِ كثيرٍ (٦/ ٤١٨).

إيمانًا صادقًا بأن لهم جزاءً موفورًا، وثوابًا مدخورًا عند ربِّهم بما قدَّموه وأسلفوه من الأعمالِ الصالحةِ الصادقةِ.

وقال تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ أُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ۝٣٣﴾ [الزُمَرُ: ٣٣].

قَالَ ابنُ القيمِ: فَلَا يَكْفِي صِدْقُكَ، بَلَ لَابُدَّ مِنْ صِدْقِكَ وَتَصْدِيقِكَ لِلْصَّادِقِينَ، فَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَصْدُقُ، وَلَكِنْ يَمْنَعُهُ مِنَ التَّصْدِيقِ كِبْرٌ أَوْ حَسَدٌ، أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ(١).

وَوَصَفَ اللهُ نفسَهُ به فقال سبحانه: ﴿قُلْ صَدَقَ ٱللَّهُ﴾ [آلُ عمرانَ: ٩٥]، وقال سبحانه: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساءُ: ٨٧].

وَوَرَدَ في السنةِ - أَيُّها الناسُ - أحاديثُ كثيرةٌ فِي فَضْلِ الصدقِ منها: الصِّدْقُ عَلَمُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَشِعَارُهُمْ، وأعلىٰ درجةِ البرِّ ومفتاحُهُ، ففي «الصحيحين»(٢) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَىٰ الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَىٰ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّىٰ يَكُونَ صِدِّيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَىٰ الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَىٰ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّىٰ يَكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّابًا**».

قال ابنُ الْعَرَبِيِّ: بَيَّنَ ﷺ أَنَّ الصِّدْقَ هُوَ الْأَصْلُ الَّذِي يَهْدِي إِلَىٰ الْبِرِّ كُلِّهِ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا تَحَرَّاهُ لَمْ يَعْصِ أَبَدًا؛ لِأَنَّه إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْرِقَ، أَوْ يَزْنِيَ، أَوْ يُؤْذِيَ أَحَدًا خَافَ أَنْ يُقَالَ لَهُ: زَنَيْتَ أَوْ سَرَقْتَ، فَإِنْ سَكَتَ جَرَّ الرِّيبَةَ إِلَيْهِ، وَإِنْ قَالَ: لَا، كَذَبَ، وَإِنْ قَالَ: نَعَمْ، فَسَقَ، وَسَقَطَتْ مَنْزِلَتُهُ، وَذَهَبَتْ حُرْمَتُهُ»(٣).

---

(١) مدارجُ السالكين (١/ ٤٧٣).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٦٠٤٩)، ومسلمٌ (٢٦٠٧).

(٣) شَرْحُ الزرقانيِّ علىٰ المُوَطَّإِ (٤/ ٦٤٩).

وفي مسندِ أحمدَ بسندٍ حَسَنٍ حَسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[١] من حديثِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«اضْمَنُوا لِي سِتًّا مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَضْمَنْ لَكُمْ الْجَنَّةَ: اصْدُقُوا إِذَا حَدَّثْتُمْ، وَأَوْفُوا إِذَا وَعَدْتُمْ، وَأَدُّوا إِذَا اؤْتُمِنْتُمْ، وَاحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ، وَغُضُّوا أَبْصَارَكُمْ، وَكُفُّوا أَيْدِيَكُمْ»**.

وفي سُنَنِ أبي داودَ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[٢] من حديثِ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا، وَبِبَيْتٍ فِي وَسَطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكَذِبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا، وَبِبَيْتٍ فِ أَعْلَىٰ الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسُنَ خُلُقُهُ»**.

وفي «الصحيحين»[٣] مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لما سَأَلَ هِرَقْلُ أبا سفيانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟ قُلْتُ: يَقُولُ: اعْبُدُوا اللهَ وَحْدَهُ ولا تُشْرِكوا بِهِ شيئًا، واتْرُكُوا مَا يَقُولُ آباؤُكُمْ، وَيَأْمُرُنَا بالصَّلاةِ، وَالصِّدْقِ، وَالْعَفَافِ، وَالصِّلَةِ).

وفي سُنَنِ ابنِ ماجَةَ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَه الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[٤] من حديثِ عبدِ اللهِ بنِ عَمْرو بنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رسولُ الله ﷺ: **«خَيْرُ الناسِ ذو القلبِ المَخْمُوم واللسانِ الصادِقِ»** قِيلَ: ما الْقَلْبُ المخمومُ؟ قَالَ: **«هُوَ التَّقِيُّ النَّقِيُّ الَّذِي لَا إِثْمَ فِيهِ وَلَا بَغْيَ وَلَا حَسَدَ»** قِيلَ: فَمَنْ عَلَىٰ أَثْرِهِ؟ قَالَ: **«الَّذِي يَشْنَأُ الدُّنْيا وَيُحِبُّ الآخِرَةَ»** قِيلَ: فَمَنْ عَلَىٰ أثرِهِ؟ قَالَ: **«مُومِنٌ فِي خُلُقٍ حَسَنٍ»**.

---

(١) أخرجَهُ أبو داودَ (٤٨٠٠)، وصححَّه الألبانيُّ في «صحيح الجامِعِ» (١٤٦٤).

(٢) أخرجَهُ أحمدُ (٢٢٨٠٩)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (١٠١٨).

(٣) رواهُ البخاريُّ (٢٦٨١)، ومسلمٌ (١٧٧٣).

(٤) أخرجَهُ ابنُ ماجة (٢/ ١٤٠٩)، والحكيمُ (٢/ ١٦٨)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع».

وللصدقِ - أيها الناسُ - ثمراتُ وفوائدُ عاجلةٌ في الدنيا، وعواقِبُ حميدةٌ في الآخرةِ، فمن ثمراتِهِ:

دخولُ الجنةِ قال تعالىٰ: ﴿هَٰذَا يَوۡمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدۡقُهُمۡۚ لَهُمۡ جَنَّٰتٞ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾ [المائدة: ١١٩].

ومن ثمراتِ - أيُّها الناسُ - التوفيقُ لِكُلِّ خيرٍ، وقد قال رَسُولُ اللهِ ﷺ لِكَعْبَ بنِ مالكٍ - وهو من الثلاثةِ الذين تَخَلَّفُوا عن غزوةِ تبوكَ، كما في: «الصحيحين»[1] فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ**».

ومن ثمرات الصدقِ - أيها الناسُ - النجاةُ من المهالِكِ، وتفريجُ الضِّيْقِ والكَرْبِ، فقد جاء في حديثِ الثلاثةِ الذين أَطْبَقَتْ عليهم الصَّخْرَةُ كما في «الصحيحين»[2] من حديثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: وَاللهِ يَا هَؤُلَاءِ لَا يُنْجِيكُمْ إِلَّا الصِّدْقُ، فَلْيَدْعُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِمَا يَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ صَدَقَ فِيهِ».

ومن ثمراتِ الصدقِ - أيها الناسُ - أن بالصدقِ تُسْتَجْلَبُ مصالِحُ الدنيا والآخرةِ. قال تعالىٰ: ﴿هَٰذَا يَوۡمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدۡقُهُمۡ﴾ [المائدة: ١١٩].

ومن ثمرات الصدقِ - أيها الناسُ - أن الصدقَ يُورِثُ الطمأنينةَ والسكونَ، ففي سننِ الترمذيِّ بسندٍ صحيحٍ صَحَّحه الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[3] من حديثِ أَبِي الْحَوْرَاءِ السَّعْدِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: مَا حَفِظْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «**دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَىٰ مَا لَا يَرِيبُكَ، فَإِنَّ الصِّدْقَ طُمَأْنِينَةٌ، وَإِنَّ الْكَذِبَ رِيبَةٌ**».

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٤٤٠٠)، ومسلمٌ (٢٧٦٩).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٣٢٧٨).

(٣) أخرجَهُ الترمذيُّ (٢٥١٨)، وأحمدُ (٢٧٨٧٩)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٣٣٧٨).

ومن ثمراتِ الصدقِ - أيها الناسُ - أن الصِّدْقُ في البيعِ يَجْلِبُ البَرَكَةَ، ففي «الصحيحين»(١) من حديثِ حَكيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ قَالَ: حَتَّىٰ يَتَفَرَّقَا فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا»**.

ومن ثمراتِ الصدقِ - أيها الناسُ - أَنَّ الصِّدْقَ هُوَ أَصْلُ الْبِرِّ والْكَذِبِ أَصْلُ الْفُجُورِ كما في «الصحيحين»(٢) من حديثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَىٰ الْبِرِّ يَهْدِي إِلَىٰ الْجَنَّةِ وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّىٰ الصِّدْقَ حَتَّىٰ يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ صِدِّيقًا وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَىٰ الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَىٰ النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّىٰ الْكَذِبَ حَتَّىٰ يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّابًا»**.

اللهم ارزقْنا الإخلاصَ في الأقوالِ والأعمالِ، اللهم وفِّقْنا للصدقِ في الأقوالِ والأعمالِ والأحوالِ، واجعلنا من الصادقين، اللهم ارزقْنا قبلَ الموتِ توبةً، وعند الموتَ شهادةً، وبعد الموتِ جنةً ونعيمًا.

---

(١) رواهُ البخاريُّ (١٩٧٣)، ومسلمٌ (١٥٣٢).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٥٧٤٣)، ومسلمٌ (٢٦٠٧).

الْغِيبَةُ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فرغِبْنا - أيُّها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جُمُعَةٍ على ذِكْرِ كبيرةٍ من كبائِرِ الذنوبِ وحديثي معكم اليومَ عن بعضِ الكبائِرِ وهي: (الغِيْبَةُ).

والغِيْبَةُ وما أدراكَ ما الغِيبةُ! الغيبةُ عرَّفَها النبيُّ ﷺ بقولِهِ: «**ذِكْرُكَ أخاكَ بِمَا**

يَكْرَهُ»، ففي «صحيح مسلم»(١) من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**أَتَدْرُونَ مَا الغِيبَةُ؟**» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أعلمُ قَالَ: «**ذِكْرُكَ أخاك بِمَا يَكْرَهُ**» قيل: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أخي مَا أَقُولُ. قَالَ: «**إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقولُ فقد اغْتَبْتَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فقد بَهتَّهُ**».

قال الحافِظُ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ: والغيبةُ: الوقيعةُ في النَّاسِ من هذا؛ لأَنَّها لا تُقَالُ إلا في غَيْبَةٍ(٢).

وقال زَيْنُ الدينِ المناويُّ: (هي ذِكْرُ العَيْبِ بِظَهْرِ الغيبِ بِلَفْظٍ أو إشارةٍ أو مُحَاكاةٍ)(٣).

وحُكْمُ الغيبةِ - أيها الناسُ - أنها من كبائِرِ الذنوبِ، قال القرطبيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «لا خِلافَ أن الغيبةَ من كبائِرِ الذنوبِ»(٤)؛ لأنَّ من أوتي جوامعَ الكَلِمِ جَعَلَها عديلةَ غَصْبِ المالِ، وَقَتْل النفسِ بقولِهِ ﷺ: «**كُلُّ المسلمِ علىٰ المسلمِ حرامٌ، دَمُهُ ومالُهُ وعِرْضُهُ**»(٥) والغَصْبُ والْقَتْلُ كبيرتان إجماعًا، فكذا ثَلْمُ العِرْضِ)(٦).

وقد دَلَّتْ الأدلةُ علىٰ أن الغيبةَ كبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ، فمنها: قول الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ۝١﴾ [الهُمَزَةُ: ١]، قَالَ مقاتِلُ بنُ سليمانَ رَحِمَهُ اللهُ: «﴿وَيْلٌ

---

(١) رواهُ مسلمٌ (٢٥٨٩).

(٢) فتحُ الباري لابنِ حَجَرٍ (١٠/ ٤٦٩).

(٣) فيضُ القديرِ شرحُ الجامعِ لصغيرِ لزينِ الدينِ المناويِّ (٣/ ١٦٦).

(٤) الجامعُ لأحكامِ القرآن (١٦/ ٣٣٧).

(٥) رواهُ مسلمٌ (٢٥٦٤).

(٦) الزواجِرُ لابنِ حَجرٍ (٢/ ٥٥٥).

﴿وَيۡلٞ لِّكُلِّ هُمَزَةٖ﴾ يعني الطَّعَّانَ المُغْتابَ الذي إذا غابَ عنه الرجُلُ اغتابَهُ مِنْ خَلْفِهِ»[1].

ومما يدلُّ أن الغيبةَ من الكبائِرِ - أيها الناسُ - أن المغتابَ يُعَذَّبُ في قَبْرِهِ، ففي سُنَنِ أبي داودَ بِسَنَدٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» والوادعيُّ في «الصحيحِ المُسْنَدِ»[2] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «**لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَخْمُشُونَ وجوههم وَصُدُورَهُمْ، فَقُلْتُ**: مَنْ **هَؤُلَاءِ يَا جِبْرِيلُ**، قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ وَيَقَعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ».

والغيبةُ - أيها الناسُ - أمرُها عظيمٌ وخَطَرُها جسيمٌ، فكلمةٌ واحدةٌ لو مُزِجَتْ بالبحر الذي هو أعظمُ مخلوقاتِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لَمَزَجَتْهُ»

ففي سُنَنِ أبي داودَ بِسَنَدٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[3] من حديثِ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالَتْ: قُلْتُ للنبيِّ ﷺ: حَسْبُكَ من صَفِيةَ كذا وكذا، (قال بعضُ الرواةِ تعني: قَصِيرَةً) فقال ﷺ: «**لَقَدْ قُلْتُ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَزَجَتْهُ**».

قال النوويَّ: (هذا الحديثُ من أعظم الزواجر عن الغيبةِ أو أعظمُها وما أعلم شيئًا من الأحاديث بَلَغَ في ذَمِّها هذا المَبْلَغَ)[4]. وقال ابنُ عثيمينَ: (ومعنىٰ: مَزَجَتْهُ خالَطَتْهُ

---

(١) تفسيرُ مقاتلِ بنِ سليمانَ (٤/ ٨٣٧).

(٢) أخرجَهُ أبو داودَ (٤٨٧٨)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٥٢١٣)، وشيخُنا الوادعيُّ في «الصحيحِ المُسْنَدِ» (١١٢).

(٣) رواهُ أبو داودَ (٤٨٧٥)، وصحَّحه الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٥١٤٠)، وشيخُنا الوادعيُّ في «الصحيحِ المُسْنَدِ» (١٥٩٤).

(٤) فيضُ القديرِ للمناويِّ (٢/ ٤١١).

مخالطةً يتغيَّرُ بها طَعْمُهُ، أو رِيْحُهُ لِشِدَّةِ نَتَنِها وقُبْحِها، وهذا مِنْ أبلغِ الزواجِرِ عن الغيبةِ)(١).

وفي «الصحيحين»(٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ: **إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا**».

قال النوويُّ في شرحِهِ علىٰ مسلمٍ: (المُرَادُ بذلك كُلِّهِ بيانُ توكيدِ غِلَظِ تحريمِ الأموالِ والدماءِ والأعراضِ والتحذيرِ من ذلك)(٣).

وفي سُنَنِ أبي داودَ بِسَنَدٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(٤) مِنْ حديثِ المستوردِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَكَلَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أُكْلَةً فَإِنَّ اللهَ يُطْعِمُهُ مِثْلَهَا مِنْ جَهَنَّمَ، وَمَنْ اكْتَسَىٰ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ ثَوْبًا فَإِنَّ اللهَ يَكْسُوهُ مِثْلَهُ مِنْ جَهَنَّمَ، وَمَنْ قَامَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ مَقَامَ سُمْعَةٍ وَرِيَاءٍ فَإِنَّ اللهَ يَقُومُ بِهِ مَقَامَ سُمْعَةٍ وَرِياءٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

قال الهرويُّ: «**مَنْ أَكَلَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ**» أَيْ: بِسَبَبِ غَيْبَتِهِ أَوْ قَذْفِهِ أَوْ وُقُوعِهِ فِي عِرْضِهِ أَوْ بِتَعَرُّضِهِ لَهُ بِالْأَذِيَّةِ عِنْدَ مَنْ يُعَادِيهِ)(٥).

وللغيبةِ - أيها الناسُ - حَدٌّ ذكرهُ العلماءُ فَحَدُّها: أن تَذْكُرَ أخاك بما يَكْرَهُهُ لو بَلَغَهُ سواءً ذكرتَهُ بِنَقْصٍ فِي بَدَنِهِ، أَوْ نَسَبِهِ، أو فِي خُلُقِهِ، أو في فِعْلِهِ، أو في قولِهِ، أو في

---

(١) شرحُ رياض الصالحين لابنِ عثيمينَ (٦/ ١٢٦).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٦٧)، ومسلمٌ (١٦٧٩).

(٣) (شرحُ النوويِّ علىٰ مسلمٍ) (١١/ ١٦٩).

(٤) رواه أبو داودَ (٤٨٨١)، وأحمدُ (٤/ ٢٢٩) (١٨٠٤٠)، وصحَّحَه الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٦٠٨٣).

(٥) مرقاةُ المفاتيحِ شرحُ مشكاةِ المصابيحِ للهرويِّ (٨/ ٣١٥٨).

دِينِهِ، أو في دنياه.. حتىٰ في ثوبِهِ، ودارِهِ، ودابَّتِهِ.

أما البَدَنُ، - أيها الناسُ - فذكرُك العَمَشَ، والحَوَلَ، والقَرَعَ، والقِصَرَ، والطولَ، والسوادَ، والصفرةَ، وجميعَ ما يُتَصَوَّرُ أن يوصَفَ به مما يَكْرَهُهُ، كيفَما كان.

وأما النَّسَبُ - أيها الناسُ - فبأَنْ تقولَ: أبوه نِبْطِيٌّ، أو هِنديٌّ، أو فاسِقٌ، أو خسيسٌ، أو إسكافٌ، أو زَبَّالٌ، أو شيءٌ مما يكرهُهُ، كيفما كان.

وأما الخُلُقُ - أيها الناسُ - فبأَنْ تقولَ: هو سيئُ الخُلُقِ، بخيلٌ، متكبرٌ، مُراءٍ شديدُ الغَضَبِ، جبانٌ، عاجزٌ، ضعيفُ القلبِ، متهوِّرٌ.. وما يَجْرِي مَجراه.

وأما في أفعالِهِ المتعلقةِ بالدينِ، - أيها الناسُ - فكقولِكَ: هو سارقٌ، أو كذابٌ أو شاربُ خَمْرٍ، أو خائِنٌ، أو ظالِمٌ، أو متهاونٌ بالصلاةِ، أو الزكاةِ، أو لا يُحْسِنُ الركوعَ، أو السجودَ، أو لا يُحْسِنُ قِسْمَتَها، أو لا يَحْرُسُ صومَهُ عن الرَّفَثِ، والغيبةِ، والتَّعَرُّضِ لأعراضِ الناسِ.

وأما فعلُهُ المتعلقُ بالدنيا، - أيها الناسُ - فكقولكِ: إنه قليلُ الأدبِ، متهاونٌ بالناسِ، أو لا يرىٰ لأحدٍ علىٰ نفسِهِ حقًّا، أو يرىٰ لنفسِهِ الحَقَّ علىٰ الناسِ، أو أنه كثيرُ الكلامِ، كثيرُ الأُكْلِ، نؤومٌ، ينامُ في غيرِ وَقْتِ النومِ ويجلسُ في غيرِ موضِعِهِ.

وأما ثوبُهُ - أيها الناسُ - فكقولِك: إنه واسِعُ الكُمِّ، طويلُ الذيلِ، وَسِخُ الثيابِ[1].

تلك - أيها الناسُ - بعضُ صُوَرِ الغيبةِ التي من اقْتَرَفَهَا فقد اقْترف كبيرةً من كبائرِ الذنوبِ ومَنْ تَرَكَها فهو من أفضلِ المسلمينِ عند اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

ففي «الصحيحين»[1] من حديثِ أبي موسىٰ الأشعريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قُلْتُ: يا

---

(١) انظر: «آفاتِ اللسانِ» لأبي حامِدِ الغزاليِّ (١٥٦ - ١٥٧).

رسولَ اللهِ، أيُّ المسلمين أفضلُ؟ قال: «**مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ**».

بل مَنْ تَرَكَ الغيبةَ فقد سَلَكَ طريقَ الجنةِ بضمانةِ رسولِ اللهِ ﷺ - ففي «صحيح البخاري»(٢) من حديثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ**».

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) رواهُ البخاريُّ (١١)، ومسلمٌ (٤٢).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٦٤٧٤).

ما ينبغي لِمَنْ سَمِعَ غِيبةَ أخيهِ المسلمِ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

تَقَدَّمَ الحديثُ معكم - أيها الناسُ - (عن الغيبةِ) والآن حديثي معكم - أيها الناسُ - عن (ما ينبغي لِمَنْ سَمِعَ غيبةَ أخيه المسلمِ).

وما مِنْ شَكٍّ أَنَّ غيبةَ المسلمِ - أيها الناسُ - ظلمٌ وتَعَدٍّ علىٰ حدودِ اللهِ ﷻ، وقد قال تعالىٰ: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَاۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

ومحاصرةً لهؤلاءِ الظالمين - أيها الناسُ - نَهَتْ الشريعةُ عن الركونِ إليهم: ﴿وَلَا تَرْكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ﴾ [هودُ: ١١٣].

وعن معاشرتِهم ومساكنتِهم والقعودِ معهم: ﴿فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ [الأنعامُ: ٦٨].

وغيبةُ المسلمِ - أيها الناسُ - من اللَّغْوِ القبيحِ الذي يَتَنَزَّهُ المؤمنون عن حضورِ مجالِسِهِ والإنصاتِ إليه، قال اللهُ ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ٣﴾ [المؤمنون: ٣]، وقال اللهُ ﷻ: ﴿وَإِذَا سَمِعُواْ ٱللَّغْوَ أَعْرَضُواْ عَنْهُ﴾ [القَصَصُ: ٥٥]، وقال اللهُ ﷻ: ﴿وَإِذَا مَرُّواْ بِٱللَّغْوِ مَرُّواْ كِرَامًا﴾ [الفرقانُ: ٧٢].

وعليهِ فالدفاعُ عن المسلمِ - أيها الناسُ سُنَّةٌ من سُنَنِ المرسلين ففي

«الصحيحين»[(١)] من حديثِ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ، فِي حديثِهِ الطويلِ المشهورِ قال: قامَ النبيُّ ﷺ يصلي، فَاجْتَمَعُوا فَقَالَ قائِلٌ مِنْهُمْ: أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُخَيْشِنِ أَوِ ابْنُ الدُخْشُنِ؟ فقَالَ بَعْضُهُمْ: ذَلِكَ مُنَافِقٌ لا يُحِبُ اللهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لا تَقُلْ ذَلِكَ، أَلا تَرَاهُ قَدْ قَالَ لا إِلَهَ إلا اللهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ**». قَالَ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّا نَرَىٰ وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ إِلَىٰ الْمُنَافِقِينَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**فَإِنَّ اللهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَىٰ النَّارِ مَنْ قَالَ لا إِلَهَ إلا اللهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ**».

وحَذَّرَ النبيُّ ﷺ من خُذلانِ المسلمِ لأخيهِ المسلمِ فِي مَوْضِعٍ تُنْتَهَكُ فِيهِ حُرْمَتُهُ.

ففي مسندِ أحمدَ بسندٍ حَسَنٍ حَسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[(٢)] من حديثِ جَابَرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، وَأَبِي طَلْحَةَ بْنَ سَهْلٍ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنهم: قَالا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا مِنْ امْرِئٍ يَخْذُلُ امْرَأً مُسْلِمًا، فِي مَوْضِعٍ تُنْتَهَكُ فِيهِ حُرْمَتُهُ، وَيُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عِرْضِهِ، إِلَّا خَذَلَهُ اللهُ فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ فِيهِ نُصْرَتَهُ، وَمَا مِنْ امْرِئٍ يَنْصُرُ مُسْلِمًا، فِي مَوْضِعٍ يُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عِرْضِهِ، وَيُنْتَهَكُ مِنْ حُرْمَتِهِ، إِلَّا نَصَرَهُ اللهُ فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ نُصْرَتَهُ**».

وأخبرَ النبيُّ ﷺ أن مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ رَدَّ اللهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ففي مسندِ أحمدَ بِسَنَدٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[(٣)] من حديثِ أبي الدرداءِ رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «**مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ رَدَّ اللهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

وأخبرَ أن مَنْ ذَبَّ عَنْ لَحمِ أَخِيهِ بالْغَيْبَةِ، كَانَ حَقًّا عَلَىٰ اللهِ أَنْ يُعْتِقَهُ مِنَ النَّارِ، ففي مسندِ أحمدَ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[(٤)] من حديثِ

(١) رواهُ البخاريُّ (٤٢٥)، ومسلمٌ (٣٣).

(٢) أخرجَهُ أحمدُ (٤/ ٣٠)، وحَسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٥٦٩٠).

(٣) أخرجَهُ أحمدُ (٦/ ٤٥٠)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٦٢٦٢).

(٤) أخرجَهُ أحمدُ (٦/ ٤٦١) بسندٍ صحيحٍ صحَّحه الألبانيُّ في «صحيحِ الجامِع» (٦١١٦).

أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ ذَبَّ عَنْ لَحْمِ أَخِيهِ بِالْغَيْبَةِ، كَانَ حَقًّا عَلَىٰ اللهِ أَنْ يُعْتِقَهُ مِنَ النَّارِ**».

وتأَمَّلْ إلىٰ عَظَمَةِ وجلالةِ معاذِ بنِ جَبَلٍ وهو يَرُدُّ علىٰ رَجُلٍ من بني سَلَمَةَ تَكَلَّمَ في أخيهِ الصحابيِّ الجليلِ كَعْبِ بنِ مالكٍ رضي الله عنهم، ففي «الصحيحين»[1] من حديثِ كَعْبِ بنِ مالكٍ رضي الله عنه الطويلِ في قِصَّةِ توبتِهِ قال: قال النبيُّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكَ: «**مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟**»، قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ: يَا رَسُولَ اللهِ، حَبَسَهُ بُرْدَاهُ، والنَّظَرُ فِي عِطْفَيْهِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: بِئْسَ مَا قُلْتَ، واللهِ، يَا رَسُولَ اللهِ، مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

قال الإمامُ مالكٌ رحمه الله تعالىٰ: (إذا حَضَرْتَ أمرًا ليس بطاعةِ اللهِ، ولا تقدرُ أن تَنْهَىٰ عنه فَتَنَحَّ عنهم، واتركْهُم لقولِ رسولِ اللهِ ﷺ: «**لا يَمْنَعَنَّ رجلًا هيبةُ الناسِ أن يقولَ بِحَقٍّ إذا عَلِمَهُ، أو شَهِدَهُ، أو سَمِعَهُ**» رُوِيَ ذلك عن مالكٍ ابن الحاجِ رحمه الله في المَدْخَلِ[2] والحديثُ الذي استدلَّ به الإمامُ مالكٌ رحمه الله صحيحٌ أخرجَهُ أحمدُ بِسَنَدٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه[3].

وقبلَ أن أُوَدِّعَ مقامي هذا - أيها الناسُ - أُذَكِّرُكُمْ بقولِ النوويِّ رحمه الله: «اعلم أنَّه ينبغي لِمَنْ سَمِعَ غِيْبَةَ مسلمٍ أن يَرُدَّها ويزجُرَ قائِلَها، فإن لم يَنْزَجِرْ بالكلامِ زَجَرَهُ بيدِهِ، فإن لم يَسْتَطِعْ باليَدِ ولا باللسان، فَارَقَ ذلك المجلسَ، فإن سَمِعَ غِيْبَةَ شيخِهِ أو غيرِهِ مِمَّنْ له عليه حَقٌّ، أو كان من أهلِ الْفَضْلِ والصَّلاحِ، كان الاعتناءُ بما ذكرناه

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٤٤١٨)، ومسلمٌ (٢٧٦٩).

(٢) انظر: «المدخلَ» لابنِ الحاجِ (٢/ ٣١٣).

(٣) أخرجَهُ أحمدُ (٣/ ٨٤)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (١٦٨).

أَكْثَرَ»(١).

﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾.

ربَّنا اغفرْ لنا ذنوبَنا، وإسرافَنا في أمرِنا، وثَبِّتْ أقدامَنا.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ وَجَمِيعِ سَخَطِكَ.

«اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ؛ اهْدِنَا لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ؛ إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ.

ربَّنا تقبلْ مِنَّا إنك أنتَ السميعُ العليمُ، واغفرْ لنا ولوالدِينا ولجميعِ المسلمين.

اللهمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ.

وَسُبحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ.

---

(١) الأذكارُ للنوويِّ (٣٠٤).

النميمةُ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فرغبْنا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جُمُعَةٍ علىٰ ذِكْرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ، وحديثُنا معكم اليومَ عن بعضِ الكبائرِ وهي: (النميمة)، والنميمةُ وما أدراكَ ما النميمةُ! النميمةُ هي: نَقْلُ كلامِ النَّاسِ بعضِهم إلىٰ بعضٍ علىٰ جِهَةِ الإفسادِ؛ فيذهَبُ الرجلُ إلىٰ شَخْصٍ ويقولُ: قال فيك فلانٌ كذا وكذا، من أجلِ الإفسادِ بينهما وإلقاءِ العداوةِ والبغضاءِ بين المسلمين.

فحقيقةُ النميمةِ - أيها الناسُ - إفشاءُ السِّرِّ وَهَتْكُ السِّتْرِ عَمَّا يُكْرَهُ كَشْفُهُ، لتحريضِ الناسِ بعضِهم علىٰ بعضٍ، والإيقاعِ بينهم، وشَحْنِ قلوبِهم بالعِداءِ والضَّغِينةِ.

فهي أخبثُ وسائِلِ التفريقِ الشيطانيةِ.

والفرقُ بين الغيبةِ والنميمةِ - أيها الناسُ - أن الغيبةُ هي التَّكلُّمُ خَلْفَ إنسانٍ مستورٍ بما هو فيه ممَّا يَكْرَهُهُ. أَمَّا النَّميمةُ فهي التحريشُ بين الناسِ والسَّعْيُ بينهم بالإفسادِ، وتكونُ بينَ صديقينِ، أو شريكينِ، أو زوجَينِ، أو قريبينِ، أو حبيبينِ أو أسرتينِ، أو قبيلتينِ، أو شعبينِ، أو دولتينِ، أو أيِّ فريقين، بينهما صلاتٌ وموَّداتٌ.

فالنميمةُ - أيها الناسُ - أَشَدُّ خطَرًا، وأعظمُ فَتْكًا، من الغيبةِ؛ لأنها تسبِّبُ التَّفكُّكَ الأسريَّ والاجتماعيَّ فكم من أُسَرٍ تَفَكَّكَتْ وَكَمْ من بيوتٍ دُمِّرَتْ وكم من نيرانٍ اشتعلتْ وكُلُّ ذلك بسببِ النميمةِ

وحكمُ النميمةِ - أيها الناسُ - أنها من كبائِرِ الذنوبِ.

قال القرطبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «النميمةُ من الكبائِرِ لا خِلافَ في ذلك»(١).

وقال ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «عَدُّ النميمةِ من الكبائِرِ هو ما اتفقوا عليه»(٢).

وقال العلامةُ ابنُ بازٍ: «وهي من الكبائِرِ ومن أسبابِ البغضاءِ والشحناءِ بين المسلمين، فالواجبُ الحَذَرُ منها»(٣).

وقال الشيخُ ابن عثيمين «والنميمةُ من كبائِرِ الذنوبِ، وهي سببٌ لعذابِ القبرِ،

---

(١) الجامعُ لأحكامِ القرآن (١٢/ ١٨٢).

(٢) الزواجرُ (٢/ ٣٧).

(٣) فتاوىٰ نورٌ علىٰ الدربِ جَمْعُ: محمد الشويعر (١٤/ ١٢٥).

ومن أسبابِ حِرمانِ دخولِ الجَنَّةِ»(١).

واستدلَّ العلماءُ علىٰ أن النميمةُ من كبائرِ الذنوبِ بأدلةٍ كالشَّمْسِ فِي كَبِدِ السماءِ، فَمِنْ تلك الأدلةِ - أيها الناسُ - أن اللهَ ﷻ توعَّد النمامَ بالويلِ والعذابِ، قال اللهُ ﷻ: ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ۝١٠ هَمَّازٍ مَّشَّآءِۭ بِنَمِيمٍ ۝١١ مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ ۝١٢ عُتُلٍّۭ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ ۝١٣﴾ [القلم: ١٠ - ١٣].

تَأَمَّلوا - أيها الناسُ - ماذا نَجِدُ في هذه الآيةِ الكريمةِ من الفوائِدِ نجدُ أن النمامَ حَلَّافٌ أي: كثيرُ الحِلْفِ، وهو يعلمُ أن الناسَ لا يَثِقُون به ولا يصدقونه لأنه كاذبٌ، فهو بذلك يُكْثِرُ الحِلْفَ لِيَدْفَعَ عَنْ نَفْسِهِ الكَذِبَ، ونجدُ أنه مَهِينٌ؛ لأنه هَيِّنٌ في نفسِهِ هَيِّنٌ عند الآخرين، فلا يَحْتَرِمُهُ أَحَدٌ.

ونجدُ أنه هَمَّازٌ؛ لأنه يعيبُ الناسَ ويهمِزُهم بالقولِ والإشارةِ.

ونجدُ أنه مَشَّاءٌ بنميمٍ أي: كثيرُ المَشْيِ بالنميمةِ بينَ الناسِ، وبما يُفْسِدُ معيشتَهم وقلوبَهم، ويقطَعُ صِلاتِهم، ويُذْهِبُ مَحَبَّتَهم لِبَعْضِهم.

ونجدُ أنه مَنَّاعٌ للخيرِ، أي: كثيرُ المَنْعِ للخيرِ عن نفسِهِ وعن الآخرين، بل حتىٰ مَنَعَ عن نفسِهِ الإيمانَ فلَمْ يَصِلْ إلىٰ قلبِهِ.

ونجدُ أنه مُعْتَدٍ أي: تجاوَزَ العَدْلَ والحَقَّ.

ونجدُ أنه أثيمٌ، أي: يعملُ الآثامَ ويرتكبُ الذنوبَ والمعاصيَ.

ونجدُ أنه عُتُلٌّ، أي: شديدُ الفَضَاضَةِ والقَسْوَةِ؛ لأنه شَخْصٌ كريهٌ من جميعِ الجوانِبِ.

ونجدُ أنه زنيمٌ، أي: أنه مشهورٌ بِخَبْثِهِ ولؤمِهِ وَشَرِّهِ.

---

(١) مجموعُ فتاوىٰ ورسائِلِ العثيمين، جَمْعُ وترتيبُ: فهدِ السليمانِ (٩/ ٥٢٤).

وما يدلُّ على أن النميمةَ من كبائرِ الذنوبِ - أيها الناسُ - أن اللهَ ﷻ توعَّدَ النمامَ بالويلِ والعذابِ.

قال اللهُ ﷻ: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ [الهُمَزَةُ: ١].

قال مقاتلُ «فَأَمَّا (الهُمَزَةُ) فالذي يَنُمُّ الكلامَ إلى الناسِ وهو النَّمَامُ»[1].

وَوَصَفَ اللهُ ﷻ مَنْ تَمْشِي بالنميمةِ بأنها حَمَّالَةُ الْحَطَبِ، قال اللهُ ﷻ: ﴿وَٱمْرَأَتُهُۥ حَمَّالَةَ ٱلْحَطَبِ ﴿٤﴾ فِى جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍۭ ﴿٥﴾﴾ [المَسَدُ: ٤ - ٥].

قال مجاهِدُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «يعني حمالةَ النميمةِ، تمشي بالنميمةِ»[2].

ومما يَدُلُّ على أَنَّ النميمةَ من كبائرِ الذنوبِ - أيها الناسُ - أن النمامَ متوعَّدٌ بِأَلَّا يَدْخُلَ الجنةَ، ففي «الصحيحين»[3] من حديثِ حُذَيْفَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَجُلًا يَنِمُّ الْحَدِيثَ. فَقَالَ حُذَيْفَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَّامٌ**».

ومما يدلُّ على أن النميمةَ من كبائرِ الذنوبِ - أيها الناسُ - أن النمامَ يُعَذَّبُ في قبرِهِ ففي «الصحيحين»[4] من حديثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِحَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ أَوْ مَكَّةَ فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذَّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**يُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ**»، ثُمَّ قَالَ: «**بَلَى، كَانَ أَحَدُهما لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ، وَكَانَ الآخَرُ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ**». ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ رَطْبَةٍ فَكَسَرَهَا كِسْرَتَيْنِ فَوَضَعَ عَلَى كُلِّ قَبْرٍ مِنْهُمَا كِسْرَةً، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ: لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: «**لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا**».

---

(١) تفسيرُ مقاتِلِ بنِ سليمانَ (٤/ ٨٣٩).

(٢) تفسيرُ مجاهِدِ لمجاهِدِ بنِ جَبْرٍ (ص: ٧٥٩).

(٣) رواهُ البخاريُّ (٦٠٥٦)، ومسلمٌ (١٠٥) واللفظُ له.

(٤) رواهُ البخاريُّ (٢١٦)، ومسلمٌ (٦٠٣).

فالنميمةُ - أيها الناسُ - أَصْلُ كُلِّ شَرٍّ، فَعَنْ عطاءَ بنِ السَّائِبِ، قال: قدِمْتُ من مَكَّةَ، فلقيني الشَّعبيُّ، فقال: يا أبا زيدٍ! أَطْرِفْنا ممَّا سَمِعْتَ بمكَّةَ؟ فقلتُ: سَمِعْتُ عبد الرَّحمنِ بن سابطٍ يقولُ: لا يَسْكُنُ مَكَّةَ سافِكُ دم، ولا آكِلُ ربًا، ولا مَشَّاءٍ بنميمةٍ، فَعَجِبْتُ منه حين عَدَلَ النَّميمةُ بِسَفْكِ الدَّم وأكْلِ الرِّبا، فقال الشَّعبيُّ: وما يُعْجِبُكَ من هذا؟! وهل يُسْفَكُ الدَّمُ وتُركَبُ العظائمُ إلَّا بالنَّميمةِ؟![1].

وليس هناك - أيها الناسُ - وَجْهٌ أقبحُ من وَجْهِ النمامِ، قال ابنُ حَزْمٍ رَحِمَهُ اللهُ: «وما في جميعِ الناسِ شَرٌّ من الوُشَاةِ، وهم النَّمامونَ، وإنَّ النميمةَ لَطَبْعٌ يَدُلُّ على نَتَنِ الأصْلِ، ورداءةِ الفَرْعِ، وفَسَادِ الطَّبْعِ، وخُبْثِ النَّشْأَةِ، ولابُدَّ لصاحِبِهِ من الكَذِبِ، والنميمةُ فَرْعٌ من فروعِ الكَذِبِ ونوعٌ من أنواعِهِ، وكُلُّ نمامٍ كَذَّابٌ»[2].

تلك - أيها الناسُ - قطرةٌ من مطْرَةٍ مما جاء في النميمةِ التي مَنْ اقْتَرفَها فقد اقترفَ كبيرةً من كبائِرِ الذنوبِ ومَنْ تركَها فهو من أفضلِ المسلمين عندَ اللهِ، ففي «الصحيحين»[3] من حديثِ أبي موسىٰ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قُلْتُ: يا رسولَ اللهِ، أيُّ المسلمين أَفْضَلُ؟ قال: «**مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيدِهِ**».

بل مَنْ تَرَكَ النميمةَ فقد سَلَكَ طريقَ الجنةِ بضمانة رسولِ اللهِ ﷺ، ففي «صحيح البخاري»[4] من حديثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ**».

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) المجالسةُ وجواهِرُ العلمِ لأبي بكرِ الدينوريِّ (٣/ ٦٣).

(٢) طوقُ الحمامةِ لابنِ حَزْمٍ (ص١٧٣).

(٣) رواهُ البخاريُّ (١١)، ومسلمٌ (٤٢).

(٤) رواهُ البخاريُّ (٦٤٧٤).

مَوقِفُ المُسْلِمِ من سماعِ النميمةِ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ المُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آلِهِ وصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدم الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن (النميمةِ)، والآن حديثي معكم عن (موقِفِ المسلمِ من سَماعِ النميمةِ).

أيها الناسُ، عندما نَسْمَعُ أحدًا يتكلَّم في أعراضِ الناسِ، وَينُمُّ عليهم فيجبُ علينا نُصْحُهُ وزَجْرُهُ عن ذلك، فإن لم يَنْتَهِ فعلينا عَدَمُ الجلوسِ معه؛ لقولِ اللهِ ﷻ: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَـٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَـٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٦٨﴾﴾ [الأنعام: ٦٨].

وقال اللهُ ﷻ: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَـٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾ [النساءُ: ١٤٠].

والمسلمُ - أيها الناسُ - إذا كان مُطَالَبًا بحمايةِ نفسِهِ من رذيلةِ النميمةِ، فهو مُطَالَبٌ أيضًا بمحاربتِها وبتضييقِ الخِناقِ علىٰ النَّمامين وذلك بِعَدَمِ تصديقِ النمامِ، فهو فاسِقٌ كما حَكَمَ اللهُ عليه، حتىٰ لو كان كلامُهُ صادقًا، فإن إرادةَ الإفسادِ والسوءِ سَلَبَتْ عن الكلامِ صِفَةَ المَدْحِ والقَبولِ، قال تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ أَن تُصِيبُوا۟ قَوْمًۢا بِجَهَـٰلَةٍ فَتُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَـٰدِمِينَ ﴿٦﴾﴾ [الحُجُرات: ٦]، وتصديقُ الشخصِ النمامِ يُعْتَبَرُ تشجيعًا له علىٰ الثرثرةِ، والمُشَجِّعُ له شريكٌ في

الذنبِ، وتصديقُهُ يُفْصِحُ عن الرِّضَا عن عملِهِ، وهذا الرضا يُظْهِرُ دخيلةَ النفسِ من حُبِّها للشَّرِّ والفتنةِ، كما يُحِبُّ النمامُ تمامًا، وشبيه الشيءِ مُنْجَذِبٌ إليه.

ومما يزيدُ الطِّيْنَ بِلَّةً أن تَجِدَ النميمةُ آذانًا مُصِيْخَةً، وأفئدةً مُصْغِيَةً، فمن أصاخَ السمعَ وأصغَىٰ الفؤادَ لمن يَنُمُّ فإنه مشارِكٌ له في الإثمِ، ومن أطاعَ الوُشاةَ وَصَدَّقَهم فلن يبقي له صديقٌ أو قريبٌ.

وَمَــن يطِــعِ الواشِــين لا يَتْرُكــوا لــه صديقًا ولـو كـان الحبيبَ المُقَرَّبا[١]

قال الشافعيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ «قَبولُ السِّعايةِ شَرٌّ من السِّعايةِ؛ لأَنَّ السعايةَ دلالةٌ، والقبولُ إجازةٌ، وليس مَنْ دَلَّ علىٰ شيءٍ كَمَنْ قَبِلَ وأجاز»[٢].

قال الشيخُ عبدُ الرحمنِ بنُ سعديٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «من الغَلطِ الفاحِشِ الخَطِرِ قَبولُ قولِ الناسِ بعضِهم بِبَعْضٍ، ثم يَبْنِي عليه السامِعُ حُبًّا أو بُغْضًا، ومَدْحًا وَذَمًّا، فكم حَصَلَ بهذا الغَلَطِ من أمورٍ عاقبتَها الندامةُ، وكم أشاعَ الناسُ عن الناسِ أمورًا لا حقائِقَ لها بالكليةِ، أو لها بَعْضُ الحقيقةِ فَنُمِّيَتْ بالكَذِبِ والزورِ، وخصوصًا مِمَّنْ عُرِفُوا بِعَدَمِ المبالاةِ بِالنَّقْلِ، أو عُرِفَ منهم الهَوَىٰ.

فالواجِبُ علىٰ العاقِلِ التَّثَبُّتُ والتَّحَرُّزُ، وَعَدَمُ التَّسَرُّعِ. وبهذا يُعْرَفُ دِيْنُ المرءِ ورزانَتُهُ وَعَقْلُهُ»[٣].

أيها الناسُ، قبل أن أودعَ مقامي هذا أُذَكِّرُكُمْ خلاصةُ موقِفِ المسلمِ من سَماعِ النميمةِ كما ذَكَرَهَا العلماءُ فإنهم قالوا رحمهم الله: «كُلُّ مَنْ حُمِلَتْ إليهِ النميمةُ وقيلَ

---

(١) ديوانُ الأعشىٰ (٩).

(٢) صفة الصفوةِ لابن الجوزيِّ (٢/ ١٦٨).

(٣) الرياضُ الناضرةُ (ص: ٢٠٩).

له: إِنَّ فلانًا قال فيك كذا وكذا، أو فَعَلَ في حَقِّكَ كذا، أو هو يُدَبِّرُ في إفسادِ أَمْرِكَ، أو في ممالاةِ عدوِّك أو تقبيحِ حالِك، أو ما يَجْري مجراه؛ فعليه سِتَّةُ أمورٍ:

الأولُ: أن لا يُصدِّقُهُ؛ لأَنَّ النمامَ فاسِقٌ، وهو مردودُ الشهادةِ، قال تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَـٰلَةٍ﴾ [الحُجُرات: ٦]،

الثاني: أَنْ يَنْهاه عن ذلك وَيَنْصَحَ له، وَيُقَبِّحَ عليه فِعْلَهُ، قال اللهُ تعالىٰ: ﴿وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [لقمانُ: ١٧].

الثالثُ: أن يَبْغَضَهُ في اللهِ تعالىٰ فإنه بغيضٌ عندَ اللهِ تعالىٰ ويَجِبُ بُغْضُ من يَبْغَضَهُ اللهُ تعالىٰ.

الرابعُ: أن لا تَظُنَّ بأخيك السوءَ؛ لقولِ اللهِ تعالىٰ: ﴿ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحُجُراتُ: ١٢].

الخامِسُ: أن لا يَحْمِلَكَ ما حُكِيَ لك علىٰ التَّجَسُّسِ والبَحْثِ لِلتحقُّقِ اتباعًا؛ لقولِ اللهِ تعالىٰ: ﴿وَلَا تَجَسَّسُواْ﴾ [الحُجُراتُ: ١٢].

السادسُ: أن لا ترضَىٰ لنفسِك ما نَهَيْتَ النمامَ عنه ولا تَحكي نميمتَهُ؛ فتقولُ: فلانٌ قد حكىٰ لي كذا وكذا، فتكونُ به نمامًا ومغتابًا، وقد تكونُ قد أتيتَ ما عنه نَهَيْتَ»(١).

﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾.

اللهمَّ ﴿أَنتَ وَلِيُّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْغَـٰفِرِينَ ﴿١٥٥﴾ وَٱكْتُبْ لَنَا فِى هَـٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ﴾.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسأَلُكَ بِاسْمِكَ الأَعْظم الأَعز الأَجَلَ الأكرمِ الذي إِذَا دُعِيتَ بِهِ أَجَبْتَ،

---

(١) إحياءُ علومِ الدينِ للغزاليِّ (٣/ ١٥٦).

وإِذَا سُئِلْتَ بِهِ أَعْطَيْتَ، وَنَسْأَلُكَ بِوجِهِكَ الكَرِيم أَكْرَمَ الوُجُوهِ وأَعَزَّ الوُجُوهِ، يَا مَنْ عَنَتْ لَهُ الوُجُوهُ، وَخَضَعَتْ لَهُ الرِّقَابُ، وَخَشَعَتْ لَهُ الأَصْواتُ، يا ذَا الجَلالِ والإِكرام، يَا حَيُّ يا قَيُّوم يا مَالِكَ الملكِ يا مَنْ هُو علىٰ كُلِّ شيءٍ قديرٌ، وبكُلِّ شيءٍ عليمٌ، وبكلِّ شيءٍ محِيطٌ، يَا مَنْ لا يَعْزُبُ عنه مثقالُ ذَرَّةٍ في السماواتِ ولا في الأرضِ ولا أصغرُ من ذلك ولا أكبرُ إلا في كتابٍ مبينٍ، نسألُكَ أَنْ تَغْفِر سِيئاتِنَا وَتُبدِّلَهَا بِحَسَنَاتٍ يا أكرمَ الأكرمين.

﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾

﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ﴾

وسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ.

الاستماعُ لحديثِ قومٍ هم له كارهون، والقولُ في مسلمٍ ما ليس فيه من البهتانِ، والتنابزِ بالألقابِ، وسِبابِ المسلمِ، وذو الوجهين

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ الله فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عِمْرانَ: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فرغبنا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جمعةٍ على ذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ وحديثُنا

معكم اليومَ عن بعضِ الكبائِرِ وَهِي: (الاستماعُ لحديثِ قومٍ له كارهون، والقولُ في مسلمٍ ما ليس فيه من البهتانِ، والتنابُزِ بالألقابِ، وسِبابُ المسلمِ، وذو الوجهين).

وها أن أستهلُّ حديثي معكم - أيها الناسُ - بذكرِ الكبيرةِ الأولىٰ من كبائِرِ الذنوبِ وهي الاستماعُ لحديثِ قومٍ هم له كارهون) وهو كبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ(١)؛ لأنَّ فاعلَهُ متوعدٌ بالعذابِ علىٰ لسانِ رسولِ اللهِ ﷺ بأنه سَيُصَبُّ في أُذنِهِ الآنِكُ يومَ القيامةِ بسببِ فِعْلَتِهِ. فقد أخرجَ الطبرانيُّ في الكبير بسندٍ صحيح صحَّحه الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(٢) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: «**مَنِ اسْتَمَعَ إِلَىٰ حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ صُبَّ فِي أُذُنَيْهِ الآنِكُ وَمَنْ أَرَىٰ عَيْنَيْهِ فِي المَنَامِ مَا لَمْ يَرَ كُلِّفَ أَنْ يَعْقِدَ شَعِيرَةً**».

قال عليُّ بنُ ذريانَ في كتابِهِ «بهجةُ الأَسْماعِ في أحكامِ السَّماعِ»: «ومن هذا الحديثِ يُعْلَمُ أن الاستماعَ لحديثِ الآخرين بغير رِضاهم وإِذنِهم هو من التَّجَسُّسِ المُحَرَّمِ الذي نَهَىٰ عنه النبيُّ ﷺ وحَذَّرَ منه، وكفىٰ بترتيبِ العقوبةِ المذكورةِ في الحديثِ علىٰ مَنْ يفعلُ هذا دليلًا علىٰ حُرْمَتِهِ»(٣).

ويدخُلُ في هذه الصورةِ - أيها الناسُ - التَّنَصُّتُ علىٰ هواتِفِ الناسِ ومكالماتِهم وهو (يَتَضَمَّنُ معنىٰ تَسَمُّعِ حديثِ قومٍ أو التَّجَسُّسِ عليهم فيكون حكمُ المسألِةِ هو حُكْمَ التَّجَسُّسِ... أو يكونُ حُكْمُهُ حكمَ التسَمُّعِ إلىٰ حديثِ قومٍ وهم

---

(١) انظر: الكبائِر (٣١٥)، وأعلامَ الموقعين (٦/ ٥٧١)، والزواجِرَ (٢/ ٢٦٧)، وشرحَ رسالةِ الصغائِرِ والكبائِرِ (٥٢).

(٢) أخرجَهُ الطبرانيُّ (١١/ ٢٤٨) (١١٦٣٧). وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٦٠٢٨)، والحديثُ رواهُ بنحوِهِ البخاريُّ (٧٠٤٢).

(٣) بهجةُ الأسماعِ في أحكامِ السَّماعِ في الفِقْهِ الإسلاميِّ لعليِّ بنِ ذريانَ (٣٦٤).

كارهون؛ لأن العادةَ أن الناسَ لا يريدون أن يطَّلِعَ علىٰ مكالمتِهِم أَحَدٌ والذي يَتَنَصَّتُ علىٰ هواتِفِ الناسِ بهذا المعنىٰ يدخُلُ تَحْتَ الوعيدِ)[١].

والآنَ حديثي معكم - أيها الناسُ - عن الكبيرة الثانيةِ وهي (القولُ في مسلمٍ ما ليس فيه من البهتانِ) وهو كبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ؛ لأن النبيَّ ﷺ توعَّدَ من قال في أخيه ما ليس فيه أن يُسْكِنَهُ الله رَدْغَةِ الخَبالِ، ففي مُسندِ أحمدَ وسُنَنِ أبي داودَ بِسَنَدٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «الصحيحة»[٢] من حديثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ، أَسْكَنَهُ اللهُ رَدْغَةَ الْخَبَالِ حَتَّىٰ يَأْتِيَ بِالْمَخْرَجِ مِمَّا قَالَ**» (وَلَيْسَ بِخَارِجٍ).

وفي مسندِ أحمدَ وسُنَنِ أبي داودَ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «المشكاةِ»[٣] من حديثِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ رَمَىٰ مُسْلِمًا بِشَيْءٍ يُرِيدُ شَيْنَهُ بِهِ (أَيْ: يُرِيدُ عَيْبَهُ) حَبَسَهُ اللهُ عَلَىٰ جِسْرِ جَهَنَّمَ حَتَّىٰ يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ**»[٤].

قال: صاحبُ عونِ المعبودِ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْمَعْنَىٰ حَتَّىٰ يُنَقَّىٰ مِنْ ذَنْبِهِ ذَلِكَ بِإِرْضَاءِ خَصْمِهِ أَوْ بِشَفَاعَةٍ أَوْ بِتَعْذِيبِهِ بِقَدْرِ ذَنْبِهِ[٥].

والآنَ أنتقلُ بكم - أيها الناسُ - إلىٰ الكبيرةِ الثالثةِ من كبائِرِ الذنوبِ وهي (التنابُزُ بالألقابِ المكروهةِ لغيرِ حاجةٍ) لأَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ سمَّىٰ ذلك فِسْقًا، قال اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَنَابَزُوا

---

(١) أحكامُ السماعِ والاستماعِ في الشريعةِ الإسلاميةِ لمحمدِ معينِ الدينِ بصري (٣٥٧).

(٢) أخرجَهُ أحمدُ (٥٣٨٥)، وأبو داودَ (٣٥٩٧)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «الصحيحة» (٤٣٧).

(٣) أخرجَهُ الطبرانيُّ (٦٤٩١)، انظر (صَحِيحَ الْجَامِعِ: ٦١٩٦).

(٤) أخرجَهُ أحمدُ (١٥٦٨٧)، وأبو داودَ (٤٨٨٣)، وَصَحَّحَهُ الألبانيُّ في «المشكاةِ» (٤٩٨٦/ التحقيقُ الثاني).

(٥) عونُ المعبودِ (ج ١٠/ ص ٤٠٧).

بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [الحُجُراتُ: ١١].

فقولُهُ تعالىٰ: ﴿وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِ﴾ اللَّقَبُ - أيها الناسُ - إِنْ دَلَّ عَلَىٰ مَا يَكْرَهُهُ الْمَدْعُوُّ بِهِ، كَانَ مَنْهِيًّا، وفاعِلُ ذلك مرتكبٌ لكبيرةٍ من كبائِرِ الذنوبِ وَأَمَّا إِذَا كَانَ اللَّقَبُ حَسَنًا، فَلَا يُنْهَىٰ عَنْهُ. وَمَا زَالَتِ الْأَلْقَابُ الْحَسَنَةُ فِي الْأُمَمِ كُلِّهَا مِنَ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ تَجْرِي فِي مُخَاطَبَاتِهِمْ وَمُكَاتَبَاتِهِمْ مِنْ غَيْرِ نَكِيرٍ[١].

وقد ذكَرَ العلماءُ التنابُزَ بالألقابِ من الكبائِرِ منهم ابنُ النَّحَاسِ وَحَكَاهُ ابنُ حَجَرٍ الهيتمي عن غيرِ واحِدٍ.

قال ابنُ النَّحَّاسِ رَحِمَهُ اللهُ في الكبائِرِ: التنابُزُ بالألقابِ المكروهةِ، عند من لُقِّبَ بها من غيرِ ضرورةٍ من تعريفٍ ونحوِهِ[٢].

وَقَالَ ابنُ حَجَرٍ الهيتمي فِي الكبائِرِ: «التنابُزُ بالألقابِ المكروهةِ، ثم قال: عَدُّ هذا هو ما صَرَّحَ به غيرُ واحدٍ»[٣].

والآن أنتقلُ بكم - أيها الناسُ - إلىٰ الكبيرةِ الرابعةِ من كبائِرِ الذنوبِ وهي: (سِبابُ المسلمِ) وسِبابُ المسلمِ كبيرَةٌ من كبائِرِ الذنوبِ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ وَصَفَ سِبابَ المسلمِ بالفُسُوقِ.

ففي «الصحيحين»[٤] من حديثِ عبدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

---

(١) البحرُ المحيطُ (٦/ ٥١٨).

(٢) تنبيهُ الغافلين (٢٠٠).

(٣) الزواجِرُ (٢/ ٣٥).

(٤) رواهُ البخاريُّ (٦٠٤٤)، ورواهُ مسلمٌ (٦٤).

«**سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ**». قال النوويُّ رَحِمَهُ اللهُ: «السَّبُّ فِي اللُّغَةِ الشَّتْمُ وَالتَّكَلُّمُ فِي عِرْضِ الْإِنْسَانِ بِمَا يَعِيبُهُ»(١).

وقال: «فَسَبُّ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ حَرَامٌ بِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ وَفَاعِلُهُ فَاسِقٌ كَمَا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ»(٢).

وقد عَدَّ سِبَابَ الْمُسْلِمِ فِي الكبائِرِ ابنُ النَّحَّاسِ، وابنُ حَجَرٍ الهيتمي - رحمَهما اللهُ -(٣).

والآن أنتقلُ بكم - أيها الناسُ - إلىٰ ذِكْرِ الكبيرةِ الخامسةِ، من كبائِرِ الذنوبِ وهي (ذُو الْوَجْهَيْنِ) وذُو الْوَجْهَيْنِ - أيها الناسُ - هو: الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَهُوَ الْمُنَافِقُ.

وذُو الْوَجْهَيْنِ - أَيُّهَا الناسُ - مرتكبٌ لكبيرةٍ من كبائِرِ الذنوبِ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ توعَّدَ فاعِلَهُ بأنه مِن شَرِّ الناسِ منزلةً يومَ القيامةِ، ففي «الصحيحين»(٤) من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**تَجِدُ مِنْ شَرِّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللهِ ذَا الوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ**».

وما يدلُّ أن (ذا الوجهين) ممَّن ارتكبَ كبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ - أيها الناسُ - أن النبيَّ ﷺ توعَّد فاعِلَ ذلك بالنارِ.

ففي سُنَنِ أبي داودَ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(٥) من

---

(١) شَرْحُ النوويِّ علىٰ مسلمٍ (٢/ ٥٣).

(٢) المرجعُ السابقُ (٢/ ٥٤).

(٣) تنبيهُ الغافلين (١٩٨)، الزواجرُ (٢/ ٩٢).

(٤) رواهُ البخاريُّ (٦٠٥٨)، ومسلمٌ (٢٥٢٦).

(٥) أخرجَهُ أبو داودَ (٤٨٧٣)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٦٤٩٦).

حديثِ عمارَ بنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ كَانَ لَهُ وَجْهَانِ فِي الدُّنْيَا كَانَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ**».

قال القرطبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وإنَّما كان ذو الوجهين شَرَّ الناسِ، لأنَّ حالَهُ حَالُ المنافقين، إِذْ هُوَ مُتَمَلِّقٌ بالباطِلِ والكَذِبِ، يُدْخِلُ الفَسَادَ بينَ الناسِ، والشرورَ، والتقاطُعَ، والعداوةَ، والبغضاءَ»(١).

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

(١) المفهمُ (٦/ ٤٦٨).

(رَمْيُ المسلمِ بالفِسْقِ أو الكُفْرِ بغيرِ حَقٍّ، ولعْنُ المسْلمِ بغيرِ حَقٍّ)

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرفِ المُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدَّمَ الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن الاستماعِ لحديثِ قومٍ هم له كارهون، والقولِ في مسلمٍ ما ليسَ فيه من البهتان، والتنابزِ بالألقابِ، وسِبابِ المسلمِ، وذي الوَجْهَينِ).

والآنَ حديثي معكم - أيها الناسُ - (رَمْيُ المسلمِ بالفِسْقِ أو الكُفْرِ بغيرِ حَقٍّ، ولَعْنُ المسْلِمِ بغيرِ حَقٍّ).

فأما رمْيُ المسلمِ بالفِسْقِ أو الكُفْرِ بغيرِ حَقٍّ - أيها الناسُ - فهو كبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ؛ لأن النبيَّ ﷺ أخبرَ أن رَمْيَ المسلمِ بالكفرِ كقَتْلِهِ، ففي «الصحيحين»[1] من حديثِ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**وَمَنْ قَذَفَ مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ**».

ومما يدلُّ أن رمْيَ المسلمِ بالفِسْقِ أو الكُفْرِ بغيرِ حَقٍّ من الكبائِرِ - أيها الناسُ - أن النبيَّ ﷺ أخبرَ أن مَنْ رَمَىٰ أخاه بالكفرِ رَجَعَتْ عليه كَلِمَتُهُ إن لم يَكُنْ كذلك، ففي «الصحيحين»[2] من حديثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إذا قَالَ الرجل لِأَخِيهِ: يَا كَافِر فقد بَاء بِهَا أَحدُهمَا فَإِن كَانَ كَمَا قَالَ وَإِلَّا رجعت عَلَيْهِ**».

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٦٠٤٧)، ومسلمٌ (٦١).

(٢) رواهُ الْبُخَارِيُّ (٦١٠٤)، وَمُسْلِمٌ (١٢٨).

وفي «الصحيحين»[١] من حديثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**لا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ وَلا يَرْمِيهِ بِالْكُفْرِ إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ**».

قال العلامةُ ابنُ القيمِ رَحِمَهُ اللهُ: «فَمِنْ الْكَبَائِرِ تَكْفِيرُ مَنْ لَمْ يُكَفِّرْهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، وَإِذَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَمَرَ بِقِتَالِ الْخَوَارِجِ وَأَخْبرَ أَنَّهُمْ شَرُّ قَتْلَىٰ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ وَأَنَّهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ وَدِينُهُمْ تَكْفِيرُ الْمُسْلِمِينَ بِالذُّنُوبِ، فَكَيْفَ مَنْ كَفَّرَهُمْ بِالسُّنَّةِ وَمُخَالَفَةِ آرَاءِ الرِّجَالِ لَهَا وَتَحْكِيمِهَا وَالتَّحَاكُمِ إِلَيْهَا؟»[٢].

والآنَ أنتقلُ - معكم أيها الناسُ - إلىٰ ذكرِ كبيرةٍ منتشرةٍ بين الناسِ، وهذه الكبيرةُ هي لَعْنُ المسلمِ بغيرِ حَقٍّ، لأنَّ النبيَّ ﷺ جعل لَعْنَ المسلمِ كَقَتْلِهِ، ففي «الصحيحين»[٣] من حديثِ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**وَمَنْ لَعَنَ مُؤْمِنًا فَهُوَ كَقَتْلِهِ**».

وهذا الحديثُ - أيها الناسُ - فيه وَعِيدٌ شديدٌ وليس لَعْنُ المسلمِ كَقَتْلِهِ في الوِزْرِ هذا لا يكونُ، ولكنَّه شارَكَهُ فِي عِظَمِ الجُرْمِ وكِبَرِهِ.

وقد استدلَّ العلماءُ بهذا الحديثِ علىٰ أَنَّ لَعْنَ المسلمِ كبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ مثلَ العلامةِ ابنِ حَزْمٍ، والقرطبيِّ، والذهبيِّ، وابنِ النحاسِ، وابنِ حَجَرٍ الهيتمي، وغيرِهم - رَحِمَهُم اللهُ -[٤].

---

(١) أعلامُ الموقِّعين (٤/ ٣٠٨).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٦٠٤٥)، ومسلمٌ (٦٠).

(٣) رواهُ البخاريُّ (٦٠٤٧)، ومسلمٌ (٦١).

(٤) انظر: البَحْرَ المحيطَ (٣/ ٢٤٤)، المفهمَ (٦/ ٤٧١)، الكبائِرَ (٣١٦)، إعلامَ الموقِّعين (٦/ ٥٧١)، تنبيهَ الغافلين (١٩٦)، الزواجِرَ (٢/ ٩٥).

فاتَّقوا اللَّعنَ - أيها الناسُ - فإنَّ اللَّعانين لا يكونون شُفَعاءَ ولا شُهداءَ يومَ القيامةِ، ففي «صحيح مسلم»(١) من حديثِ أبي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يكونُ اللَّعانون شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ**».

اللهم اغفر لنا ذنوبَنا كُلَّها، دقها وجُلَّها، وأولَها وآخرَها، وعلانيتَها وسِرَّها.

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَظُلْمَنَا وَهَزْلَنَا وَجِدَّنَا وَعَمْدَنَا وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدَنَا.

اللَّهُمَّ اغْفِرْ وَارْحَمْ، وَاعْفُ عَمَّا تَعْلَمُ، وَأَنتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ، اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ.

اللهم اغفرْ لَنَا وَلِوالِدَيْنَا وَلِجَمِيعِ الْمُسلِمِينَ الأَحْياءِ مِنهُم والمَيِّتِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَم الرَّاحِمِينَ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نُشْرِكَ بِكَ شَيْئًا نَعْلَمُهُ، وَنَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا نَعْلَمُ وسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ.

---

(١) رَوَاهُ مُسلمٌ (٢٥٩٨).

الْحَسَدُ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (١٠٢)﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا (١)﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا (٧١)﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فرغِبْنا - أيُّها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جُمُعَةٍ على ذكرِ كبيرةٍ من كبائِرِ الذنوبِ وحديثُنا معكم اليومَ عن بَعْضِ الكبائِرِ وهي: (الحَسَدُ)، والحَسَدُ وما أدراكَ ما الحَسَدُ! الحَسَدُ كما عَرَّفَهُ النوويُّ رَحِمَهُ اللهُ: الحَسَدُ هو تمنِّي زوالِ النعمةِ عن صاحِبِها،

سواءً كانت نعمةَ دِينٍ أو دنيا[١].

وحقيقةُ الحَسَدِ: بُغْضُ نعمةِ اللهِ علىٰ العبدِ وإنْ لم يَتَمَنَّ زوالَها.

والحَسَدُ - أيها الناسُ - من كبائرِ الذنوبِ؛ لأنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أَخْبَرَ أَنَّ الإيمانَ والحَسَدَ لا يجتمعانِ في قَلْبِ مؤمنٍ.

ففي «صحيح مسلم»[٢] من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِي النَّارِ أبدًا، وَلَا يَجْتَمِعُ فِي جَوْفِ عَبْدٍ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللهِ وَفَيْحُ جَهَنَّمَ، وَلَا يَجْتَمِعُ فِي قَلْبِ عَبْدٍ الإِيمَانُ وَالحَسَدُ**».

فهذا الحديث - أيها الناسُ - دليلٌ علىٰ تحريمِ الحَسَدِ وانه من الكبائِرِ، ويكفي الحاسِدَ سوءُ أَدبِهِ مع اللهِ؛ لأنه لم يَرْضَ بما قَسَمَ اللهُ لَهُ، قال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ۚ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا ۗ﴾ [الزخرفُ: ٣٢].

والحَسَدُ - أيها الناسُ - أَوَّلُ ذَنْبٍ عُصِيَ اللهُ به في السماءِ، فحينَ خلَقَ اللهُ - تعالىٰ - آدمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وأَمَرَ الملائكةَ بالسجودِ له إكرامًا له وتشريفًا، فاستجابَ الملائكةُ لأمرِ اللهِ، وامتنعَ إبليسُ عن السجودِ لآدَمَ حَاسِدًا وتكبُّرًا، قال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي خَٰلِقٌۢ بَشَرًا مِّن طِينٍ ﴿٧١﴾ فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا۟ لَهُۥ سَٰجِدِينَ ﴿٧٢﴾ فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٧٣﴾ إِلَّآ إِبْلِيسَ ٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٧٤﴾ قَالَ يَٰٓإِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ ۖ أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنتَ مِنَ ٱلْعَالِينَ ﴿٧٥﴾ قَالَ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ ۖ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ ﴿٧٦﴾﴾ [ص: ٧١- ٧٦].

---

(١) رياضُ الصالحين (ص: ٤٦٦).

(٢) رواهُ مسلمٌ (١٨٩١).

والحَسَدُ - أيها الناسُ - أوَّلُ ذَنْبٍ عُصِيَ اللهُ به في الأرضِ؛ عندما حَسَدَ ابنُ آدمَ قابيلُ أخاه هابيلُ، حين قدَّم كلٌّ منهُما قُربانًا إلىٰ اللهِ، فقُبِلَ قربانُ هابيلَ، ولم يُقْبلْ قربانُ قابيلَ، فَحَسِدَ قابيلُ أخاه هابيلَ علىٰ ذلك وقَتَلَهُ، قال اللهُ ﷻ: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَىْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْءَاخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ ۖ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَىَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِى مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ يَدِىَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ ۖ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٨﴾ إِنِّىٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِى وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُا۟ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٩﴾ فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٣٠﴾﴾ [المائدة: ٢٧ - ٣٠].

والحَسَدُ - أيها الناسُ - داءٌ يَضرُّ صاحِبَهُ في دينِهِ وفي دنياهُ ويكفي الحاسِدَ مشاركةُ إبليسَ في الحَسَدِ، قال اللهُ ﷻ: ﴿وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾ يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ ۖ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴿١٢١﴾﴾ [النساء: ١١٩ - ١٢٠].

والحَسَدُ - أيها الناسُ - يَمْنَعُ من قبولِ الحَقِّ والإذعانِ له وهلْ صَرَفَ اليهودَ والنصارىٰ عن قَبولِ الحقِّ الذي جاءَ به نبيُّنا ﷺ إلا الحَسَدُ قال اللهُ ﷻ: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَٱعْفُوا۟ وَٱصْفَحُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٩﴾﴾.

وفي سُنَنِ ابنِ ماجة بِسَنَدٍ صحيح صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(١) من حديثِ عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالتْ: قال رسولُ الله ﷺ: **«مَا حَسَدَتْكُمُ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ مَا حَسَدَتْكُمْ عَلَىٰ السَّلَامِ وَالتَّأْمِينِ»**.

---

(١) أخرجهُ ابنُ مَاجة (٤٠٧)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٥٦١٣).

والحسدُ - أيها الناسُ - إذا دَبَّ في أمةٍ تفرقَّتْ وتمَّزقتْ وأنهارَتْ، ففي «صحيح مسلم»(١) من حديثِ عبد اللهِ بنِ عمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**إذا فُتِحَتْ عَلَيْكُم فَارِسُ والرُّومُ أيُّ قَوْمٍ أَنْتُمْ؟ قِيلَ: نَكُونُ كَمَا أَمَرَ الله قَالَ: أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ تَتنافَسُونَ ثُمَّ تَتَحاسَدُونَ ثُمَّ تَتَدَابَرُونَ ثُمَّ تَتباغَضُونَ ثُمَّ تَنْطَلِقُونَ فِي مَساكِنِ المُهاجِرِينَ فَتَجْعَلُونَ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ رِقابِ بَعْضٍ**».

وفي المستدركِ بِسَنَدٍ حَسَنٍ حسَّنَهُ الألبانيُ في «صحيح الجامع»(٢) من حديثِ أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**سَيُصِيبُ أُمَّتِي دَاءُ الأُمَمِ: الأَشَرُ وَالبَطَرُ وَالتَّكَاثُرُ وَالتَّشَاحُنُ فِي الدُّنْيَا والتَّبَاغُضُ والتَّحَاسُدُ حَتَّىٰ يَكُونَ البَغْيُ**».

والحَسَدُ - أيها الناسُ - طريق إلىٰ كُلِّ بليةٍ وشَرٍّ؛ لأنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أَمَرَنا أن نستعيذَ منه كما أَمَرَنا أن نستعيذَ من الشيطانِ، قال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴿١﴾ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾ وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴿٣﴾ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ﴿٤﴾ وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴿٥﴾﴾.

أيها الناسُ - العلماءُ - رحمهم اللهُ - يُفَرِّقُون بيَن الحَسَدِ والغِبْطَةِ، بِأَنَّ الغِبْطَةَ أَنْ يرىٰ المَغْبُوطَ في حالٍ حَسَنَةٍ، فيتمنَّىٰ لنفسِهِ مثلَ تلك الحالِ الحَسَنَةِ من غيرِ أن يتمنَّىٰ زوالَها عنه، وإذا سألَ اللهَ مِثْلَها فقد انتهىٰ إلىٰ ما أَمَرَهُ به ورَضِيَهُ له، وأما الحَسَدُ فهو أن يَشْتَهِيَ أن يكونَ له ما للمحسودِ، وأن يزولَ عنه ما هو فيه(٣).

والغِبْطةُ - أيها الناسُ - قد تُسَمَّىٰ حَسَدًا كما جاءَ في حديثِ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ،

(١) رواهُ مسلمٌ (٢٩٦٢).

(٢) أخرجَهُ الحاكِمُ في المُسْتَدْرَكِ (٧٣١١)، وَحَسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٣٦٥٨).

(٣) لسانُ العَرَبِ لابنِ منظورٍ (٧/ ٣٥٩).

أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لا حَسَدَ إلا في اثنتينِ: رجلٌ آتاهُ اللهُ مالًا فَسُلِّطَ علىٰ هَلَكَتِهِ في الحَقِّ، ورَجُلٌ آتاه اللهُ الحكمةَ فهو يقضي بها وَيُعَلِّمُها**»(١).

وقد فَسَّرَ النوويُّ الحَسَدَ في الحديثِ، فقال: (هو أن يتمنىٰ مثلَ النعمةِ التي علىٰ غيرِهِ من غيرِ زوالِها عن صاحِبِها)(٢).

ومن هنا نعلمُ - أيها الناسُ - أن الغبطةَ صفةٌ محمودةٌ والحَسَدَ صفةٌ مذمومةٌ.

وهناك - أيها الناسُ - من يُخالِطُ بينَ الحَسَدِ والمنافسة وهي: مجاهدةُ النفسِ للتشبُّهِ بالإفاضِلِ من غيرِ أن يَتَمَنَّىٰ زوالَ النعمةِ عنهم، ومن غَيْرِ حِرْصٍ علىٰ إيذائِهم وهي محمودةٌ، قال اللهُ ﷻ: ﴿وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَٰفِسُونَ ﴿٢٦﴾﴾ [المطففين: ٢٦]، وقال تعالىٰ: ﴿سَابِقُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [الحديدُ: ٢١].

وما دامَ الإنسانُ - أيها الناسُ - يَغْبِطُ الفاضِلَ علىٰ النعمةِ، ويُحِبُّ أن يكونَ له مثلُها من غيرِ تَمَنٍّ زوالَها فليسَ بحاسِدٍ، إنما هي الغِبْطَةُ.

وما دامَ ينافِسُ الأفاضِلَ في الخيرِ من غيرِ تَمَنٍّ زوالَ النعمةِ عن صاحِبِها ولا قَصْدِ وصولِ الضَّرَرِ إليه أو إيذائِهِ فليس بحاسِدٍ وإنما مُنافِسٌ.

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٧٣) ومسلمٌ (٣١٦).

(٢) شرحُ النوويِّ علىٰ مسلمٍ (٦/ ٩٧).

الوقايةُ من الحَسَدِ وعلاجُهُ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ المُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تَقَدَّمَ الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن (الحَسَدِ) والآن حديثي معكم عن (الوقايةِ من الحَسَدِ وعلاجِهِ)

أما الوقايةُ من الحَسَدِ - أيها الناسُ - فتكونُ بِعِدَّةِ أمورٍ. أولُها الزُّهْدُ في الدنيا، وأنها ظِلٌّ زائلٌ، عاريةٌ مسترجعةٌ، فكيفَ - أيها الناسُ - نَحْسُدُ، ونخاصِمُ، ونَتَعادىٰ، ونتقاتَلُ من أجلِها، وهي زائلةٌ فانيةٌ لا محالةَ، وقد قال رَبُّنا ﷻ: ﴿وَمَا ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلۡغُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، وقال اللهُ ﷻ: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيۡنَيۡكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعۡنَا بِهِۦٓ أَزۡوَٰجٗا مِّنۡهُمۡ زَهۡرَةَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا لِنَفۡتِنَهُمۡ فِيهِۚ وَرِزۡقُ رَبِّكَ خَيۡرٞ وَأَبۡقَىٰ ١٣١﴾ [طه: ١٣١] أي: لَا تَمُدَّ عينَيك مُعْجَبًا، وَلَا تُكَرِّرْ النَظَرَ مُسْتحْسِنًا إلىٰ أحوالِ الدنيا والمُمَّتعينَ بها، من المآكِلِ والمشارِبِ اللذيدةِ، والملابِسِ الفاخِرةِ، والبيوتِ المزخرفةِ، والنساءِ المُجَمَّلَةِ، فَإِنَّ ذلك كُلَّهُ زهرةُ الحياةِ الدنيا، تَبْتَهِجُ بها نفوسُ المُغْتَرِّينَ، وَتَأْخُذُ إعجابًا بأبصارِ المعرضين، ويتمتعُ بها - بقطعِ النظرِ عن الآخرةِ - القومُ الظالمون، ثم تَذْهَبُ سريعًا، وتمضي جميعًا، وتقتلُ مُحِبِّيها، وعُشَّاقَها، فيندَمون حيثُ لا تَنْفَعُ الندامةُ، ويعلمون ما هم عليه إذا قَدِموا في القيامةِ، وإنما جَعَلَها اللهُ فتنةً واختبارًا، ليعلمَ من يَقِفُ عندَها ويغترُّ بها، ومن هو أَحْسَنُ عَمَلًا[1].

---

(١) تفسيرُ السعديِّ (٥١٦).

وتكونُ الوقايةُ من الحَسَدِ - أيها الناسُ - بالرِّضا بما قَدَّرَ اللهُ وقضىٰ؛ لأن الرِّضَا يقضي علىٰ كثيرٍ من الأمراضِ التي تَعْصِفُ بالمجتمعاتِ، وَتَزْرَعُ الأحقادَ بينَ المؤمنين، وذلك مِثْلُ رذيلةِ الحَسَدِ، الذي يَدْفَعُ العَبْدُ إلىٰ الضَّغِينةِ والحِقْدِ، فَإِنَّ العبدَ إذا عَلِمَ أن اللهَ هو المعطي وهو المانعُ، وأن الرزق مقسومٌ، والأجَلَ محدودٌ، سلَّم أمرَهُ إلىٰ اللهِ، وقَنِعَ بما رُزِقَ، وَعَلِمَ أَنَّ ما كُتِبَ له سيأتيه، ولو لم يُرِدْ أهلُ الأرضِ، وأن ما لم يُكْتَبْ لن يَأْتِيَهُ ولو أراد أهلُ الأرضِ.

فالمؤمنُ لا يَحْسَدُ الناسَ علىٰ ما آتاهم اللهُ من فضلِهِ؛ لأنَّ اللهَ هو الذي رَزَقَهم وقدَّرَ لهم ذلك، وهو يعلمُ أنه حينَ يَحْسَدُ غَيْرَهُ إنما يَعْتَرِضُ علىٰ اللهِ وتكونُ الوقايةُ من الحَسَدِ - أيها الناسُ - بالقناعةِ، والقناعةُ متعلِّقةٌ بالرضا، فإذا رضي العبدُ عَنْ رَبِّهِ قَنِعَ بما قَسَمَ اللهُ له وَقَلْبُهُ مطمئنٌّ مرتاحٌ لذلك لا يَحْسَدُ أحدًا، بل أنه يَجِدُ طمأنينةَ قلبِهِ وسعادَتَهُ، وراحتَهُ ونعيمَه بِتَرْكِ الحَسَدِ.

وأما علاجُ الحَسَدِ - أيها الناسُ - فيكونُ بِعَشَرةِ أسبابٍ ذَكَرَها ابنُ القيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ وهي:

السببُ الأوَّلُ: التعوُّذُ باللهِ من شرِّهِ، أي من شرِّ الحاسِدِ والتحصُّنُ به واللجوءُ إليه.

والسببُ الثاني: تقوىٰ اللهِ، وحِفْظُهُ عند أمرِهِ ونهيِهِ. فمن اتَّقىٰ اللهَ تولَّىٰ اللهُ حِفْظَهُ، ولم يَكِلْهُ إلىٰ غيرِهِ.

والسببُ الثالثُ: الصبرُ علىٰ عدوِّهِ، وأن لا يُقَاتِلَهُ ولا يَشْكُوَهُ، ولا يحدِّثَ نفسَه بأذاه أصلًا. فما نُصِرَ علىٰ حاسِدِهِ وعدوِّهِ بمثلِ الصَّبْرِ عليه.

والسببُ الرابعُ: التوكلُ علىٰ اللهِ. فَمَنْ توكَّلَ علىٰ اللهِ فهو حَسْبَهُ، والتوكُّلُ من أقوىٰ الأسبابِ الَّتي يَدْفَعُ بها العبدُ ما يطيق من أذىٰ الخَلْقِ وظُلْمِهم وعدوانِهم. وهو

من أقوىٰ الأسبابِ في ذلك، فَإِنَّ اللهَ حَسْبُهُ، أي كافِيْهِ. ومن كانَ اللهُ كافِيَهُ وواقِيَهُ فلا مَطْمَعَ فيه لعدوِّهِ.

والسببُ الخامِسُ: فراغُ القلبِ من الاشتغالِ به والفِكْرِ فيه، وأن يَقْصُدَ أن يَمْحُوَهُ من بالِهِ كلَّما خَطَرَ له. فلا يَلْتَفِتُ إليه، ولا يخافُهُ، ولا يملأُ قُلْبَهُ بالفِكْرِ فيه. وهذا من أنفعِ الأدويةِ، وأقوىٰ الأسبابِ المُعِيْنَةِ علىٰ اندفاعِ شَرِّهِ.

والسببُ السادسُ: الإقبالُ علىٰ اللهِ، والإخلاصُ له وجَعْلُ محبَّتِهِ ورضاهُ والإنابةِ إليه في مَحَلِّ خواطِرِ نفسِهِ وأمانيّها تَدِبُّ فيها دَبِيبَ تلكَ الخواطِرِ شيئًا حتَّىٰ يَقْهَرَهَا وَيَغْمُرَهَا ويذيبَها بالكلِّيَّةِ. فتبقىٰ خواطِرُهُ وهواجسُهُ وأمانيِّه كلُّها في محابِّ الربِّ، والتقرُّبِ إليهِ.

والسببُ السابعُ: تجريدُ التوبةِ إلىٰ اللهِ من الذنوبِ الَّتي سَلَّطَتْ عليه أعداءَهُ. فَإِنَّ اللهَ - تَعَالَىٰ - يقولُ: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٖ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ﴾ [الشورىٰ: ٣٠].

السببُ الثامنُ: الصَّدَقَةُ والإحسانُ ما أَمْكَنَهُ، فَإِنَّ لذلك تأثيرًا عجيبًا في دَفْعِ البلاءِ، وَدَفْعِ العَيْنِ، وَشَرِّ الحاسِدِ ولو لم يَكُنْ في هذا إلَّا بتجارُبِ الأُمَمِ قديمًا وحديثًا لَكَفَىٰ به. فما حَرَسَ العبدُ نعمةَ اللهِ عليه بمثلِ شُكْرِها ولا عرَّضَها للزَّوالِ بمثلِ العَمَلِ فيها بمعاصي اللهِ. وهو كفرانُ النعمةِ. وهو بابٌ إلىٰ كفرانِ المُنْعِمِ.

السببُ التاسِعُ: وهو من أصعبِ الأسبابِ علىٰ النفسِ، وأَشَقِّها عليها، ولا يوفَّقُ له إِلَّا مَنْ عَظُمَ حظُّهُ من اللهِ، وهو إطفاءُ نارِ الحاسِدِ والباغي والمؤدي بالإحسانِ إليه، فكلَّما ازدادَ أذىً وشرًّا وبغيًا وحسدًا ازددْتَ إليه إحسانًا، وله نصيحةً، وعليه شفقةً. وما أظنُّك تُصَدِّقُ بِأَنَّ هذا يكونُ فَضْلًا عن أَنْ تتعاطاه، فاستمعْ الآنَ إلىٰ قولِهِ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَا تَسۡتَوِي ٱلۡحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُۚ ٱدۡفَعۡ بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِي بَيۡنَكَ وَبَيۡنَهُۥ عَدَٰوَةٞ كَأَنَّهُۥ وَلِيٌّ

حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٣٥﴾ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٦﴾﴾ [فُصِّلَتْ: ٣٤ - ٣٦].

السببُ العاشِرُ: وهو الجامعُ لذلك كُلِّهِ، وعليه مدارُ هذه الأسبابِ، هو تجريدُ التوحيدِ، والترحُّلُ بالفكرِ في الأسبابِ إلىٰ المسبَّبِ العزيزِ الحكيمِ، والعلمُ بأنَّ هذه الآلاتِ بمنزلةِ حركاتِ الرِّياحِ، وهي بِيَدِ مُحَرِّكِها، وفاطِرِها وبارِئِها، ولا تَضُرُّ ولا تَنْفَعُ إِلَّا بإِذْنِه.

فهو الَّذِي يُحَسِّنُ عَبْدَهُ بِها، وهو الَّذِي يصرِفُها عنه وحدَهُ لا أَحَدَ سواه.

قال تعالىٰ: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ﴾ [يونُسُ: ١٠٧](١).

اللهمَّ طَهِّر قلوبَنا من الحَسَدِ، والحِقْدِ والبَغضاءِ، ومن كُلِّ سوءٍ وضغينةٍ.

اللهم ارزقْنا الرِّضا وألْهِمنا الشُّكْرَ.

اللهمَّ اجعلْنا راضِين، شاكِرِين، صابِرِين.

اللَّهُمَّ قَوِ إِيمانَنَا بِكَ وبملائكتِكَ وبِكُتُبِكَ وَبِرُسُلِكَ وباليومِ الآخر وبالقدرِ خيرِهِ وشرِّهِ، اللَّهُمَّ نَوِّر قُلُوبَنَا بِطَاعَتِكَ وَحُلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعْصِيتِكَ وأَلْهِمْنَا ذِكرَكَ وَشُكْرَكَ واجْعَلْنَا هُدَاةً مُهْتَدِين واغْفِرْ لَنَا وَلِوالِدَيْنَا وَلِجَمِيعِ المُسْلِمِينَ.

وسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ.

---

(١) التفسيرُ القيمُ، لابنِ القيمِ (٥٨٥، ٥٩٣).

الكِبْرُ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عِمْرَانَ: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فرغبنا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جمعةٍ علىٰ ذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ وحديثُنا معكم اليومَ عن بعضِ الكبائرِ وَهِي: (الكِبْرُ).

والكِبْرُ - أيها الناسُ - كما عَرَّفَهُ النبيُّ ﷺ: «**بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ**» أي: رَدُّ

الحَقِّ واحتقارُ الناسِ؛ ففي «صحيح مسلم»(١) من حديثِ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ**». وَبَطَرُ الْحَقِّ - أيها الناسُ - جَحْدُهُ وَدَفْعُهُ. وَغَمْطُ النَّاسِ: احْتِقَارُهُمْ وازْدِرَاؤُهُمْ.

والكِبْرُ - أيها الناسُ - من كبائرِ الذنوبِ؛ لأنَّ من اختالَ في مِشْيَتِهِ لَقِيَ اللهَ وهو عليهِ غَضبانُ؛ ففي مُسْنَدِ أحمدَ وغيرِهِ بِسَنَدٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(٢) من حديثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ تَعَظَّمَ فِي نَفْسِهِ، وَاخْتَالَ فِي مِشْيَتِهِ لَقِيَ اللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ**».

ومِمَّا يَدُلُّ علىٰ أن الكِبْرَ من كبائرِ الذنوبِ - أيها الناسُ - أن المُتكَبِّرَ متوعَّدٌ بألَّا يَدْخُلَ الجنةَ: ففي «صحيح مسلم»(٣) من حديثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «**لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ قِيلَ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً قَالَ: إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمَالَ الْكِبْرُ بَطْرُ الحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ**».

ومما يَدُلُّ علىٰ أَنَّ الكِبْرَ من كبائرِ الذنوبِ - أيها الناسُ - أن المُتكَبِّرَ مُتوعَدٌ بالعذابِ في النَّارِ، ففي «الصحيحين»(٤) من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «**اخْتَصَمَتِ الْجَنَّةُ والنَّارُ إِلَىٰ رَبِّهِما، فَقَالَتِ الْجَنَّةُ: يَا رَبِّ، مَا لَهَا، لا يَدْخُلُها إِلَّا ضُعَفاءُ النَّاسِ وسَقَطُهُمْ؟ وقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالْمُتكَبِّرِينَ...**».

ومما يدلُّ علىٰ أَنَّ الكِبْرَ من كبائرِ الذنوبِ - أيها الناسُ - أن العائِلَ أي: الفقيرُ

---

(١) أخرجَهُ أحمدُ (٢/ ١١٨)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٦١٥٧).

(٢) رواهُ مسلمٌ (١٤٧).

(٣) رواهُ مسلمٌ (٩١).

(٤) رواهُ البخاريُّ (٧٤٤٩)، ومسلمٌ (٢٨٤٦).

المُتَكَبِّرُ متوعَّدٌ بألا يُكَلِّمَهُ اللهُ يومَ القيامةِ ولا يُزَكِّيَهُ ولا ينظرَ إليه وله عذابٌ أليمٌ؛ ففي «صحيح مسلم»(١) من حديثِ أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«ثَلَاثَةٌ لَا يكلمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَة وَلَا يزكِّيهم وَلَا ينظرُ إِلَيْهِم وَلَهُم عَذَابٌ أَلِيمٌ شيخٌ زَانٍ وَمَلِكٌ كَذَّابٌ وعائِلٌ مستكبرٌ»**.

ومما يدلُّ علىٰ أن الكبرَ من كبائِرِ الذنوبِ - أيها الناسُ - إن اللهَ خَسَفَ برجلٍ كان يَخْتَالُ في مِشْيَتِهِ.

ففي «الصحيحين»(٢) من حديثِ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«بَيْنَما رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ تَعْجبهُ نَفْسُهُ مُرَجِّلٌ جُمَّتَهُ إِذْ خَسَفَ الله بِهش الأَرْض فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِيها إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيامَةِ»**.

وممَّا استدلَّ به العلماءُ علىٰ أَنَّ الكِبْرَ من كبائِرِ الذنوبِ - أيها الناسُ - أن النبيَّ ﷺ قَالَ: «**ثَلَاثَةٌ لَا تَسْأَلْ عَنْهُم وَذَكَرَ رَجُلًا متكبرًا**»، في مسندِ أحمدَ بسندٍ صحيحٍ صحَّحه الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(٣) من حديثِ فُضَالَةَ بنِ عُبيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: **«ثَلَاثَةٌ لا تَسْأَلْ عَنْهُمْ: رَجُلٌ نَازَعَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ رِداءَهُ فَإِنَّ رِداءَهُ الْكِبْرُ، وَإِزارَهُ الْعِزَّةُ، وَرَجُلٌ فِي شَكٍّ مِنْ أَمْرِ اللهِ، وَالْقَنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ»**.

والرِّداءُ - أيها الناسُ - هو ما يُوْضَعُ علىٰ أعالي البَدَنِ من الثيابِ.

الإزارُ هو: ثوبٌ يُحِيْطُ بالنِّصْفِ الأَسْفَلِ من البَدَنِ.

والكبرياءُ: في صفاتِ اللهِ مَدْحٌ، وفي صفاتِ المَخْلوقين ذَمٌّ، فلا كبرياءَ لغيرِ اللهِ،

---

(١) رَوَاهُ مُسلمٌ (٢١١).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٥٧٨٩)، ومسلمٌ (٢٠٨٨).

(٣) أخرجَهُ أحمدُ (٦/ ١٩)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٣٠٥٩).

فهو المُتَفَرِّدُ بالعظمةِ والجلالِ والكمالِ والعزةِ والكبرياءِ، قال اللهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٢٢﴾ هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ ٱلْمُهَيْمِنُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْجَبَّارُ ٱلْمُتَكَبِّرُ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٢٣﴾ هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٢٤﴾﴾ [الحَشْرُ: ٢٢ - ٢٤].

والكبرياءُ - أيها الناسُ - من صفاتِ اللهِ تَعَالَى لا ينازعُهُ فيها أحدٌ إلا كَبَّهُ اللهُ في النارِ.

ففي مسندِ أحمدَ وغيرِهِ بِسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(١) من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعَظَمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا قَذَفْتُهُ فِي النَّارِ**». فإذا رأيتَم - أيها الناسُ - إنسانًا متكبرًا فاعلموا أنه ينتحِلُ صفةً لا تليقُ بِضَعْفِهِ وَعَجْزِهِ وَذُلِّهِ وهوانِهِ، وقد قال تَعَالَى في حق هذا الإنسان: ﴿وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ [النساءُ: ٢٨].

والكبرُ - أيها الناسُ - مِنْ أولِ الذنوبِ والمعاصي التي ارتكِبتْ في حق اللهِ - تبارك وتعالىٰ -، قال اللهُ تَعَالَى مبينًا سببَ امتناعِ إبليسَ عن السجودِ لآدمَ: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٤﴾﴾ [البقرةُ: ٣٤].

والكِبْرُ سببٌ من أسبابِ هلاكِ الأُمَمِ السابقةِ، فَبِكِبْرِهِمْ وعِنادِهم طَغَوا وتجبَّرُوا وظلموا وأفسدوا، تمرَّدوا علىٰ خالقهم، واستنْكفوا عن عبادتِهِ، وقاتلوا أنبياءَهُ ورسُلَهُ، وصدُّوا عن سبيلِهِ، فَحَقَّ عليهم العذابُ، وجاءهم الهلاكُ، وحلَّ بهم الدمارُ. قال تعالىٰ: ﴿وَعَادًا وَثَمُودَا۟ وَقَد تَّبَيَّنَ لَكُم مِّن مَّسَٰكِنِهِمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ

(١) أخرجَهُ أحمدُ (٢/ ٢٤٨)، وأبو داودَ (٤٠٩٠)، وابنُ ماجةَ (٤١٧٤)، وصحَّحه الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٤٣١١).

ٱلشَّيۡطَٰنُ أَعۡمَٰلَهُمۡ فَصَدَّهُمۡ عَنِ ٱلسَّبِيلِ وَكَانُواْ مُسۡتَبۡصِرِينَ ﴿٣٨﴾ وَقَٰرُونَ وَفِرۡعَوۡنَ
وَهَٰمَٰنَۖ وَلَقَدۡ جَآءَهُم مُّوسَىٰ بِٱلۡبَيِّنَٰتِ فَٱسۡتَكۡبَرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَمَا كَانُواْ
سَٰبِقِينَ ﴿٣٩﴾ فَكُلًّا أَخَذۡنَا بِذَنۢبِهِۦۖ فَمِنۡهُم مَّنۡ أَرۡسَلۡنَا عَلَيۡهِ حَاصِبٗا وَمِنۡهُم مَّنۡ أَخَذَتۡهُ
ٱلصَّيۡحَةُ وَمِنۡهُم مَّنۡ خَسَفۡنَا بِهِ ٱلۡأَرۡضَ وَمِنۡهُم مَّنۡ أَغۡرَقۡنَاۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَظۡلِمَهُمۡ
وَلَٰكِن كَانُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ يَظۡلِمُونَ ﴿٤٠﴾﴾ [العنكبوتُ: ٣٩، ٤٠].

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

احتِقَارُ المُسْلِمِ

الخطبة الثانية

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرفِ المُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدَّمَ الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن (الكِبْرِ) والآنَ حديثي معكم عن (احتقارِ المُسْلمِ).

احتِقَارُ المُسْلِمِ - أيها الناسُ - كما عَرَّفَهُ الألوسيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الاستهانةُ والتنبيهُ علىٰ العيوبِ والنقائِصِ بِوَجْهٍ يُضْحِكُ منه، وقد تكونُ بالمحاكاةِ بالفِعْلِ والقولِ أو الإشارةِ أو الإيماءِ، أو الضَّحِكِ علىٰ كلامِ المسخورِ منه، إذا تَخَبَّطَ فيه أو غَلِطَ أو علىٰ صَنْعَتِهِ أو قُبْحِ صورتِهِ، وقال بعضٌ: هو ذِكْرُ الشَّخْصِ بما يَكْرَهُ علىٰ وَجْهٍ مُضْحِكٍ بِحَضْرَتِهِ، واختيرَ أنه احتقارُهُ قولًا أو فعلًا بحضرتِهِ علىٰ الوَجْهِ المذكورِ»[1].

والباعِثُ علىٰ الاحتقارِ - أيها الناسُ - إنما هوا لكبرُ، وهو من أعظمِ خِصالِ الشَّرِّ، والنبيُّ ﷺ يقولُ كما في «صحيح مسلم»[2] «**الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ**».

فالمُتَكَبِّرُ ينظرُ إلىٰ نفسِهِ بعينِ الكَمَالِ، وإلىٰ غيرِهِ بعينِ الانتقاصِ، فَيَحْتَقِرُهُمْ وَيَزْدَرِيْهِم.

وقد نهىٰ اللهُ عبادَهُ عن احتقارِ الآخرين مهما كانتْ صفاتُهم وأوضاعُهم، فلعلَّ

---

(١) تفسيرُ الألوسيِّ (١٩/ ٢٧٦).

(٢) رواهُ مسلمٌ (١٤٧).

مَن يُنْظَرُ إليهِ نظرةَ احتقارٍ وازدراءٍ واستخفافٍ؛ خيرٌ عند اللهِ وأحبُّ إلىٰ اللهِ من الذي يَحْتَقِرُهُ، فقال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ۖ وَلَا تَلْمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلْأَلْقَٰبِ ۖ بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَٰنِ ۚ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١١﴾﴾ [الحجرات: ١١].

قال ابنُ جريرٍ رَحِمَهُ اللهُ: «إن اللهَ عمَّ بنهيِهِ المؤمنين عن أَنْ يَسْخَرَ بعضُهم من بعضٍ جميعَ معاني السخريةِ، فلا يَحِلّ لمؤمنٍ أن يَسْخَرَ من مؤمنٍ لا لِفَقْرِهِ، ولا لِذَنْبٍ رَكِبَهُ، ولا لغيرِ ذلك»(١).

وقال ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ اللهُ: «يَنْهَىٰ - تَعَالَىٰ عَنِ السُّخْرِيَةِ بِالنَّاسِ، وَهُوَ احْتِقَارُهُمْ وَالِاسْتِهْزَاءُ بِهِمْ، كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ عَنْ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**الكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ وغَمْضُ النَّاسِ**» وَيُرْوَىٰ: «**وَغَمْطُ النَّاسِ**» وَالْمُرَادُ مِنْ ذَلِكَ: احْتِقَارُهُمْ وَاسْتِصْغَارُهُمْ، وَهَذَا حَرَامٌ، فَإِنَّهُ قَدْ يَكُونُ الْمُحْتَقَرُ أَعْظَمَ قَدْرًا عِنْدَ اللهِ وَأَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ السَّاخِرِ مِنْهُ الْمُحْتَقِرِ لَهُ؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ۖ﴾، فَنَصَّ عَلَىٰ نَهْيِ الرِّجَالِ وَعَطَفَ بِنَهْيِ النِّسَاءِ(٢).

وقال الله ﷻ عن قومٍ: ﴿فَٱتَّخَذْتُمُوهُمْ سِخْرِيًّا حَتَّىٰٓ أَنسَوْكُمْ ذِكْرِى وَكُنتُم مِّنْهُمْ تَضْحَكُونَ ﴿١١٠﴾﴾ [المؤمنون: ١١٠].

قال القرطبيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «وَيُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا: التَّحْذِيرُ مِنَ السُّخْرِيَةِ وَالِاسْتِهْزَاءِ بِالضُّعَفَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالِاحْتِقَارِ لَهُمْ، وَالْإِزْرَاءِ عَلَيْهِمْ وَالِاشْتِغَالِ بِهِمْ فِيمَا لَا يُغْنِي،

---

(١) تفسيرُ الطبريِّ (٢٢/ ٢٩٨).

(٢) تفسيرُ ابنِ كثيرٍ (٧/ ٣٧٦).

وَأَنَّ ذَلِكَ مُبْعِدٌ مِنَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ (١).

واحتقارُ المسلمِ لأخيهِ المسلمِ - أيها الناسُ - كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ؛ لأَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**بِحَسبِ امريءٍ من الشَّرِّ أن يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسلَم**»:

ففي «صحيح مسلم»(٢) من حديثِ أبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ ﷺ قَالَ: «**الْمُسلم أَخُو الْمُسلم لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَىٰ هَهُنَا التَّقْوَىٰ هَهُنَا التَّقْوَىٰ هَهُنَا وَيُشِيرُ إِلَىٰ صَدرِهِ بِحَسْبِ امرئٍ من الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسلمَ كُلُّ الْمُسلمِ علىٰ الْمُسلمِ حَرَامٌ دَمُهُ وعرضُهُ وَمَالُهُ**».

قال ابنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قولِهِ ﷺ: «**بِحَسْبِ امرئٍ من الشرِّ أن يَحْقِرَ أخاه المسلمَ**» قال: يعني يكفيه من الشرِّ احتقارُ أخيه المسلمِ؛ فإنه إنما يحقرُ أخاه المسلمَ لتكبُّرِهِ عليه، والكِبْرُ من أعظمِ خِصال الشَّرِّ(٣).

فاحذروا - أيها الناسُ - من احتقارِ الآخرين؛ لأن احتقارَ المسلمِ لأخيه المسلمِ كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ ومن مساوئِ الأخلاقِ والأعمالِ.

قال الشيخُ عبدُ الرحمنِ السعديُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «واحذرْ غايةَ الحَذَرِ من احتقارِ من تجالِسُهُ من جميعِ الطبقاتِ، وازدرائِهِ، أو الاستهزاءِ به قولًا، أو فعلًا، أو إشارةً، أو تصريحًا، أو تعريضًا؛ فإن فيه ثلاثةَ محاذيرَ:

أحدُهما: التحريمُ والإثمُ علىٰ فاعلِهِ. الثاني: دلَالتُهُ علىٰ حُمْقِ صاحِبِهِ، وسفاَهةِ

(١) تفسيرُ القرطبيِّ (١٢/ ١٥٥).

(٢) رواهُ مسلمٌ (٢٥٦٤).

(٣) جامعُ العلومِ والحِكَمِ (١/ ٣٣٤).

عَقْلِهِ، وَجَهْلِهِ. الثالثُ: أنه بابٌ من أبوابِ الشَّرِّ، والضرر على نفسِهِ»(١).

رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَاغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قديرٌ.

رَبَّنَا اغْفِر لَنَا ذُنُوبنَا جَمِيعًا إِنَّه لَا يَغْفرُ الذُّنُوبِ إِلَّا أَنْتَ، واهدِنا لأحسنِ الْأَخْلَاقِ لَا يهدينا لأحسنِها إِلَّا أَنْتَ، واصرفْ عنا سَيِّئَها لَا يصرفُ عنا سَيِّئَها إِلَّا أَنْتَ.

وَسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَه إِلَّا أَنت نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ.

---

(١) الرياضُ الناضرةُ لابنِ سعديٍّ (٤١٩).

تَشَبُّهُ النساءِ بالرجالِ وَتَشَبُّهِ الرجالِ بالنساءِ، والدياثةُ، وتخبيبُ المرأةِ على زوجِها والعبدِ على سَيِّدِهِ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عِمْرانَ: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساءُ: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزابُ: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فرغبنا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جمعةٍ علىٰ ذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ وحديثُنا معكم اليومَ عن بعضِ الكبائرِ وَهِي: (تَشَبُّهُ النساءِ بالرجالِ وَتَشَبُّهُ الرجالِ

بالنساءِ، والدياثةُ، وَتَخْبيبُ المرأةِ علىٰ زوجِها والعبدِ علىٰ سَيِّدِهِ).

أيها الناسُ خَلَقَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ الرُّجلَ والمرأةَ من نَفْسٍ واحدةٍ، قال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ [الأعراف: ١٨٩]، وبذلك تساوىٰ الرجُلُ والمرأةُ في إنسانيَّتِهما وما يترتَّبُ علىٰ ذلك من تكاليفَ، لكنهما مختلفان في التركيبِ الجَسَدِيِّ بحيث كان أحدُهما مُكَمِّلًا للآخَرِ وليس بديلًا عنه، قال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧].

لذلك - أيها الناسُ - كان تشبُّهُ النساءِ بالرجالِ وَتَشبُّهُ الرجالِ بالنساءِ أمرًا مخالفًا لفطرةِ اللهِ التي فَطَرَ الناسَ عليها.

وإنَّ ترجُّلَ المرأةِ أو تَخَنُّثَ الرجلِ - أيها الناسُ - هو تعبيرٌ عن السَّخَطِ علىٰ مشيئةِ اللهِ - تعالىٰ -: قال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ﴾ [النساء: ٣١].

إِنَّ ترجُّلَ النساءِ - أيها الناسُ - يعني ذهابَ الحياءِ وابتذالَ المرأةِ وتعريضَ كرامتِها للمهانةِ وتكليفَها فوقَ ما تطيقُ. أما تَخَنُّثُ الرجالِ - أيها الناسُ - فَيَتَّبِعُهُ الميوعةُ واضمحلالُ الأخلاقِ. لذلك حَرَّمَ اللهُ - تعالىٰ - التبرُّجَ للنساءِ وتقليدَهُنَّ للرجالِ في اللباسِ والتصرفاتِ، وَسَنَّ رسولُ اللهِ - صلىٰ الله عليه وآله وسلم - سُنَنًا خاصةً لَهُنَّ في اللباسِ والخطابِ والتعامُلِ فيما بينَهُنَّ أو مع الرجالِ، مثلما سَنَّ سُنَنًا للرجالِ، قال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

وتشبُّهُ النساءِ بالرجالِ وَتَشَبُّهُ الرجالِ بالنساءِ - أيها الناسُ - من الكبائِرِ؛ لأَنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ من فَعَلَ ذلك، ففي «صحيح البخاري»(١) من حديثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ:

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٥٨٨٥).

«لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ المتشبِّهين من الرِّجَالِ بِالنسَاءِ، والمُتَشَبِّهاتِ من النِّساءِ بِالرَّجَالِ».

وفي «صحيح البخاري»[(١)] مِنْ حديثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالْمُتَرَجِّلاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وَقَالَ: «**أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ**». قَالَ: فَأَخْرَجَ النَّبِيَّ ﷺ فُلانًا، وَأَخْرَجَ عُمَرُ فُلانًا.

وفي مُسْنَدِ أحمدَ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» والوادعيُّ في «الصحيح المسندِ»[(٢)] من حديثِ أبي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لَعَنَ اللهُ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ المَرْأَةِ وَالمَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ**».

قال العلماءُ: والمرادُ من هذه الأحاديثِ النهيُ عن تشبُّهِ المرأةِ بالرجلِ فيما يختصُّ به، من لباسٍ، وهيئةٍ ومشيٍ، والنهيُ كذلك عن تشبُّهِ الرجلِ بالمرأةِ فيما تَخْتَصُّ به من لباسٍ، وهيئةٍ ومشي، بل وصوتٍ.

والآنَ حديثي معكم - أيها الناسُ - عن الدياثةِ، والدياثةُ هي: عَدَمُ الغيرةِ علىٰ الأهلِ والمحارِمِ.

والدُّيوثُ: هو الذي يرىٰ مع امرأتِهِ أو محرمِهِ رَجُلًا فَيَدَعُهُ خاليًا؛ لأنه لا غَيرةَ له ولا حَمِيَّةَ. والدياثةُ كبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ؛ بلا خلافٍ بين العلماءِ قال أبو حاتمٍ لا أعلمُ خِلافًا بين أهلِ العلمِ أن الديُّوثَ مرتكبٌ لكبيرةٍ، ومما يَدُلُّ أن الدياثةَ من كبائِرِ الذنوبِ - أيها الناسُ - أن فاعِلَ ذلك متوعَّدٌ بألا يَنْظُرَ اللهُ إليه يومَ القيامةِ، ولا يُكَلِّمَهُ، ولا يَدْخُلَ الجَنَّةَ.

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٥٨٨٦).

(٢) أخرجَهُ أحمدُ (٢/ ٣٢٥)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٥٠٩٥)، وشيخُنا الوادعيُّ في «الصحيحِ المُسْنَدِ» (١٣٠٠).

جاء في مسندِ أحمدَ، وسُنَنِ النسائيِّ، بسندٍ صحيحٍ صحَّحَه الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(١) من حديثِ عبد اللهِ بنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«ثلاثةٌ لا ينظرُ اللهُ إليهم يومَ القيامةِ: العاقُّ لوالدَيهِ والمَرْأَةُ المُتَرَجِّلَةِ المُتَشَبِّهَةُ بالرِّجَالِ والدَّيُّوثُ وثَلاثَةٌ لا يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ: العاقُّ لِوَالِدَيْهِ والمُدْمِنُ الخَمْرَ والمَنَّانُ بِما أَعْطَىٰ»**.

والآن حديثي معكم - أيها الناسُ - عن كبيرةٍ ثالثةٍ من كبائرِ الذنوبِ وهو تخبيبُ المرأةِ علىٰ زوجِها والعبدِ علىٰ سَيِّدِهِ، والتخبيبُ هو إفسادُ الزوجةِ علىٰ زوجِها بِأَنْ يَذْكُرَ مساوئَ الزوجِ عند امرأتِهِ، أو محاسِنَ أجنبيٍّ عندها أو حَسَّنَ إليها الطلاقَ ليتزوَّجَها هو أو يزوجَها لغيرِهِ أو غيرُ ذلك.

فهو من كبائرِ الذنوبِ وفواحِشِ العيوبِ؛ لورودِ الوعيدِ الشديدِ في ذلك؛ ففي مسندِ أحمدَ بسندٍ صحيحٍ صحَّحه الألبانيُّ في «صحيح الجامع» والوادعيُّ في «الصحيحِ المُسْنَدِ»(٢) عَنْ بُرَيْدَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ، وَمَنْ خَبَّبَ عَلَىٰ امْرِيءٍ زَوْجَتَهُ أَوْ مَمْلُوكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا»**.

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) أخرجَهُ أحمدُ (٢٥/ ١٣٤)، والنسائيُّ (٥/ ٨٠)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٣٠٧١).

(٢) أخرجَهُ أحمدُ (٥/ ٣٥٢)، وصحَّحه الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٥٤٣٦)، والوادعيُّ في «الصحيحِ المسندِ» (١٧٦).

الخِيانَةُ والغَدْرُ وَنَقْضُ العَهْدِ، والمكرُ بالمسلمِ ومخادَعَتُهُ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ المُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آلِهِ وصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدَّمَ الحديثُ معكم - أيها الناسُ - (عَنْ تَشَبُّهِ النساءِ بالرجالِ وتشبُّهِ الرجالِ بالنساءِ، والدياثَةِ، وتخبيبِ المرأةِ علىٰ زوجِها والعبدِ علىٰ سَيِّدِهِ).

والآنَ حديثي معكم عن (الخيانةِ، والغدرِ ونَقْضِ العَهْدِ، والمَكْرِ بالمسلمِ ومخادَعَتِهِ).

ولنبدأ معكم - أيها الناسُ - (بالخيانةِ)، والخيانةُ هي: التفريطُ في الأمانةِ كَمَنْ يَأْخُذُ المالَ غَصْبًا، أو سَرِقةً، أو بغيرِ إِذْنٍ.

ومما يَدُلُّ أن الخيانةَ من كبائِرِ الذنوبِ - أيها الناسُ - أن النبيَّ ﷺ جعل الخيانةَ من علامات النفاقِ، ففي «الصحيحين»[1] من حديثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّىٰ يَدَعَهَا: إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ»**.

وفي «الصحيحين»[2] من حديثِ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«آيَةُ الْمُنَافِقِ**

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٦٠٩٤)، ومسلمٌ (٢٦٠٦ و٢٦٠٧).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٣٣)، ومسلمٌ (٥٩).

الْمُنَافِقِ ثَلاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ».

ومما يدلُّ أن الخيانةَ من كبائرِ الذنوبِ - أيها الناسُ - أن النبيَّ ﷺ ذَكَرَ في أهلِ النارِ الخائِنَ، ففي «صحيح مسلم»(١) من حديثِ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ قَالَ ذات يَوْمٍ في خُطْبَتِهِ: «... وأهلُ النَّارِ خَمْسَةٌ الضَّعِيفُ الَّذِي لَا زَبْرَ لَهُ الذِينَ هُمْ فِيكمْ تَبَعٌ لَا يَبْتَغُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا والخائِنُ الذِي لَا يَخْفَىٰ لَهُ طَمَعٌ وإِنْ دَقَّ إِلَّا خانَهُ...».

والآن أنتقلُ معكم - أيها الناسُ - إلىٰ الحديثِ عن الكبيرةِ الثانيةِ وهي: الغَدْرُ وَنَقْضُ العَهْدِ، والغَدْرُ كبيرةٌ من كبائِرِ الذنوبِ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ ذَكَرَ أن الغَدْرَ من علاماتِ المنافقين، ففي «الصحيحين»(٢) من حديثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّىٰ يَدَعَهَا: إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ**».

والغدرُ - أيُّها الناس - ضد الوفاء.

ومما يَدُلُّ أن الغَدْرَ من كبائِرِ الذنوبِ - أيها الناسُ - أَنَّ الغادرَ متوعَّدٌ بِأَن يُفْضَحَ يومَ القيامةِ، ففي «الصحيحين»(٣) من حديثِ نَافِعٍ: قَالَ: لَمَّا خَلَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ، جَمَعَ ابْنُ عُمَرَ حَشَمَهُ وَوَلَدَهُ، وَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّا قَدْ بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ عَلَىٰ بَيْعِ الله وَرَسُولِهِ،**

---

(١) رواهُ مسلمٌ (٢٨٦٥).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٦٠٩٤)، ومسلمٌ (٢٦٠٦ و٢٦٠٧).

(٣) البخاريُّ (٧١١١)، ومسلمٌ (١٧٣٥).

وَإِنِّي لا أَعْلَمُ غَدْرًا أَعْظَمَ مِنْ أَنْ يُبَايَعَ رَجُلٌ عَلَىٰ بَيْعِ اللهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُنْصَبُ لَهُ الْقِتَالُ، وَإِنِّي لا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْكُمْ خَلَعَهُ وَلَا بَايَعَ فِي هَذَا الأَمْرِ إِلَّا كَانَتِ الفصلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ».

ومما يدلُّ أن الغَدْرَ من الكبائرِ - أيها الناسُ - أن النبيَّ ﷺ توعَّدَ من أعطىٰ به ثم غَدَرَ بِأَنَّ اللهَ ﷻ خَصْمُهُ يومَ القيامةِ، ففي «صحيح البخاري»[1] من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**قَالَ اللهُ: ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَعْطَىٰ بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَىٰ مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِ أَجْرَهُ**».

وأختمُ حديثي معكم - أيها الناسُ - بذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ وهي المَكْرُ بالمسلمِ ومخادَعَتُهُ فهي كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ ذَكَرَ في أهلِ النارِ المخادِعَ، ففي «صحيح مسلم»[2] من حديثِ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي خُطْبَتِهِ: «... وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ:... وَرَجُلٌ لَا يُصْبِحُ وَلَا يُمْسِي، إِلَّا وَهُوَ يُخَادِعُكَ عَنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ...».

أيها الناسُ، لَعَلَّ في هذا القَدْرِ كفايةً لِمَنْ كان له قَلْبٌ، قال اللهُ ﷻ: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى ٱلسَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ۝٣٧﴾ [ق: ٣٧].

﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾.

﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾.

﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾.

(١) رواهُ البخاريُّ (٢٢٢٧).

(٢) رواهُ مسلمٌ (٢٨٦٥).

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا، أَوْ نُفْتَنَ عَنْ دِينِنَا.

اللَّهُمَّ اغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات.

وسُبْحَانَك اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِك أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَه إِلَّا أَنْتَ، نَسْتَغْفِرُك، وَنَتُوبُ إِلَيْكَ.

الخصومةُ بالباطلِ، وإيذاءُ المؤمنين، وهجرُ المسلمِ فوق ثلاثٍ من غيرِ سببٍ، وتغْييرُ مَنارِ الأرضِ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عِمْرانَ: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساءُ: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزابُ: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فرغبنا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جمعةٍ علىٰ ذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ وحديثُنا معكم اليومَ عن بعضِ الكبائرِ وَهِي: (الخصومةُ بالباطِلِ، وإيذاءُ المؤمنين،

وهَجْرُ المسلمِ فوقَ ثلاثٍ من غيرِ سَبَبٍ، وتغْييرُ مَنارِ الأرضِ).

فأما الخصومةُ بالباطِلِ - أيها الناسُ - فمن الكبائِرِ بدليلِ ما جاءَ في «الصحيحين»[١] من حديثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَىٰ اللهِ الأَلَدُّ الْخَصِمُ**». قال القاضي عياضٌ رَحِمَهُ اللهُ: «الأَلَدُّ: الشديدُ الخصومةِ، مأخوذةٌ من لديدَيِ الوادي، وهما جانباهُ؛ لأنه كلما أَخَذْتَ عليه جانبًا من الحُجَّةِ أَخَذَ في جانِبٍ آخَرَ، وقيل لأعمالِهِ: لديديةٌ عند كَثْرَةِ الكلامِ وهما جانباه، والخصمُ علىٰ مثال سَمْعِ الحاذِقِ بالخصومةِ، وكانت [الجاهليةُ] تتمادَحُ بذلك، فَذَمَّهُ - عليه الصلاةُ والسلامُ؛ لأنه قَلَّ ما يكونُ في حقٍّ، قال اللهُ - تعالىٰ -: ﴿وَجَٰدَلُواْ بِٱلْبَٰطِلِ لِيُدْحِضُواْ بِهِ ٱلْحَقَّ﴾ [غافر: ٥]. وأما الخصومةُ في الحَقِّ وطلبِهِ علىٰ وَجْهِهِ والجدالُ بالتي هي أحسَنُ، فغيرُ مذمومٍ، قال اللهُ تعالىٰ: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦][٢].

وقال المُهَلَّبُ: لما كان اللَّدَدُ حاملًا علىٰ المَطْلِ بالحقوقِ والتعريجِ بها عن وجوهِها واللَّيِّ بها عن مستحقِّها وظلمِ أهلِها استحقَّ فاعِلُ ذلك بغضةَ اللهِ - تعالىٰ - وأليمَ عقابِهِ[٣].

وفي مسندِ أحمدَ وسُنَنِ أبي داودَ بسندٍ صحيحٍ صحَّحه الألبانيُّ في «صحيح الجامعِ»[٤] من حديثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ، لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ[٥] اللهِ حَتَّىٰ يَنْزِعَ عَنْهُ**».

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٢٤٥٧)، ومسلمٌ (٢٦٦٨).

(٢) إكمالُ المعلمِ بشرحِ صحيحِ مسلمٍ (٨/ ١٦٢).

(٣) «شرحُ ابنِ بطالٍ» (٨/ ٢٥٩).

(٤) أخرجَهُ أحمدُ (٥٣٨٥)، وأبو داودَ (٣٥٩٧)، وصحَّحهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٦١٩٦).

(٥) (سَخِطَ) أي: غَضِبَ، وَأَسْخَطَهُ: أَغْضَبَهُ.

فقولُهُ ﷺ: «**وَمَنْ خَاصَمَ فِي باطِلٍ وهو يعلمُ**»، أي: أنَّ الإنسانَ الذي يُخاصِمُ في خصومةٍ ويجادِلُ فيها وارتَفَعَ الأمرُ إلىٰ القاضي وهو يعلمُ أنه كذابٌ، كإنسانٍ يَدَّعِي علىٰ فلانٍ أنَّ الأرضَ هذه حَقُّهُ، والشُّقَّةَ هذه حَقُّهُ، والمكانَ هذا حَقُّهُ ويرتفعُ الأمرُ إلىٰ السلطانِ، وهذا المخاصِمُ الذي يُجادِلُ كذابٌ ويعلمُ في نفسِهِ أنه كذابٌ، فهذا مصيبتُه عندَ اللهِ ﷻ عظيمةٌ، قال: «**مَنْ خَاصَمَ فِي باطِلٍ وهو يعلمُ لم يَزَلْ في سَخَطِ اللهِ حتىٰ يَنْزِعَ**»، فيغضَبُ اللهُ ﷻ عليه، وإذا غَضِبَ اللهُ عليه فلا ينتظرْ إلا المصائِبَ، ويَظَلُّ علىٰ هذه المصائِبِ واللهُ غضبانٌ عليه حتىٰ يرجعَ عن ذلك فيَرُدَّ الحَقَّ لصاحبِهِ، ويتوبَ إلىٰ اللهِ ﷻ.

ومما يَدُلُّ أن الخصومةَ بالباطِلِ من الكبائِرِ - أيها الناسُ - أَنَّ النبيَّ ﷺ ذَكَرَ في أهلِ النارِ العُتُلَّ، والعُتُلُّ هو الشديدُ الخصومةِ بالباطِلِ.

ففي «الصحيحين»(١) من حديثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَلا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟**»، قَالُوا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ**».

والعُتُلُّ - أيها الناسُ - هو: الْجَافِي، الشَّدِيدُ الْخُصُومَةِ بِالْبَاطِلِ، والْجَوَّاظُ هو: الْغَلِيظ الْفَظّ، أَيْ: سَيِّيء الْخُلُق.

وها أنا - أيها الناسُ - أنتقلُ بكم إلىٰ الحديثِ عن الكبيرةِ الثانيةِ من كبائِرِ الذنوبِ وهي: إيذاءُ المؤمنين، وأما إيذاءُ المؤمنين - أيها الناس - فمن الكبائِرِ؛ لأن اللهَ ﷻ وَصَفَ إيذاءَ المؤمنين بالبُهتانِ قَالَ اللهُ - ﷻ -: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾ [الأحزاب: ٥٨].

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٤٦٣٤)، ومسلمٌ (٢٨٥٣).

وفي سُنَنِ الترمذيِّ بِسَنَدٍ حَسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الترمذيِّ»[١] من حديثِ أَبِي صِرْمَةَ الْمَازِنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ ضَارَّ أَضَرَّ اللهُ بِهِ وَمَنْ شَاقَّ شَقَّ اللهُ عَلَيْهِ»**.

فقولُهُ ﷺ: «**مَنْ ضَارَّ**» أَيْ: أَوْصَلَ ضَرَرًا إِلَىٰ مُسْلِمٍ.

وقولُهُ ﷺ: «**أَضَرَّ اللهُ بِهِ**» أَيْ: أَوْقَعَ بِهِ الضَّرَرَ الْبَالِغَ.

وقولُهُ ﷺ: «**وَمَنْ شَاقَّ**» أَيْ: أَوْصَلَ مَشَقَّةً إِلَىٰ أَحَدٍ بِمُحَارَبَةٍ وَغَيْرِهَا.

وقولُهُ ﷺ: «**شَقَّ اللهُ عَلَيْهِ**» أَيْ: أَدْخَلَ عَلَيْهِ مَا يَشُقُّ عَلَيْهِ، قِيلَ: إِنَّ الضَّرَرَ وَالْمَشَقَّةَ مُتَقَارِبَانِ، لَكِنَّ الضَّرَرَ يُسْتَعْمَلُ فِي إِتْلَافِ الْمَالِ، وَالْمَشَقَّةَ فِي إِيصَالِ الْأَذِيَّةِ إِلَىٰ الْبَدَنِ، كَتَكْلِيفِ عَمَلٍ شَاقٍّ[٢].

وها أنا - أيها الناسُ - أنتقلُ لكم إلىٰ الحديثِ عن الكبيرةِ الثالثةِ من كبائرِ الذنوبِ وهي: هَجْرُ المسلمِ فوقَ ثلاثٍ من غيرِ سَبَبٍ، وأما هَجْرُ المسلمِ - أيها الناسُ - فوقَ ثلاثٍ لا سِيَّما إذا كان بغيرِ حَقٍّ فهو من كبائرِ الذنوبِ بدليلِ ما جاء في «صحيح مسلم»[٣] من حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ - صلىٰ اللهُ عليه وآله وسلم - قَالَ: «**تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ، فَيُقَالُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّىٰ يَصْطَلِحَا، أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّىٰ يَصْطَلِحَا، أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّىٰ يَصْطَلِحَا**».

ومما يَدُلُّ أن هَجْرَ المسلمِ أخاه فوقَ ثلاثٍ لغيرِ سببٍ شرعيٍّ من الكبائرِ - أيها الناسُ - أن النبيَّ ﷺ جَعَلَ مَنْ هَجَرَ أخاه سَنَةً كَمَنْ سَفَكَ دَمَهُ.

---

(١) أخرجَهُ الترمذيُّ (١٩٤٠)، وحسَّنَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الترمذيِّ» (١٥٨٤).

(٢) تحفةُ الأحوذيِّ (٥/ ١٧٠).

(٣) رواهُ مسلمٌ (٢٥٦٥).

ففي سُنَنِ أبي داودَ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»(١) من حديثِ أَبِي خِرَاشٍ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ كَسَفْكِ دَمِهِ**».

وما مِنْ شَكٍّ - أيها الناسُ - أن سافِكَ الدَّمِ أعظَمُ جُرْمًا وإِثْمًا من الهاجِرِ ظُلْمًا، لكنهما اشْتَرَكَا في الذمِّ والإِثْمِ(٢).

واعلموا - أيها الناسُ - أن الهَجْرَ إذا كان للهِ فلا يَدْخُلُ في الكبائِرِ ولا في التحريمِ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: إِذَا كَانَتِ الْهِجْرَةُ لِلَّهِ فَلَيْسَ مِنْ هَذَا بِشَيْءٍ، فَرَسُولُ اللهِ ﷺ هَجَرَ بَعْضَ نِسَائِهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَابْنُ عُمَرَ هَجَرَ ابْنًا لَهُ إِلَىٰ أَنْ مَاتَ، وَغَطَّىٰ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَجْهَهُ عَنْ رَجُلٍ(٣).

وها أنا - أيها الناسُ - أنتقلُ بكم إلىٰ الحديثِ عن الكبيرةِ الرابعةِ من كبائِرِ الذنوبِ وهي: تغْييرُ منارِ الأرضِ، وأما تغْييرُ منارِ الأرضِ - أيها الناسُ - فمن الكبائِرِ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ.

ففي «صحيح مسلم»(٤) عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنُ وَاثِلَةَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: «مَا كَانَ النَّبِيُّ - صلىٰ الله عليه وآله وسلم - يُسِرُّ إِلَيْكَ؟»، قَالَ: فَغَضِبَ، وَقَالَ: «مَا كَانَ النَّبِيُّ - صلىٰ الله عليه وآله وسلم - يُسِرُّ إِلَيَّ شَيْئًا يَكْتُمُهُ النَّاسَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ حَدَّثَنِي بِكَلِمَاتٍ أَرْبَعٍ، قَالَ: فَقَالَ: مَا هُنَّ يَا أَمِيرَ

---

(١) أخرجَهُ أبو داودَ (٤٩١٥)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع» (٦٥٨١).

(٢) الجامعُ لكبائِرِ الذنوبِ (٤٦٠) للقاضي.

(٣) سُنَنُ أبي داودَ (٤٢٧٠).

(٤) رواهُ مسلمٌ (١٩٧٨).

الْمُؤْمِنِينَ؟» قَالَ: قَالَ: «لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ آوَىٰ مُحْدِثًا، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ» وفي روايةٍ لابنِ حِبَّانَ صحَّحَها الألبانيُّ والأرنؤوطُ: «لَعَنَ اللهُ مَنْ سَرَقَ مَنَارَ الْأَرْضِ».

والْمُرَادُ بِمَنَارِ الْأَرْضِ - أيها الناسُ - عَلَامَاتُ حُدُودِهَا، كَمَنْ يرتكِبُ الحِيَلَ وركوبَ أسبابِ المَكْرِ والخِداعِ بالاعتداءِ علىٰ أراضي المسلمين وتغييرِ مَنارِ الأرضِ التي مَنافعُها للنَّاسِ أَجمعين، ففي «الصحيحين»(١) من حديثِ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ: (ادَّعَتْ أَرْوَىٰ بِنْتُ أُوَيْسٍ عَلَىٰ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ أَرْضِهَا، فَخَاصَمَتْهُ إِلَىٰ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، فَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا آخُذُ مِنْ أَرْضِهَا شيْئًا بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟، فَقَالَ مَرْوَانُ: وَمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا طَوَّقَهُ اللهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ» (فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ: لَا أَسْأَلُكَ بَيِّنَةً بَعْدَ هَذَا) (فَقَالَ سَعِيدٌ: دَعُوهَا وَإِيَّاهَا، اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً فَأَعْمِ بَصَرَهَا وَاقْتُلْهَا فِي أَرْضِهَا) (قَالَ عُرْوَةُ: فَرَأَيْتُهَا عَمْيَاءَ تَلْتَمِسُ الْجُدُرَ، تَقُولُ: أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سِعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، فَبَيْنَمَا هِيَ تَمْشِي فِي الدَّارِ مَرَّتْ عَلَىٰ بِئْرٍ فِي الدَّارِ فَوَقَعَتْ فِيهَا فَكَانَتْ قَبْرَهَا).

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

---

(١) رواهُ البخاريُّ (٣١٩٨)، ومسلمٌ (١٦١٠) واللفظُ له.

تعذيبُ الحيوانِ وَقَتْلُه بغيرِ حَقٍّ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أَشْرَفِ المُرْسَلِينَ، وَعَلَىٰ آلِهِ وصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدَّمَ الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن (الخصومةِ بالباطِلِ، وإيذاءِ المؤمنين، وهَجْرِ المسلمِ فوقَ ثلاثٍ من غيرِ سببٍ، وتغْييرِ منارِ الأرضِ)، والآن حديثي معكم عن (تعذيبِ الحيوانِ وَقَتْلِهِ بِغيرِ حَقٍّ).

اعلموا - أيها الناسُ - أنه من عذَّبَ حيوانًا، أو قَتَلَهُ، أو مَثَّلَ به فَقَدْ ارتكَبَ كبيرةً من كبائِرِ الذنوبِ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ لَعَنَ مَنْ مَثَّلَ بالحيوانِ، أو وَسَمَهُ، ومن اتَّخَذَ شيئًا فيه الروحُ غرضًا.

ففي «الصحيحين»[(١)] عن سعيدِ بنِ جُبيرٍ قال: «مرَّ ابْنَ عُمَرَ بِفِتْيَانٍ مِنْ قُرَيْشٍ، قَدْ نَصَبُوا طَيْرًا أو دَجاجةً، يترَامونَها، وقد جعلوا لصاحِبِها كلَّ خاطِئَةٍ من نَبْلِهِم، فَلَمَّا رَأَوْا ابنَ عُمَرَ تفرَّقُوا، فَقَالَ ابنُ عُمَرَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ لَعَنَ اللهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَعَنَ مَنِ اتَّخَذَ الرُّوح غَرَضًا».

وفي روايةٍ للبخاريِّ قال: دَخَلَ ابنُ عُمَرَ علىٰ يحيىٰ بنِ سعيدٍ - وغلامٌ من بني يحيي رابطٌ دجاجةً يرمِيها - فمشىٰ إليها ابنُ عَمَرَ حتَّىٰ حلَّها، ثُمَّ أقبلَ بها وبالغلامُ معه، فقال: ازْجُروا غلامَكم عن أن يَصْبِرَ هذا الطَّيرَ للقتلِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ

(١) رواهُ البخاريُّ (٥٥١٤)، ومسلمٌ (١٩٥٨) واللَّفْظُ له.

نَهَىٰ أن تُصْبَرَ بهيمةٌ أو غيرُها لِلْقَتْلِ).

ومعنىٰ كُلِّ خاطئةٍ - أيها الناسُ - أي: السَّهْمُ الخاطِيءُ الذي لا يصيبُ الغَرَضَ.

وفي «صحيح مسلم»[1] من حديثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: (رَأَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِمَارًا قَدْ وُسِمَ فِي وَجْهِهِ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ) وَقَالَ: «**أَمَا بَلَغَكُمْ أَنِّي قَدْ لَعَنْتُ مَنْ وَسَمَ الْبَهِيمَةَ فِي وَجْهِهَا أَوْ ضَرَبَهَا فِي وَجْهِهَا؟**» (فَوَ اللهِ لَا أَسِمُهُ إِلَّا فِي أَقْصَىٰ شَيْءٍ مِنَ الْوَجْهِ، فَأَمَرَ بِحِمَارٍ لَهُ فَكُوِيَ فِي جَاعِرَتَيْهِ، فَهُوَ ﷺ أَوَّلُ مَنْ كَوَىٰ الْجَاعِرَتَيْنِ).

والْجَاعِرَتَانِ - أيها الناسُ - هو مَوْضِعُ الرَّقْمَتَيْنِ مِنْ اسْتِ الْحِمَارِ، وَهُوَ مَضْرِبُ الْفَرَسِ بِذَنَبِهِ عَلَىٰ فَخِذَيْهِ.

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هُمَا حَرْفَا الْوَرِكَيْنِ الْمُشْرِفَانِ عَلَىٰ الْفَخِذَيْنِ.

وفي «صحيح مسلم»[2] من حديثِ جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النبيَّ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ حِمَارٌ قَدْ وُسِمَ في وَجْهِهِ، فَقَالَ: «**لَعَنَ اللهُ الَّذِي وَسَمَهُ**».

وفي «صحيح مسلم»[3] من حديثِ جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**إِنَّهُ عُرِضَ عَلَيَّ كُلُّ شَيْءٍ تُولَجُونَهُ فَعُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ حَتَّىٰ لَوْ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا أَخَذْتُهُ - أَوْ قَالَ: تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا - فَقَصُرَتْ يدِي عَنْهُ وَعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ فَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ تُعَذَّبُ فِي هِرَّةٍ لَهَا رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ**».

وقبلَ أن أُوَدِّعَ مقامي هذا - أيها الناسُ - أقولُ أنه يجوزُ قَتْلُ الحيوانِ المؤذي،

(١) رواهُ مسلمٌ (٢١١٨).

(٢) رواهُ مسلمٌ (٢١١٧).

(٣) رواهُ مسلمٌ (٩٠٤).

إذا كان سببًا في إيذاء الناسِ، فقد أَمَرَ النبيُّ ﷺ بِقَتْلِ الكلبِ العقورِ، والحَدأةِ، والحَيَّةِ، والعَقَربِ، والغرابِ: وإذا صال الحيوانُ واستطالَ على العبادِ وكان سببًا في إيذائِهم جازَ دَفْعُه، ولو بقتلِهِ[١].

اللهمَّ فقِّهنا في دينِنا، وارزقْنا العملَ به والاستقامةَ عليه، ويسِّرْنا لليُسْرَىٰ، وجَنِّبْنا العُسْرَىٰ، واغفرْ لنا في الآخرةِ والأولىٰ.

اللهمَّ فقِّهنا في الدينِ وارزقْنا الإخلاصَ في القولِ والعملِ وارزقْنا علمًا نافعًا وعملًا صالحًا.

اللهم فقِّهنا في دِيننا، اللهم علِّمنا ما يَنْفَعُنا، وانفَعْنا بما علَّمْتَنَا، وزِدْنا عِلْمًا، اللهم نسأَلُكَ الهُدَىٰ والتُّقَىٰ والعفافَ والغنىٰ.

اللهمَّ أَعِزَّ الإسلامَ والمسلمين، وأذِلَّ الشِّرْكَ والمشركين، وانصرْ عبادَكَ المؤمنين الموحِّدين. واغْفِرْ لَنَا ولوالِدَيْنَا وَلِجَمِيعَ المُسْلِمينَ.

وسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيكَ.

---

(١) الجامع لكبائر الذنوب لسعيد القاضي (٤١٠).

المَيْسِرُ، والانتساب إلى غيرِ الأَبِ، والأَكْلُ والشُّرْبُ في آنيةِ الذَّهبِ والفِضَّةِ، وإباقُ العبْدِ، ومَنْ أتى حَدَثًا أو آوى مُحْدِثًا، والإلحادُ في الحرمِ وإخافةُ أهلِ المدينةِ

الخطبةُ الأولى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عِمْرانَ: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساءُ: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزابُ: ٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فرغبنا - أيها الناسُ - أن نأتيَ كُلَّ جمعةٍ علىٰ ذكرِ كبيرةٍ من كبائرِ الذنوبِ

وحديثُنا معكم اليومَ عن بعضِ الكبائرِ وَهِي: (الميسرُ، والانتسابُ إلىٰ غيرِ الأَبِ، والأكلُ والشربُ في آنيةِ الذهبِ والفضةِ، وإباقُ العبدِ، ومن أتىٰ حَدَثًا أو آوىٰ مُحْدِثًا، والإلحادُ في الحرمِ وإخافةُ أهلِ المدينةِ).

فأما الميسِرُ - أيها الناسُ - فهو القِمَارُ، والقِمَارُ هو: كُلُّ لَعِبٍ فيه مُراهنةٌ وعَوَضٌ، وكُلُّ المراهنةِ حَرامٌ وكبيرةٌ؛ لأنَهُ مِنْ أكلِ أموالِ الناسِ بالباطِلِ.

ومما يدلُّ أنه كبيرةٌ - أيها الناسُ - إنه وُصِفَ بأنه رجسٌ ومن عَمَلِ الشيطانِ، قال اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ٩٠﴾ [المائدةُ: ٩٠].

ولأَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ذَكَرَ المَيْسِرَ وقال: إنَّ فيهما إثمًا كبيرًا، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾ [البقرةُ: ٢١٩]، وقد أجمعَ العلماءُ - أيها الناسُ - علىٰ أن القمارَ كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ نَقَلَ الإجماعَ المظهريُّ في تفسيرِهِ[(١)].

وأما الانتسابُ إلىٰ غيرِ الأَبِ - أيها الناسُ - فهو كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ من غيرِ خِلافٍ؛ لأن النبيَّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ من أعظمِ الفِرىٰ أَنْ يَدَّعِي الرجلُ إلىٰ غيرِ أبيه، ففي «الصحيحين»[(٢)] من حديثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَىٰ لِغَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ إِلَّا كَفَرَ**» وفي لفظٍ: «**وَمَنْ ادَّعَىٰ قَوْمًا لَيْسَ لَهُ فِيهِمْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**».

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: لَيْسَ مَعْنَىٰ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ أَنَّ مَنْ اشْتَهَرَ بِالنِّسْبَةِ إِلَىٰ غَيْرِ أَبِيهِ أَنْ يَدْخُلَ فِي الْوَعِيدِ كَالْمِقْدادِ بْن الْأَسْوَد، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ بِهِ مَنْ تَحَوَّلَ عَنْ نِسْبَتِهِ لِأَبِيهِ إِلَىٰ

---

(١) تفسيرُ المظهريِّ (١/ ٢٦٩).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٣٣١٧)، ومسلمٌ (٦١).

غَيْرِ أَبِيهِ عَالِمًا عَامِدًا مُخْتَارًا»(١)

ويدخُلُ في الكبائرِ - أيها الناسُ - انتماءُ الإنسانِ إلىٰ غيرِ مواليهِ عَمْدًا؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ لَعَنَ فاعِلَهُ وتوعَّدَهُ بألَّا يقبلَ اللهُ منه صَرْفًا، ولا عدْلًا يومَ القيامةِ، ففي «صحيح مسلم»(٢) من حديثِ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ انْتَسَبَ إِلَىٰ غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ انْتَمَىٰ إِلَىٰ غَيْرِ مَوَالِيهِ رَغْبَةً عَنْهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا».

ويدخُلُ في الكبائرِ - أيها الناسُ - إباقُ العَبْدِ إذا هَرَبَ من سَيِّدِهِ.

لأن النبيَّ ﷺ وَصَفَ العَبْدَ الآبِقَ بالكُفْرِ، ففي «صحيح مسلم»(٣) من حديثِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ مِنْ مَوَالِيهِ فَقَدْ كَفَرَ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ**».

ويدخُلُ في الكبائرِ - أيها الناسُ - من أتىٰ حَدَثًا أو آوىٰ مُحْدِثًا، ففي «صحيح البخاري»(٤) من حديثِ عليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ آوَىٰ مُحدِثًا، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ الْمَنَارَ**».

ويَعْظُمُ الإثمُ - أيها الناسُ - إذا كان هذا العَمَلُ في المدينةِ؛ لأَنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ في «صحيح مسلم»(٥) من حديثِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَهْوَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ

---

(١) فتحُ الباري لابنِ حَجَرٍ (١٩/ ١٧١).

(٢) رواهُ مسلمٌ (١٣٧٠).

(٣) رواهُ مسلمٌ (١٢٢).

(٤) رواهُ مسلمٌ (١٩٧٨).

(٥) رواهُ مسلمٌ (١٣٧١).

إِلَىٰ الْمَدِينَةِ، وَقَالَ: «**الْمَدِينَةُ حَرَمٌ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَىٰ مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا**».

فقوله: «**مَنْ آوَىٰ مُحْدِثًا**» أَيْ ضَمَّ إِلَيْهِ مَنْ أَحْدَثَ فِعْلًا غَيْرَ مَشْرُوعٍ مِثْلَ السَّرِقَةِ وَقَطْعِ الطَّرِيقِ، بِأَنْ يَحُولَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَصْمِهِ وَيَمْنَعَهُ الْقَوَدَ[1].

وقولُهُ: «**الْمَدِينَةُ حَرَمٌ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَىٰ مُحْدِثًا**» أي: مَنْ أتىٰ فيها إثمًا أو آوىٰ مَنْ أتاه وضَمَّهُ إليه وحَمَاهُ فقد عَرَّضَ نَفْسَهُ للعذابِ المهينِ وغَضَبِ إلهِ العالمين. وإنَّ مِنْ أعظمِ الإحداثِ تكديرَ صَفْوِها بإظهارِ البِدَعِ والمُحْدَثاتِ، وتعكيرَها بالخرافاتِ والخُزَعْبلاتِ، وتدنيسَ أرضِها الطاهرةِ بِنَشْرِ المقالاتِ البِدْعِيَّةِ، والكُتُبِ الشركيةِ، وما يخالِفُ الشريعةَ الإسلاميةَ من ألوانِ المُنْكَراتِ والمحرماتِ، والمُحْدِثُ والمُؤْوِي له في الإثمِ سواءٌ.

ومن الكبائرِ - أيها الناسُ - الإلحادُ في البيتِ الحرامِ واستحْلالُهُ؛ لأن اللهَ توعَّدَ فاعِلَ ذلكَ بالعذابِ الأليمِ، قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ٱلَّذِى جَعَلْنَٰهُ لِلنَّاسِ سَوَآءً ٱلْعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِۚ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍۭ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٥﴾﴾ [الحجُّ: ٢٥].

وفاعِلُ ذلك مِنْ أَبْغَضِ الناسِ إلىٰ اللهِ، ففي «صحيح البخاري»[2] مِنْ حديثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَىٰ اللهِ ثَلَاثَةٌ: مُلْحِدٌ فِي الْحَرَمِ وَمُبْتَغٍ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَمُطَّلِبُ دَمِ امْرِيءٍ بِغَيْرِ حَقٍّ لِيُهَرِيقَ دَمَهُ**»، والْمُرَادُ

(١) بريقةٌ محموديةٌ (٣/ ١٩٧).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٦٤٨٨).

بِالْإِلْحَادِ - أيها الناسُ -: فِعْلُ الْكَبِيرَةِ كما ذَكَرَ ذلك الحافظُ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ[(١)].

والإلحادُ - أيها الناسُ - هو المَيْلُ عن الحَقِّ إلىٰ الباطِلِ، ومن الطاعةِ إلىٰ المعصيةِ، ومن العَدْلِ إلىٰ الظُّلْمِ، ومن الإيمانِ إلىٰ الشِّرْكِ، فَمَنْ عَصَىٰ اللهَ في البيتِ الحرامِ، واستحَلَّ ما نهاهُ اللهُ عنه، أو فَعَلَ بِدْعَةً، أو ظَلَمَ أَحَدًا فهو داخلٌ في هذا الوعيدِ الشديدِ[(٢)].

ومن الكبائِرِ - أيها الناسُ - إخافةُ أهلِ المدينةِ وإرادتُهم بِسُوءٍ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ توعَّدَ من أخافَ أهلَ المدينةِ أن يُخِيْفَهُ اللهُ، ففي «صحيح البخاري»[(٣)] من حديثِ سَعْدِ بنِ أبي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**لَا يَكِيدُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَحَدٌ إِلَّا انْمَاعَ، كَمَا يَنْمَاعُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ**».

وفي «صحيحِ ابنِ حِبَّانَ» بِسَنَدٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[(٤)] من حديثِ جابِرِ بنِ عبدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَخَافَهُ اللهُ**».

وفي سُنَنٍ بسندٍ صحيحٍ صحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيح الجامع»[(٥)] من حديثِ جَابِرِ بنِ عبد اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: - «**مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَقَدْ أَخَافَ مَا بَيْنَ جَنْبَيَّ**».

ومن الكبائِرِ - أيها الناسُ - أكلُ المَيْتَةِ والدَّمِ والخنزيرِ من غيرِ اضطرارٍ؛ لأَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ

---

(١) فتحُ الباري لابنِ حَجَرٍ (ج ١٩/ ص ٣٢٣).

(٢) الجامعُ لِكبائِرِ الذنوبِ للقاضي (٤٣٣).

(٣) رواهُ البخاريُّ (١٨٧٧).

(٤) أخرجَهُ ابنُ حِبَّانَ في «صحيحِه» (٣٧٣٨)، وصحَّحَهُ الألبانيُ في «صحيح الجامع» (٥٩٧٧).

(٥) أخرجَهُ أحمدُ (٣/ ٣٥٤)، وصحَّحَهُ الألبانيُّ في «صحيحِ الجامِعِ» (٥٩٧٨).

سمَّىٰ أَكْلَ ذلك فِسْقًا، قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُواْ بِٱلْأَزْلَٰمِ ۚ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ﴾ [المائدة: ٣].

وقال اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٥﴾﴾ [الأنعام: ١٤٥].

والميتةُ - أيها الناسُ - ما ماتَ حَتْفَ أَنْفِهِ من غيرِ ذَكاةٍ شرعيةٍ، ويدخُلُ فيه المنخنقةُ، والموقوذةُ، والمتردِّيةُ، والنطيحةُ، وما أَكَلَ السَّبُعُ.

وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ.

تصويرُ ذواتِ الأرواحِ لغيرِ ضرورةٍ

الخطبةُ الثانيةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَىٰ أشْرفِ المُرْسَلِين، وَعَلَىٰ آله وصَحْبِهِ أَجْمَعِين.

أَمَّا بَعْدُ:

تقدَّمَ الحديثُ معكم - أيها الناسُ - عن (الميسرِ، والانتسابِ إلىٰ غيرِ الأبِ، والأكلِ والشربِ في آنيةِ الذهبِ والفضةِ، وإباقِ العبدِ، ومن أتىٰ حدثًا أو آوىٰ محدثًا، والإلحادِ في الحرمِ وإخافةِ أهلِ المدينةِ).

والآن حديثي معكم عن (تصويرِ ذواتِ الأرواحِ لغيرِ ضرورةٍ).

وتصويرُ ذواتِ الأرواحِ - أيها الناسُ - كبيرةٌ من كبائرِ الذنوبِ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ المُصَوِّرين من أَشَدِّ الناسِ عَذابًا يومَ القيامةِ**».

ففي «الصحيحين»(١) من حديثِ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: (اشْتَرَيْتُ نُمْرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَلَمَّا رَآها رَسُولُ اللهِ ﷺ قَامَ عَلَىٰ الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْهُ، قَالَتْ: فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ، فَقُلْتُ: يا رَسُولَ اللهِ، أَتُوبُ إِلَىٰ اللهِ وَإِلَىٰ رَسُولِهِ مَاذَا أَذْنَبْتُ؟) فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا بَالُ هَذِهِ الْوِسَادَةِ؟**»(٢) (قُلْتُ: اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا)(٣) (فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ الَّذِينَ يَصْنَعُونَهَا يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**،

---

(١) رواهُ البخاريُّ (١٩٩٩)، ومسلمٌ (٢١٠٧).

(٢) رواهُ البخاريُّ (٣٠٥٢)، ومسلمٌ (٢١٠٧).

(٣) رواهُ البخاريُّ (١٩٩٩)، ومسلمٌ (٢١٠٧).

يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ»(١) (وَقَالَ: إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّوَرُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ)(٢).

أَعَرَفتُمُ - أيها الناسُ - الآنَ ذَلِكُمُ المُنكَرَ العَظِيمَ الذِي كَرِهَهُ رَسُولُ اللهِ وَتَغيَّرَ لَهُ وَجهُهُ؟ أَعِلمتُم السَّبَبَ الذِي امتَنَعَ بِهِ النَّبِيُّ مِن دُخُولِ بَيتِهِ؟ إنها الصُّوَرُ، نَعَمْ، إنها الصُّوَرُ، تِلكَ البَلِيَّةُ التي انتَشَرَتِ اليَومَ فِي كُلِّ نَاحِيَةٍ وَعَمَّتْ وَطَمَّتْ، وَكَثُرَ تَعلِيقُهَا عَلَىٰ جُدرَانِ بَعضِ البُيُوتِ، وَامتَلأَتْ بها كَثِيرٌ مِنَ الجَوَّالاتِ، وَاستُهِينَ بها فِي الأَعرَاسِ وَالحَفَلاتِ، وَبُدِئَتْ بها حَيَاةُ الأَزوَاجِ وَالزَّوجَاتِ، وَاحتَفَظَ بها النَّاسُ فِي مُجَلَّدَاتٍ وَسِجِلَّاتٍ، وَكَأَنَّ لِسَانَ حَالِهِم يَقُولُ: لا تَصدِيقَ لِمَا صَحَّ مِنَ النَّهيِ عَنِ التَّصوِيرِ، أَو كَأَنَّهُم يَقُولُونَ: نَعلَمُ ذَلِكَ وَنحنُ بِهِ مُؤمِنُونَ مُصَدِّقُونَ، وَلَكِنْ لا حَاجَةَ لِبُيُوتِنَا أَن تَدخُلَهَا المَلائِكَةُ.

ومما يَدُلُّ أن تصويرَ ذواتِ الأرواحِ من الكبائِرِ - أيها الناسُ - أن النبيَّ ﷺ لَعَنَ المُصَوِّرِينَ، فَفِي «صحيح البخاري»(٣) مِنْ حَدِيثِ أبي جُحَيْفَة قَالَ: «إِن النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنْ ثَمَنِ الدَّمِ، وَلَعَنَ المُصَوِّرَ».

ومما يدلُّ أن تصويرَ ذواتِ الأرواحِ من الكبائِرِ - أيها الناسُ - أن المصوِّرَ يُكَلَّفُ بما لا يستطيعُهُ يومَ القيامةِ، ففي «الصحيحين» من حديثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ**».

ومما يدلُّ أن تصويرَ ذواتِ الأرواحِ من الكبائِرِ - أيها الناسُ - أن اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ جعَلَ المُصَوِّرَ مِنْ أظلَمِ الناسِ، ففي «الصحيحين»(٤) من حديثِ زُرْعَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي

(١) رواهُ البخاريُّ (١٩٩٩)، ومسلمٌ (٢١٠٧).

(٢) رواه البخاريُّ (١٩٩٩، ٤٨٨٦، ٥٦١٦)، ومسلمٌ (٢١٠٧).

(٣) رواهُ البخاريُّ (٢٢٣٨).

(٤) رواهُ البخاريُّ (٥٦٠٩).

هُرَيْرَةَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ، فَرَأَىٰ فِي أَعْلَاهَا مُصَوِّرًا يُصَوِّرُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ يَقُولُ: قال اللهُ - تعالىٰ -: «وَمَنْ أَظْلَمَ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي؟ فَلْيَخْلُقُوا حَبَّةً، وَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً».

ومِمَّا يَدُلُّ أَنَّ التَّصوِيرَ كَبِيرةٌ مِن كَبَائِرِ الذُّنُوبِ - أيها الناسُ - أن المُصَوِّرَ متوعَّدٌ بالعَذَابِ عَلَىٰ لِسَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ففي «الصحيحين»(١) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ: (كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، إِنِّي إِنْسَانٌ إِنَّمَا مَعِيشَتِي مِنْ صَنْعَةِ يَدِي، وَإِنِّي أَصْنَعُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ) (فَأَفْتِنِي فِيهَا، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: ادْنُ مِنِّي فَدَنَا مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: ادْنُ مِنِّي، فَدَنَا حَتَّىٰ وَضَعَ يَدَهُ عَلَىٰ رَأْسِهِ، قَالَ: أُنَبِّئُكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (**كُلُّ مصَوِّرٍ فِي النَّارِ**)(٢) (مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فَإِنَّ اللهَ مُعَذِّبُهُ حَتَّىٰ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا أَبَدًا)(٣) (فَيَجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسًا فَتُعَذِّبُهُ فِي جَهَنَّمَ)(٤) (فَرَبَا الرَّجُلُ رَبْوَةً شَدِيدَةً واصْفَرَّ وَجْهُهُ (أَيْ: ذُعِرَ وَامْتَلأَ خَوْفًا)، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَيْحَكَ، إِنْ أَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تَصْنَعَ، فَعَلَيْكَ بِهَذَا الشَّجَرِ وَكُلِّ شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ)(٥).

قال الإمَامُ الذَّهبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ الكَبَائِرِ: «وَأَمَّا الصُّوَرُ فَهِيَ كُلُّ مُصَوَّرٍ مِنْ ذَوَاتِ الأَرْوَاحِ، سَوَاءٌ كَانَتْ لها أَشْخَاصٌ مُنتَصِبَةٌ، أضو كَانتْ مَنقُوشَةً فِي سَقْفٍ أَو جِدَارٍ، أَو مَوضُوعَةً فِي نَمَطٍ أَو مَنسُوجَةً فِي ثَوبٍ أَو مَكَانٍ، فَإِنَّ قَضِيَّةَ العُمُومِ تَأتِي عَلَيهِ فَلْيُجتَنَبْ(٦).

(١) رواهُ البخاريُّ (٢١١٢).

(٢) رواهُ مسلمٌ (٢١١٠).

(٣) رواهُ البخاريُّ (٢١١٢).

(٤) رواهُ مسلمٌ (٢١١٠).

(٥) رواهُ البخاريُّ (٢١١٢)، ومسلمٌ (٢١١٠).

(٦) الكبائر (١٨٢).

أيها الناسُ، علينا أن نتوبَ إلىٰ اللهِ مِنْ هَذَا المُنْكَرِ العَظِيمِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ صُوَرٌ لِذَوَاتِ الأَرواحِ فَلْيُزِلْهَا، وَمَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مُجَسَّمَاتٌ لِذَواتِ الأَروَاحِ فَلْيَتَخَلَّصْ مِنْهَا، وَمَنْ بُلِيَ مِنَ الشَّبَابِ فِي جَوَّالِهِ بِهَذِهِ الصُّوَرِ أَو تِلكَ المَقَاطِعِ فَلْيُبَادِرْ بِمَسحِهَا، فإن رسولَ اللهِ ﷺ أوصَىٰ بذلك، ففي «صحيح مسلم»[1] من حديثِ أَبِي الهَيَّاجِ الأَسَدِيِّ قَالَ: قَالَ لي عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ: أَلا أَبعَثُكَ علىٰ مَا بَعَثَنِ عَلَيهِ رَسُولُ اللهِ أَنْ لَّا تَدَعَ تِمثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ، وَلا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيتَهُ. وفي روايةِ النَّسَائِيِّ: لا تَدَعَنَّ قَبرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيتَهُ، وَلا صُورَةً فِي بَيتٍ إِلَّا طَمَستَهَا».

اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ اصْرِفْ قُلُوبَنَا إِلَىٰ طَاعَتِكَ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نُشْرِكَ بِكَ شَيْئًا نَعْلَمُهُ، وَنَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا نَعْلَمُهُ

اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا يَحُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ، وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا تُبَلِّغُنَا بِهِ جَنَّتَكَ، وَمِنَ الْيَقِينِ مَا تُهَوِّنُ بِهِ عَلَيْنَا مصائِبَ الدُّنْيَا، وَمَتِّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا وَقُوَّتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا، وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنَّا، وَاجْعَلْ ثَأْرَنَا عَلَىٰ مَنْ ظَلَمَنَا، وَانْصُرْنَا عَلَىٰ مَنْ عَادَانَا، وَلَا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا وَلَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّنَا، وَلَا مَبْلَغَ عِلْمِنَا، وَلَا تُسَلِّطْ عَلَيْنَا مَنْ لَا يَرْحَمُنَا.

وسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ.

---

(١) رواه مسلم (٩٦٩).

الفهرسُ

المقدمةُ ٥
تعريفُ الكبائِرِ وعلاماتُها وحكمُها وأحكامُ أهِلها ٨
وجوبُ التوبة من الكبائِرِ ١٣
أَوَّلًا: العقيدةُ ١٧
الشركُ بِاللهِ ١٩
صُوَرٌ مِنَ الشِّرْكِ الْأَكْبَرِ ٢٤
الشِّرْكُ الأصغرُ (الجليُّ) ٢٨
الشِّرْكُ الأصغرُ (الخَفِيُّ) ٣٤
الرِّياءُ ٣٧
الطِّيَرَةُ ٤٢
السِّحْرُ ٤٦
علاماتٌ يُعْرَفُ بها الساحِرُ ٥٠
الكِهَانَةُ والتَّنْجِيمُ ٥٥
حُكْمُ إتيانِ الكاهِنِ ٥٩
التكذيبُ بالقَدَرِ ٦٣
قولُ الإنسان (لو) أو (ليتَ) بعد حدوثِ مكروهٍ ٦٨
سَبُّ أحدٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ أو بُغْضُهُ ٧١
سَبُّ أَحَدٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ أو بُغْضُهُ ٧٤
تعمُّدُ الكذبِ على اللهِ تعالى وعلى رسولِهِ ﷺ ٧٩
التَّأَلِّي على اللهِ ٨٣
الْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ والْيَأْسُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ ٨٥
اتِّخَاذُ القُبُورِ مَسَاجِدَ ٩٠
موالاةُ الكافرين ومعاوَنَتُهُم على المسلمين ٩٣
من دعا إلى ضلالة وبدعة أو سن سنة سيئة ٩٧
الخروجُ على وَليِّ أَمْرِ المسلمين ٩٩
الصبرُ على ظلمِ ولاةِ الأمورِ ١٠٥

ثانيًا: العبادات ١٠٩
تركُ الصلاةِ تكاسلًا وتأخيرُها عن وقتِها عمدًا ١١١
مَنْعُ الزكاةِ ١١٨
المَنُّ في الصدقةِ والعطيَّةِ ١٢٢
إِفْطَارُ يوم مِنْ رَمَضَانَ بِلَا عُذْرٍ ١٢٤
حُكْمُ قضاءِ اليومِ الذي أفطرَ فيه من غيرِ عذرٍ ١٢٧
عَدَمُ التَّنَزُّهِ مِنَ البولِ ١٣٠
أفعالُ الجاهليةِ عندَ المصائِبِ وَمَنْعُ فَضْلِ الماءِ ١٣٣
ثالثًا: الجهاد ١٣٧
تَرْكُ الجِهَادِ عِنْدَ تَعْيِيْنِهِ مَعَ القُدْرَةِ ١٣٩
التَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ لِغَيْرِ عذرٍ ١٤٤
الفِرَارُ مِنَ الطَّاعُونِ ١٤٧
أَجْرُ الصَّبْرِ على الطاعونِ ١٥١
رابعًا: المعاملات ١٥٥
أَكْلُ المَالَ الحرامِ ١٥٧
أَكْلُ المالَ الحرامِ ١٦١
مَنْ أَخَذَ مِنَ الأَرْضِ ولو شبرًا بغيرِ حَقٍّ ١٦٥
البَغْيُ وتغْييرُ منارِ الأرضِ، وأَخْذُ الرَّشوةِ ١٦٨
غِشُّ المُسْلمينَ ١٧٣
حكمُ الغِشِّ في التعليمِ والاختباراتِ ١٧٨
غِشُّ الإمام لرعيَّتِهِ ١٨٢
خامسًا: النكاح ١٨٩
هَجْرُ المرأةِ فراشَ زَوْجِهَا وكفرانُها إِحْسَانَه ١٩١
إفشاءُ أَحَدِ الزوجين ما يَجِبُ أَنْ يُسْتَرَ من تفاصيلِ الجِماعِ ١٩٩
المُحَلِّلُ والمُحَلَّلُ لَهُ ٢٠٤
سادسًا: اللِّباس والزينة ٢٠٧
الوَشْمُ، وَوَصْلُ الشَّعْرِ، والنَّمْصُ، والتَّفَلُّجُ لِلْحُسْنِ ٢٠٩
تبرُّجُ المرأةِ وإبداؤُها زينتَها لغيرِ محارمِها ٢١٤

إسبالُ الإزارِ خُيَلاءُ ولُبْسُ الذهبَ خاصَّةً الخَاتَمُ ٤١٦
لُبْسُ الرِّجَالِ الحَرِيرَ ٤٢١
سابعًا: الجناياتُ والحدود ٤٢٣
قتلُ النَّفسِ التي حرَّمَ اللهُ عمدًا بغيرِ حقٍّ ٤٢٥
حَمْلُ السَّلاحِ علىٰ المسلمينَ وَقِتَالُهم، والإشارةُ للمسلمِ بسلاحٍ فيروِّعَهُ ٤٣٠
شُرْبُ الخَمْرِ ٤٣٣
شُرْبُ الخَمْرِ ٤٣٨
أن يقتُلَ المسلمُ نفسَه أو يجْرَحَها عامدًا ٤٤٢
علاجُ التفكيرِ في الانتحارِ ٤٤٥
السَّرِقَةُ ٤٤٩
قطعُ الطَّريقِ ٤٥٤
قِذْفُ المُحْصَنِ أو المُحْصَنَةِ من المؤمنين ٤٥٧
(إشاعةُ الفاحشةِ بين المؤمنين وَمَحبَّةُ ذلك، والشَّفاعةُ في إسقاطِ حُدُودِ اللهِ، والطَّعنُ في الأنسابِ، والدِّياثَةُ) ٤٦١
الزِّنَا ٤٦٥
فِعْلُ قوم لوطٍ ٤٧٠
ثامنًا: الإيمانُ والقضاءُ والشهاداتُ ٤٧٣
شهادةُ الزُّور ٤٧٥
شَهَادَةُ الزُّورِ ٤٧٩
اليَمِينُ الغمُوس، والحلِفُ كَذِبًا، والقاضِي السُّوءِ ٤٨٣
الْحُكْمُ بغير ما أنزَلَ اللهُ ٤٨٧
تاسعًا: الأخلاق ٤٩١
عُقُوقُ الْوَالِدَيْن ٤٩٣
تفسيرُ ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ ٤٩٨
قَطِيعَةُ الرَّحِم ٥٠٢
مَنْ هُمْ الأَرحامُ وكيفَ تكونُ الصِّلَةُ ٥٠٥
(أ) أَذِيَّةُ الجَارِ ٥٠٩
(ب) أذِيَّةُ الجَارِ ٥١٢

الظُّلْمُ ٣١٦
دَعْوَةُ المَظْلُومِ ٣١٩
الكَذِبُ ٣٢٢
أهميةُ الصِّدقِ ٣٢٦
الْغِيبَةُ ٣٣٢
ما ينبغي لِمَنْ سَمِعَ غِيبةَ أخيهِ المسلمِ ٣٣٨
النميمةُ ٣٤٢
مَوقِفُ المُسْلِمِ من سماعِ النميمةِ ٣٤٧
الاستماعُ لحديثِ قومٍ هم له كارهون، والقولُ في مسلمٍ ما ليس فيه من البهتانِ، والتنابزِ بالألقابِ، وسِبابِ المسلم، وذو الوجهين ٣٥١
رَمْيُ المسلمِ بالفِسْقِ أو الكُفرِ بغيرِ حَقٍّ، ولعْنُ المسْلمِ بغيرِ حَقٍّ ٣٥٧
الْحَسَدُ ٣٦٠
الوقايةُ من الحَسَدِ وعلاجُهُ ٣٦٥
الكِبْرُ ٣٦٩
احتِقَارُ المُسْلِمِ ٣٧٤
تَشَبُّهُ النساءِ بالرجالِ وَتَشَبُّهِ الرجالِ بالنساءِ، والدياثةُ، وتخبيبُ المرأةِ على زوجِها والعبدِ على سَيِّدِهِ ٣٧٨
الخيانَةُ والغَدْرُ وَنَقْضُ العَهْدِ، والمكرُ بالمسلمِ ومخادَعَتُهُ ٣٨٢
الخصومةُ بالباطِلِ، وإيذاءُ المؤمنين، وهجرُ المسلمِ فوق ثلاثٍ من غيرِ سببٍ، وتغْييرُ مَنارِ الأرضِ ٣٨٦
تعذيبُ الحيوانِ وَقَتْلُهُ بغيرِ حَقٍّ ٣٩٢
المَيْسِرُ، والانتسابُ إلىٰ غيرِ الأَبِ، والأَكْلُ والشُّرْبُ في آنيةِ الذَّهبِ والفِضَّةِ، وإباقُ العَبْدِ، ومَنْ أتىٰ حَدَثًا أو آوىٰ مُحْدِثًا، والإلحادُ في الحرمِ وإخافةُ أهلِ المدينةِ ٣٩٥
تصويرُ ذواتِ الأرواحِ لغيرِ ضرورةٍ ٤٠١
الفهرسُ ٤٠٥

من إصداراتنا لفضيلة الشيخ

أبي عبد الله فيصل بن عبده قائد الحاشدي

داركم المتميزة

دار القمة للطباعة والنشر والتوزيع

١٧-١٩ شارع خليل الخياط - مصطفى كامل - الإسكندرية

تليفون وفاكس: ٥٤٥٧٧٦٩٦ ت: ٥٢٢٢٠٠٢

دار الإيمان للطباعة والنشر والتوزيع

دار الإيمان المتحدة

أمام مستشفى الصوفي - أسفل مدارس اليمن الحديثة - مقابل بنك سبأ - شارع رداع

محافظة ذمار - اليمن جوال: ٧٧٥٢٠٩٩٣٥ - فرع مأرب أمام سيتي سنتر شارع الأربعين

alemanbookstore@gmail.com dar_aleman@hotmail.com

ISBN: 978-977-372-127-5

9 789773 721275